



الأمم المتحدة

مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة

عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021

وتقرير مجلس مراجعي الحسابات

الجمعية العامة

الوثائق الرسمية

الدورة السابعة والسبعون

الملحق رقم 5 ياء



الرجاء إعادة استعمال الورق

مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة

عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021

وتقرير مجلس مراجعي الحسابات



الأمم المتحدة • نيويورك، 2022

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

المحتويات

الصفحة	الفصل
5	كتابا الإحالة
7	الأول - تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية: رأي مراجعي الحسابات
10	الثاني - التقرير المطول لمجلس مراجعي الحسابات
10	موجز
14	ألف - الولاية والنطاق والمنهجية
14	باء - الاستنتاجات والتوصيات
14	1 - متابعة التوصيات السابقة
16	2 - استعراض مالي عام
20	3 - الإدارة الاستراتيجية
21	4 - إدارة الموارد البشرية
26	5 - إدارة البرامج
31	6 - الشركاء المنفذون
32	7 - تكنولوجيا المعلومات والاتصالات
38	جيم - إفصاحات الإدارة
38	1 - شطب خسائر النقدية والحسابات المستحقة القبض والممتلكات
38	2 - الهيئات
38	3 - حالات الغش والغش المفترض
40	دال - شكر وتقدير
	المرفق
41	حالة تنفيذ التوصيات حتى السنة المالية المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020
52	الثالث - تصديق البيانات المالية
53	الرابع - التقرير المالي عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021
53	ألف - مقدمة
53	باء - الأهداف والاستراتيجيات

55	جيم - لمحة عامة عن الأنشطة
56	دال - الملامح الرئيسية لأداء الميزانية
62	هاء - التحليل المالي
63	واو - المخاطر والتحديات والتحسينات، عام 2021 وما بعده
66	الخامس - البيانات المالية عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021
73	ملاحظات على البيانات المالية

كتابا الإحالة

رسالة مؤرخة 31 آذار/مارس 2022 موجهة من المديرية التنفيذية لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة إلى رئيس مجلس مراجعي الحسابات

وفقاً للقاعدة 406-3 من القواعد المالية لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، يُشرفني
أن أحيل إليكم طيه البيانات المالية لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة عن السنة المنتهية في
31 كانون الأول/ديسمبر 2021، التي أوافق عليها بمقتضى هذا الكتاب.

وتُحال أيضاً نسخ من هذه البيانات المالية إلى الجمعية العامة عن طريق اللجنة الاستشارية لشؤون
الإدارة والميزانية.

(توقيع) غادة فتحي إسماعيل والي

المديرة التنفيذية

مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

**رسالة مؤرخة 21 تموز/يوليه 2022 موجهة إلى رئيس الجمعية العامة من رئيس مجلس
مراجعي الحسابات**

يُشَرِّفني أن أحيل إليكم طيه تقرير مجلس مراجعي الحسابات، مشفوعاً بالتقرير المالي والبيانات المالية المراجعة لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021.

(توقيع) خورخي برموديز
المراقب المالي العام لجمهورية شيلي
رئيس مجلس مراجعي الحسابات

الفصل الأول

تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية: رأي مراجعي الحسابات

الرأي

أجرينا مراجعةً للبيانات المالية لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (المكتب)، وهي تتألف من بيان المركز المالي (البيان الأول) في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021، وبيان الأداء المالي (البيان الثاني)، وبيان التغيرات في صافي الأصول (البيان الثالث)، وبيان التدفقات النقدية (البيان الرابع)، وبيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية (البيان الخامس) عن السنة المنتهية في ذلك التاريخ، بالإضافة إلى الملاحظات على البيانات المالية، وتشمل موجزا لأهم السياسات المحاسبية.

ونرى أن البيانات المالية المرفقة تعرض بأمانة، من جميع الجوانب الجوهرية، المركز المالي للمكتب في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021، وأداءه المالي وتدفقاته النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ، وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

أساس الرأي

أجرينا مراجعة الحسابات وفقاً للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات. ومسؤولياتنا بموجب تلك المعايير مبنية في الفرع الوارد أدناه بعنوان "مسؤوليات مراجعي الحسابات عن مراجعة البيانات المالية". ونحن جهة مستقلة عن المكتب وفقاً للمتطلبات الأخلاقية ذات الصلة بمراجعتنا للبيانات المالية وقد أوفينا بمسؤولياتنا الأخلاقية الأخرى وفقاً لهذه المتطلبات. ونعتقد أن الأدلة التي استقينها من مراجعة الحسابات كافية ومناسبة لأن تشكل أساساً نقيم عليه رأينا.

المعلومات الأخرى غير البيانات المالية وتقرير مراجع الحسابات بشأنها

الإدارة مسؤولة عن المعلومات الأخرى التي تشمل التقرير المالي عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021 الوارد في الفصل الرابع أدناه، ولكنها لا تشمل البيانات المالية وتقرير مراجع الحسابات بشأنها.

ولا يشمل رأينا في البيانات المالية تلك المعلومات الأخرى، ونحن لا نعبر عن أي شكل من أشكال الضمانات في هذا الشأن.

وفيما يتصل بمراجعتنا للبيانات المالية، فإن مسؤوليتنا تتمثل في قراءة المعلومات الأخرى، والنظر من خلال ذلك فيما إذا كانت تلك المعلومات الأخرى تتعارض جوهرياً مع البيانات المالية أو المعلومات التي اكتسبناها من مراجعة الحسابات أو فيما إذا كانت تشوبها فيما يبدو أخطاء جوهرية. وإذا خلصنا، استناداً إلى العمل الذي اضطلعنا به، إلى وجود أخطاء جوهرية في هذه المعلومات الأخرى، فإننا ملزمون بتقديم تقرير عن ذلك. وليس لدينا ما نفيده به في هذا الصدد.

مسؤوليات الإدارة والأفراد المكلفين بتنظيم البيانات المالية

الإدارة مسؤولة عن إعداد البيانات المالية وعرضها بأمانة وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، وهي مسؤولة أيضاً عن فرض الرقابة الداخلية التي تراها الإدارة ضرورية لكي يتسنى إعداد بيانات مالية خالية من الأخطاء الجوهرية، سواء أكانت ناتجة عن غش أم غلط.

والإدارة مسؤولة، عند إعداد البيانات المالية، عن تقييم قدرة المكتب على الاستمرار في أداء أعماله، والإفصاح، حسب الاقتضاء، عن المسائل المتعلقة بافتراض استمرارية الأعمال، واستخدام الأساس المحاسبي المتمثل في افتراض استمرارية الأعمال ما لم تكن الإدارة عازمة على تصفية المكتب أو وقف عملياته، أو ما لم يكن لديها أي بديل واقعي يغنيها عن ذلك.

أما الأفراد المكلفون بتنظيم البيانات المالية، فهم مسؤولون عن الإشراف على عملية الإبلاغ المالي للمكتب.

مسؤوليات مراجعي الحسابات عن مراجعة البيانات المالية

تتمثل أهدافنا في التأكد بدرجة معقولة من أن البيانات المالية ككل خالية من الأخطاء الجوهرية، سواء نتجت عن غش أو عن غلط، وإصدار تقرير لمراجعي الحسابات يتضمن رأينا. والتأكد بدرجة معقولة هو مستوى عالٍ من التأكيد، ولكنه لا يكفل أن المراجعة التي تجري وفقاً للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات ستكشف في جميع الحالات الخطأ الجوهري إذا كان موجوداً. أما الأخطاء فيمكن أن تنشأ عن غش أو غلط وتعتبر جوهرية إذا كان من المتوقع أن تؤثر على نحو معقول، منفردة أو مجتمعة، في القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون على أساس هذه البيانات المالية.

وفي إطار مراجعة الحسابات وفق المعايير الدولية لمراجعة الحسابات، نتحلّى بالحكمة المهنية ونتبع منهجاً يقوم على الشك المهني طوال عملية المراجعة. ونقوم أيضاً بما يلي:

(أ) تحديد وتقييم مخاطر احتواء البيانات المالية على أخطاء جوهرية، سواء أكانت تلك الأخطاء ناتجة عن الغش أم الغلط، وتصميم وتنفيذ إجراءات لمراجعة الحسابات للتصدي لتلك المخاطر، واستقاء أدلة مستمدة من مراجعة الحسابات تكون كافية وملائمة لكي تشكل أساساً لإبداء رأينا بشأنها. ويفوق احتمال عدم الكشف عن أخطاء جوهرية ناتجة عن الغش احتمال عدم الكشف عن الأخطاء الناتجة عن الغلط، بما أن الغش قد ينطوي على تواطؤ أو تزوير أو إغفال متعمد أو إبداء بيانات على غير الواقع أو تجاوز الرقابة الداخلية؛

(ب) فهم إجراءات الرقابة الداخلية ذات الصلة بعملية مراجعة الحسابات حتى يتسنى وضع إجراءات لمراجعة الحسابات تكون ملائمة للظروف السائدة، ولكن ليس لغرض إبداء رأي بشأن فعالية إجراءات الرقابة الداخلية المعمول بها في المكتب؛

(ج) تقييم مدى ملاءمة السياسات المحاسبية المتبعة ومدى معقولية التقديرات المحاسبية وما يتصل بها من إفصاحات تقدمها الإدارة؛

(د) استخلاص استنتاجات بشأن مدى ملاءمة استخدام الإدارة للأساس المحاسبي المتمثل في افتراض استمرارية الأعمال وكذلك، استناداً إلى الأدلة المستمدة من مراجعة الحسابات، بشأن ما إذا كان

هناك غموض جوهري فيما يتصل بأحداث أو ظروف قد تثير شكوكا كبيرة في قدرة المكتب على الاستمرار في أداء أعماله. فإذا خالصنا إلى أن الغموض المادي موجود، تعيّن علينا استرعاء الاهتمام في تقريرنا عن مراجعة الحسابات إلى الإفصاحات المتصلة بذلك في البيانات المالية، أو إذا كانت هذه الإفصاحات غير كافية، تعديل رأينا. وتقوم استنتاجاتنا على الأدلة المستمدة من مراجعة الحسابات حتى تاريخ تقريرنا عن مراجعة الحسابات. بيد أن أحداثا أو ظروفًا في المستقبل قد تؤدي إلى توقف المكتب عن الاستمرار في أداء أعماله؛

(هـ) تقييم العرض العام للبيانات المالية وهيكلها ومضمونها، بما في ذلك الإفصاحات، وما إذا كانت البيانات المالية تعرض المعاملات والأحداث المبلغ عنها بطريقة تحقق عرضها بنزاهة.

ونتواصل مع المكلفين بالحوكمة بخصوص جملة مسائل منها النطاق المقرر لمراجعة الحسابات وتوقيتها ونتائجها الهامة، بما في ذلك أي أوجه قصور هامة في الرقابة الداخلية نحددها أثناء مراجعتنا للحسابات.

تقرير عن المتطلبات القانونية والتنظيمية الأخرى

نرى أن معاملات المكتب التي اطلعنا عليها أو قمنا بتدقيقها في إطار مراجعتنا للحسابات تتفق، من جميع النواحي الهامة، مع النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة ومع السند التشريعي. ووفقا للمادة السابعة من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، أصدرنا أيضا تقريراً مطولاً عن مراجعتنا لحسابات المكتب.

(توقيع) خورخي برموديز

المراقب المالي العام لجمهورية شيلي

رئيس مجلس مراجعي الحسابات

(كبير مراجعي الحسابات)

(توقيع) كاي شيلر

رئيس ديوان المحاسبة الاتحادي الألماني

(توقيع) هو كاي

مراجع الحسابات العام في جمهورية الصين الشعبية

21 تموز/يوليه 2022

الفصل الثاني

التقرير المطول لمجلس مراجعي الحسابات

موجز

أنشئ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (المكتب) سعياً - بصفة عامة - إلى تنفيذ برنامجي المنظمة لمكافحة المخدرات والجريمة بطريقة متكاملة، ومعالجة المسائل المترابطة المتعلقة بمراقبة المخدرات ومنع الجريمة والإرهاب الدولي في سياق التنمية المستدامة والأمن البشري (ST/SGB/2004/6). ويضطلع المكتب بمجموعة واسعة من المبادرات، تشمل في جملة أمور مشاريع التنمية البديلة، ورصد المحاصيل غير المشروعة، وبرامج مكافحة غسل الأموال.

وقد راجع مجلس مراجعي الحسابات البيانات المالية للمكتب واستعرض عملياته للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021، وبسبب جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، أُجريت المراجعة المرحلية للمكتب من خلال مزيج من المراجعة الميدانية والمراجعة عن بُعد في مقره في فيينا في الفترة من 15 تشرين الثاني/نوفمبر إلى 17 كانون الأول/ديسمبر 2021؛ وفي مكنتيه القطريين في بيروت (المكتب القطري في بيروت) وفي كولومبيا (المكتب القطري في كولومبيا) في الفترة من 31 كانون الثاني/يناير إلى 25 شباط/فبراير 2022، وأُجريت المراجعة النهائية للبيانات المالية في الفترة من 4 نيسان/أبريل إلى 6 أيار/مايو 2022 في مقر المكتب.

نطاق التقرير

يغطي هذا التقرير مسائل يرى المجلس أنه ينبغي توجيه انتباه الجمعية العامة إليها، وقد نوقشت تلك المسائل مع إدارة المكتب التي عُرِضت آراؤها في هذا التقرير على النحو المناسب.

وقد أُجريت مراجعة الحسابات أساساً لتمكين المجلس من تكوين رأي عما إذا كانت البيانات المالية تعرض بأمانة المركز المالي للمكتب في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021 وأدائه المالي وتدفقاته النقدية عن السنة المنتهية في ذلك التاريخ، وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وتضمنت مراجعة الحسابات استعراضاً عاماً للنظم المالية وإجراءات الرقابة الداخلية وفحصاً اختصارياً للسجلات المحاسبية وغيرها من المستندات الداعمة، بالقدر الذي اعتبره المجلس ضرورياً لتكوين رأي بشأن البيانات المالية.

واستعرض المجلس أيضاً عمليات المكتب بموجب البند 5-7 من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، الذي يتيح للمجلس تقديم ملاحظاته بشأن كفاءة الإجراءات المالية، والنظام المحاسبي، والرقابة المالية الداخلية، وبوجه عام بشأن إدارة العمليات وتنظيمها.

واستعرض المجلس أيضاً متابعة تفصيلية للإجراءات المتخذة استجابة للتوصيات المقدمة في السنوات السابقة.

رأي مراجعي الحسابات

يرى المجلس أن البيانات المالية تعرض بأمانة، من جميع الجوانب الجوهرية، المركز المالي للمكتب في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021، وأدائه المالي وتدفقاته النقدية عن السنة المنتهية في ذلك التاريخ، وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

الاستنتاج العام

لم يقف المجلس على أية أخطاء أو أوجه إغفال أو أغلاط هامة بعد استعراضه السجلات المالية للمكتب للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021. إلا أن المجلس ذكر أن هناك مجالاً للتحسين في ميادين المسائل الاستراتيجية، وإدارة الموارد البشرية، وإدارة البرامج، والشركاء المنفذين، وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

وبلغ مجموع الإيرادات 417,78 مليون دولار (زيادة قدرها 23,35 مليون دولار مقارنة بعام 2020) ومجموع المصروفات 356,52 مليون دولار، يكون هناك فائض أوردته البيانات المالية قدره 61,26 مليون دولار خلال عام 2021 (2020: 58,33 مليون دولار). وعلاوةً على ذلك، ظل المركز المالي العام للمكتب سليماً ومستقرًا خلال عام 2021، حيث فاق حجم الأصول المتداولة حجم الخصوم المتداولة بأكثر من خمسة أضعاف، وفاق مجموع الأصول مجموع الخصوم بأكثر من ثلاثة أضعاف.

النتائج الرئيسية

ترد فيما يلي النتائج الرئيسية التي خلص إليها المجلس:

استراتيجية المساواة بين الجنسين لم تُنجز

فيما يتعلق بالالتزام الشامل بتحقيق التكافؤ بين الجنسين على جميع المستويات والتفويض الكامل من جانب مكتب الأمم المتحدة في فيينا لاستراتيجية المكتب المعني بالمخدرات والجريمة بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، لوحظ أنه على الرغم من التقدم المطرد المحرز خلال الفترة 2018-2021، كانت لدى المكتب المعني بالمخدرات والجريمة مستويات منخفضة من تمثيل المرأة في الرتبين ف-4 و ف-5.

التمديدات المستمرة لعقود الخدمات في المكتب القُطري في بيرو

لاحظ المجلس وجود تمديدات مستمرة لعقود الخدمات على مر السنين إلى جانب عدم وجود عمليات تنافسية عند انتداب أصحاب عقود الخدمات من مشروع إلى آخر.

وجود أوجه قصور في تنفيذ الأداة المتكاملة للتخطيط والإدارة والإبلاغ

نظراً لأن المجلس لاحظ أوجه قصور في الخاصيات الوظيفية للأداة المتكاملة الجديدة للتخطيط والإدارة والإبلاغ، مثل تعهد سجلات الموظفين المشاركين في إعداد التقارير المرحلية السنوية عن المشاريع واستعراضها والموافقة عليها، لم يتسن الحصول على أدلة على الامتثال للحدود الزمنية التي فرضها المكتب المعني بالمخدرات والجريمة لتنفيذ الأداة أو الأدلة التي تبين التحقق السليم من الفصل بين الواجبات أثناء هذه العملية.

تأخر تنقيحات المشاريع في المكاتب القطريين في بيرو وكولومبيا

كانت هناك عدة تنقيحات للمشاريع تأخر فيها إصدار الموافقات المطلوبة بموجب الإجراءات ذات الصلة.

قَدِمَ التوجيهات الإدارية المتعلقة بالبرامج والمشاريع

لاحظ المجلس أن هناك أربعة توجيهات إدارية لا تنتظر في استخدام الأداة المتكاملة للتخطيط والإدارة والإبلاغ. والأكثر من ذلك، كان هناك توجيه إداري بشأن الموافقة المباشرة على البرامج والمشاريع لم يحدث منذ عام 2010. إضافة إلى ذلك، لم تتضمن خريطة التوجيهات المتعلقة ببرامج المكتب وعملياته جميع الوثائق و/أو المبادئ التوجيهية الأخيرة التي وضعت لدعم دورة إدارة البرامج و/أو المشاريع. وعلاوة على ذلك، لم تدرج في خريطة التوجيهات آخر التغييرات المتعلقة بالأداة المتكاملة للتخطيط والإدارة والإبلاغ.

عدم رصد سجلات الوصول إلى مراكز البيانات في مقر المكتب

لوحظ أن سجلات الوصول إلى مركز البيانات لم تكن مطلوبة و/أو تقدّم بانتظام إلى دائرة تكنولوجيا المعلومات بهدف رصدها دورياً من جانب مدير مراكز البيانات التابعة لدائرة تكنولوجيا المعلومات.

التوصيات الرئيسية

استناداً إلى نتائج مراجعة الحسابات، يوصي المجلس المكتب بما يلي:

استراتيجية المساواة بين الجنسين لم تُنَجَز

(أ) إجراء التعديلات اللازمة في النسب المستهدفة السنوية المقبلة بشأن التكافؤ بين الجنسين، بما في ذلك إعادة تعريفها إذا لزم الأمر، للوفاء بالمؤشرات المقررة؛

التمديدات المستمرة لعقود الخدمات في المكتب القطري في بيرو

(ب) ضمان قيام مكتبه القطري في بيرو، بالتنسيق مع مقر المكتب، بتقييم واعتماد تدابير بشأن أصحاب عقود الخدمات المعيّنين لفترة طويلة، من أجل تجنب الاستخدام غير السليم لهذه الطريقة التعاقدية؛

(ج) التأكد أيضاً من امتثال مكتبه القطري في بيرو لعمليات توظيف تنافسية عند التعيين من خلال طريقة عقود الخدمات في المستقبل، وبالتالي تجنب تمديد هذه العقود عند انتداب أصحابها من مشروع إلى آخر؛

وجود أوجه قصور في تنفيذ الأداة المتكاملة للتخطيط والإدارة والإبلاغ

- (د) القيام، بالتعاون مع مقر الأمم المتحدة، بتقييم جدوى إدخال تحسينات على وحدة الرصد في الأداة المتكاملة للتخطيط والإدارة والإبلاغ، بهدف ضمان الفصل الكافي بين الواجبات عن طريق تسجيل أدوار المعنيين في عمليات إعداد التقارير المرحلية السنوية عن المشاريع واستعراضها والموافقة عليها في إطار الأداة المذكورة، بما في ذلك تواريخ كل عملية منها؛
- (هـ) إعداد بيان في إطار إجراءاته المعمول بها يصف أدوار المعنيين في عمليات إعداد التقارير المرحلية السنوية عن المشاريع واستعراضها والموافقة عليها بمجرد تحديد هذا التحسين داخل الأداة؛

تأخر تنقيحات المشاريع في المكاتب القطريين في بيرو وكولومبيا

- (و) ضمان الموافقة على تنقيحات المشاريع الخاصة به في الوقت المناسب، باتباع التوجيهات الحالية بشأن هذه المسألة؛
- (ز) التأكد أيضاً من قيام مكتبه القطريين في بيرو وكولومبيا بتعزيز عملية الموافقة على تنقيحات المشاريع وسير العمل المتعلق بها في إطار الأداة المتكاملة للتخطيط والإدارة والإبلاغ، بهدف تجنب حالات التأخير بين تواريخ الانتهاء الأصلية لتلك التنقيحات وتواريخ الموافقة عليها، وكذلك لمنع حدوث انقطاعات في تنفيذ المشاريع وتسليمها؛

قديم التوجيهات الإدارية المتعلقة بالبرامج والمشاريع

- (ح) استعراض وتحديث توجيهاته الإدارية وإجراءاته الداخلية المتصلة بإدارة البرامج والمشاريع، مع مراعاة إدماج واستخدام الأداة المتكاملة للتخطيط والإدارة والإبلاغ، فضلاً عن دمج جميع المعلومات الجديدة والمعلومات ذات الصلة في خريطة التوجيهات المتعلقة بالبرامج والعمليات؛
- عدم رصد سجلات الوصول إلى مراكز البيانات في مقر المكتب
- (ط) بذل ما يلزم من جهود لضمان استلام مدير مراكز البيانات التابعة لدائرة دائرة تكنولوجيا المعلومات سجلات الوصول إلى مراكز البيانات واستعراضها كل ثلاثة أشهر.

متابعة التوصيات السابقة

لاحظ المجلس أن هناك 29 توصية متبقية في السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020، من بينها 13 توصية (45 في المائة) نُفذت بالكامل، و 12 توصية (41 في المائة) قيد التنفيذ، و 4 توصيات (14 في المائة) تجاوزتها الأحداث. وترد التفاصيل المتعلقة بحالة تنفيذ توصيات السنوات السابقة في مرفق الفصل الثاني لهذا التقرير.

حقائق رئيسية	
903 موظفين موزعون في 80 بلدا	
الإيرادات في عام 2021	417,78 مليون دولار
المصروفات في عام 2021	356,52 مليون دولار
الفائض للسنة	61,26 مليون دولار
الأصول	1 277,20 مليون دولار
الخصوم	395,66 مليون دولار
صافي الأصول	881,54 مليون دولار
الموارد الخارجة عن الميزانية في عام 2021 (نهائية)	325,10 مليون دولار
الميزانية العادية لعام 2021 (نهائية)	24,30 مليون دولار

ألف - الولاية والنطاق والمنهجية

- 1 - أنشئ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (المكتب) سعياً - بصفة عامة - إلى تنفيذ برنامجي المنظمة لمكافحة المخدرات والجريمة بطريقة متكاملة، ومعالجة المسائل المترابطة المتعلقة بمراقبة المخدرات ومنع الجريمة والإرهاب الدولي في سياق التنمية المستدامة والأمن البشري (ST/SGB/2004/6). ويضطلع المكتب بمجموعة واسعة من المبادرات، تشمل في جملة أمور مشاريع التنمية البديلة، ورصد المحاصيل غير المشروعة، وبرامج مكافحة غسل الأموال. وحتى كانون الأول/ديسمبر 2021، كان لدى المكتب حوالي 585 موظفا دوليا و 318 موظفا محليا في جميع أنحاء العالم، وكان يعمل في أكثر من 115 موقعا من مباني المكاتب الفعلية في جميع أنحاء العالم، تغطي أكثر من 80 بلدا. وينفذ المكتب جميع أنشطته تقريبا من خلال مشاريع فردية على المستويات العالمية والإقليمية والقُطرية.
- 2 - وراجع مجلس مراجعي الحسابات البيانات المالية للمكتب واستعرض أنشطته للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021، وفقا لقرار الجمعية العامة 74 (د-1) الصادر في عام 1946. وقد أُجريت المراجعة وفقا للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة (ST/SGB/2013/4) والقواعد المالية لصندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات ولصندوق برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية (ST/SGB/2015/4)، المرفق الثالث)، وكذلك وفقا للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات. وتقضي تلك المعايير بأن يمثل المجلس للمتطلبات الأخلاقية وأن يخطط لمراجعة الحسابات ويقوم بها للتأكد بدرجة معقولة من خلو البيانات المالية من الأخطاء الجوهرية.
- 3 - وأجريت مراجعة الحسابات لتمكين المجلس من تكوين رأي عما إذا كانت البيانات المالية تعرض بأمانة المركز المالي للمكتب في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021، وأداءه المالي وتدقيقه النقدي عن السنة المنتهية في ذلك التاريخ، وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وتضمنت تلك المراجعة تقييما لما إذا كانت المصروفات المسجلة في البيانات المالية قد جرى تكبدها للأغراض التي وافقت عليها مجالس الإدارة، وما إذا كانت الإيرادات والمصروفات قد صُنفت وسُجلت على النحو السليم وفقا للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة.

- 4 - وقد تضمنت مراجعة الحسابات استعراضا عاما للنظم المالية وإجراءات الرقابة الداخلية وفحصا اختباريا للسجلات المحاسبية وغيرها من المستندات الداعمة، بالقدر الذي اعتبره المجلس ضروريا لتكوين رأي بشأن البيانات المالية.
- 5 - واستعرض المجلس أيضا عمليات المكتب عملا بالبند 5-7 من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة الذي يجوز للمجلس بموجبه تقديم ملاحظاته بشأن كفاءة الإجراءات المالية، والنظام المحاسبي، والضوابط المالية الداخلية، وبوجه عام بشأن إدارة عمليات المكتب وتنظيمها.
- 6 - وقد أجريت مراجعة الحسابات من خلال مزيج من المراجعة الميدانية والمراجعة عن بُعد بسبب القيود المفروضة على السفر في أعقاب تفشي جائحة كوفيد-19. وعُدل المجلس عملياته التحليلية واتباع إجراءات بديلة لمراجعة الحسابات للتأكد بدرجة معقولة. ويرى المجلس أن إجراء مراجعة الحسابات عن بعد تم بصفة استثنائية في ظل ظروف فريدة من نوعها وينبغي ألا يعتبر حدثا عاديا في عمليات مراجعة الحسابات المقبلة.
- 7 - ويشمل هذا التقرير مسائل يرى المجلس أنه ينبغي توجيه انتباه الجمعية العامة إليها. وقد نُوقِشت ملاحظات المجلس واستنتاجاته مع إدارة المكتب التي عُرِضت آراؤها على النحو المناسب في هذا التقرير.

باء - الاستنتاجات والتوصيات

1 - متابعة التوصيات السابقة

- 8 - لاحظ المجلس أن هناك 29 توصية متبقية حتى السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020، من بينها 13 توصية (45 في المائة) نُفذت بالكامل، و 12 توصية (41 في المائة) قيد التنفيذ، و 4 توصيات (14 في المائة) تجاوزتها الأحداث. وترد تفاصيل حالة تنفيذ توصيات السنوات السابقة في مرفق الفصل الثاني. ويبين الجدول 1 من الفصل الثاني حالة تنفيذ التوصيات المتعلقة بالبيانات المالية على النحو الذي أبلغ عنه المكتب.

الجدول 1 من الفصل الثاني

حالة تنفيذ التوصيات

سنة التقرير ومراجعة الحسابات		عدد التوصيات المتبقية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020		قيد التنفيذ		تجاوزتها التوصيات المتبقية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021	
التوصيات	31 كانون الأول/ديسمبر 2020	نُفذت	التنفيذ	لم تُنفذ	الأحداث الأول/ديسمبر 2021	تجاوزتها	التوصيات المتبقية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021
A/71/5/Add.10 ، الفصل الثاني (2015)	17	1	—	1	—	—	1
A/72/5/Add.10 ، الفصل الثاني (2016)	24	2	—	—	—	—	—
A/73/5/Add.10 ، الفصل الثاني (2017)	49	4	2	—	2	—	—
A/74/5/Add.10 ، الفصل الثاني (2018)	10	3	1	2	—	—	2
A/75/5/Add.10 ، الفصل الثاني (2019)	13	5	3	2	—	—	2
A/76/5/Add.10 ، الفصل الثاني (2020)	14	14	5	7	—	2	7

9 - ويقر المجلس بجهود الإدارة لتنفيذ توصياته، ولا سيما فيما يتعلق بأوائل التوصيات المتبقية. إلا أن المجلس يعرب عن قلقه إزاء توصية واحدة تتعلق بالتقرير المالي والبيانات المالية المراجعة للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2015 تظل متبقية. ولا يزال يتعين على الإدارة اتخاذ إجراءات لمعالجة هذه التوصية التي تظل قيد التنفيذ.

2 - استعراض مالي عام

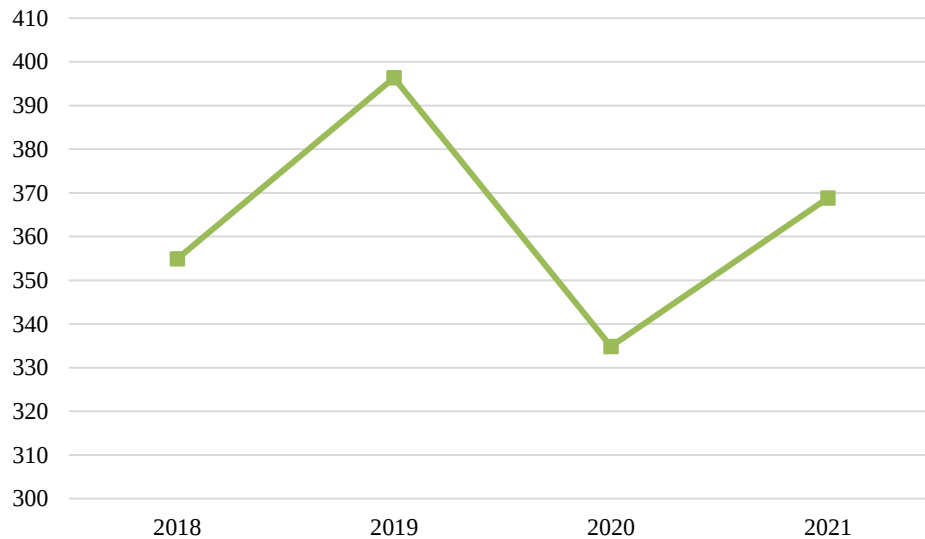
الأداء المالي

10 - كما هو مبين في الشكل الأول من الفصل الثاني أدناه، ارتفع في عام 2021 مستوى الإيرادات المتأتية من التبرعات والتحويلات الأخرى بنسبة 10,13 في المائة (من 334,84 مليون دولار في عام 2020 إلى 368,77 مليون دولار في عام 2021) مقارنة بعام 2020. وشكل ذلك تبديلاً في مسار الانخفاض بنسبة 15,51 في المائة الذي لوحظ في عام 2020 مقارنة بعام 2019 الذي اعتبر أنه نتيجة لتقشي جائحة كوفيد-19 وانخفاض مستوى التبرعات الواردة في ذلك الوقت بوجه عام.

الشكل الأول من الفصل الثاني

الإيرادات المتأتية من التبرعات والتحويلات الأخرى في الفترة 2018-2021

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

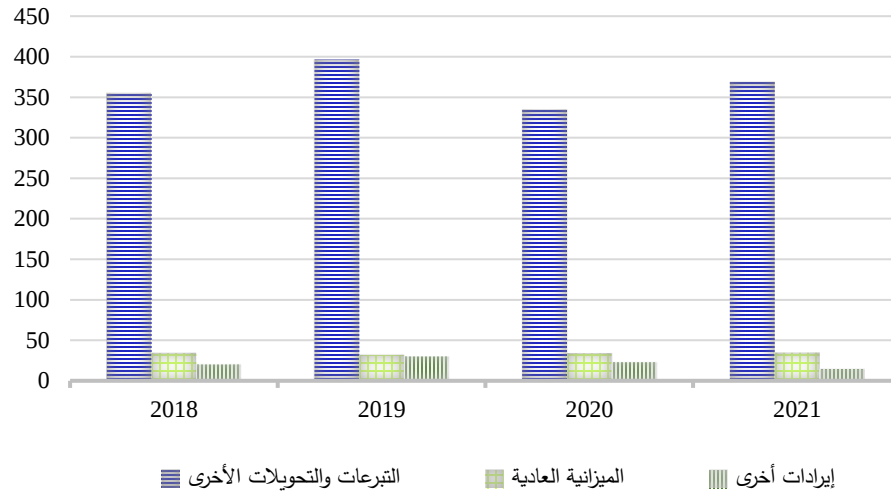


المصدر: بيان الأداء المالي للمكتب للسنوات 2018 إلى 2021.

11 - وكما هو مبين في الشكل الثاني من الفصل الثاني، يبين الاتجاه السائد في إيرادات المكتب على مدى السنوات الاعتماد الشديد على الإيرادات المتأتية من التبرعات والتحويلات الأخرى. وفي 31 كانون الأول/ديسمبر 2021، شكل مصدرا الإيرادات كلاهما ما نسبته 88,27 في المائة من مجموع الإيرادات (368,77 مليون دولار)، في حين تُعزى النسبة المتبقية البالغة 11,73 في المائة إلى الميزانية العادية (34,52 مليون دولار) وإيرادات أخرى (14,49 مليون دولار).

الشكل الثاني من الفصل الثاني
تكوين إيرادات المكتب في الفترة 2018-2021

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)



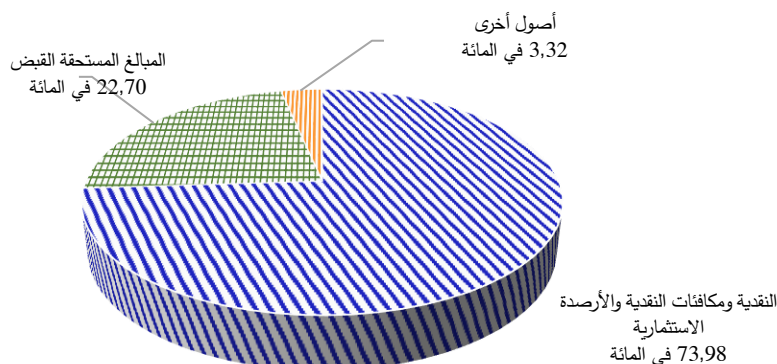
المصدر: بيان الأداء المالي للمكتب للسنوات 2018 إلى 2021.

12 - في عام 2021، بلغ مجموع الإيرادات 417,78 مليون دولار (2020: 391,43 مليون دولار) ومجموع المصروفات 356,52 مليون دولار (2020: 333,10 مليون دولار)، مما نجم عنه فائض قدره 61,26 مليون دولار (2020: 58,33 مليون دولار). وكانت الزيادة في المصروفات تُعزى أساساً إلى زيادة بنسبة 131,44 في المائة (من 9,09 ملايين دولار في عام 2020 إلى 21,04 مليون دولار في عام 2021) في مصروفات السفر ناتجة عن الرفع التدريجي لقيود السفر المفروضة على تحركات الأفراد بسبب جائحة كوفيد-19.

المركز المالي

13 - كما هو مبين في الشكل الثالث من الفصل الثاني، كان المكونان الرئيسيان لقاعدة أصول المكتب في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021 هما النقدية ومكافئات النقدية والأرصدة الاستثمارية، التي بلغ مجموعها 944,86 مليون دولار (2020: 871,89 مليون دولار) والمبالغ المستحقة القبض (التبرعات ومبالغ أخرى)، التي بلغ مجموعها 289,94 مليون دولار (2020: 308,79 ملايين دولار). وإجمالاً، مثَّلت النقدية ومكافئات النقدية والاستثمارات والمبالغ المستحقة القبض ما نسبته 96,68 في المائة (1 234,80 مليون دولار) من مجموع الأصول البالغ 1 277,20 مليون دولار (2020: 1 180,68 مليون دولار (96,81 في المائة) من مجموع الأصول البالغ 1 219,57 مليون دولار (بعد إعادة الحساب)). وتُدار النقدية ومكافئات النقدية والأرصدة الاستثمارية في إطار ترتيب صندوق النقدية المشترك الذي تشغله الأمانة العامة للأمم المتحدة في نيويورك. وقد بلغ مجموع عائدات الأرصدة النقدية للمكتب ما قدره 0,07 مليون دولار (2020: 13,84 مليون دولار).

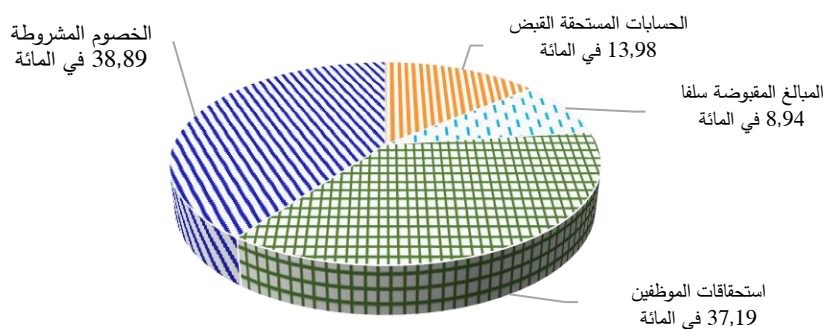
الشكل الثالث من الفصل الثاني
تكوين أصول المكتب في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021



المصدر: بيان المركز المالي للمكتب للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021.

14 - ويتألف الجزء الأكبر من مجموع الخصوم البالغ 395,66 مليون دولار من خصوم مشروطة بقيمة 157,82 مليون دولار (2020: 187,73 مليون دولار) متصلة بترتيبات مشروطة ناشئة أساساً عن اتفاقات مع المفوضية الأوروبية. أما ثاني أكبر عنصر في خصوم المكتب فهو استحقاقات الموظفين البالغة 147,15 مليون دولار (2020: 135,07 مليون دولار). ويمثل كلا الرصيدين معا 77,08 في المائة من مجموع الخصوم (2020: 81,35 في المائة). وتمثل الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين التزامات جرى تكبدها في نهاية السنة، ويتمثل أكبر عناصرها في تقدير تكاليف التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة البالغة 102,04 مليون دولار (2020: 96,13 مليون دولار). وأدت الزيادة في معدل الخصم، التي قابلتها جزئياً زيادة في معدل اتجاه التكاليف الطبية، إلى مكاسب اكتوارية تتعلق بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة بلغت في مجملها 1,175 مليون دولار (2020: خسائر قدرها 8,944 ملايين دولار)، على النحو المفصّل عنه في الملاحظة 14 على البيانات المالية للمكتب. ويعرض الشكل الرابع من الفصل الثاني تكوين خصوم المكتب في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021.

الشكل الرابع من الفصل الثاني
تكوين خصوم مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021



المصدر: بيان المركز المالي للمكتب للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021.

15 - وأجرى المجلس تحليلاً لاتجاهات وتقادم التبرعات المستحقة القبض وغيرها من المبالغ المستحقة القبض في الفترة من عام 2018 إلى عام 2021 (الجدول 2 من الفصل الثاني)، ولاحظ أن صافي المبلغ وصل في مجموعه إلى 289,94 مليون دولار في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021، وهو ما يمثل زيادة بنسبة 11,28 في المائة مقارنة بصافي المبلغ المسجل في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018. وفيما يتعلق بتقادم التبرعات المستحقة القبض وغيرها من المبالغ المستحقة القبض، ظل الجزء من المبالغ المستحقة القبض غير المسددة لمدة تزيد على سنة واحدة من المجموع ثابتاً في الفترة بين عامي 2018 و 2021، بمتوسط جزء قدره 0,82 في المائة بين عامي 2018 و 2021.

الجدول 2 من الفصل الثاني

تقادم التبرعات المستحقة القبض والحسابات الأخرى المستحقة القبض

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

السنة	المبلغ غير المسدد لمدة تقل عن سنة واحدة ^(أ)	المبلغ غير المسدد لمدة تزيد على سنة واحدة	المبلغ غير المسدد لمدة تزيد على سنة واحدة (النسبة المئوية)
2018	260,55	-	-
2019	272,85	-	-
2020	299,76	9,03	2,92
2021	288,90	1,05	0,36
		المتوسط	0,82

المصدر: البيانات المالية للمكتب والملاحظات عليها للسنوات 2018 إلى 2021.

(أ) لا يشمل المبالغ المتأخرة أو التي اضمحلت قيمتها.

النسب المالية

16 - يبين التحليل الذي أجراه المجلس للنسب المالية الرئيسية (الجدول 3 من الفصل الثاني) أنه على الرغم من التنافس على الحصول على أموال المانحين وأثر جائحة كوفيد-19، يظل الوضع المالي الحالي للمكتب سليماً. ورغم أنه كان هناك اتجاه هبوطي في النسب خلال عامي 2019 و 2020، فإن ذلك الاتجاه كُسر خلال عام 2021، حيث حدثت زيادة طفيفة في نسبة الأصول إلى الخصوم (3,23 دولارات من الأصول لكل دولار من الخصوم) (2020) (بعد إعادة الحساب): 3,07 دولارات لكل دولار من الخصوم). وعند استبعاد الأصول والخصوم غير المتداولة، تظل نسبة التداول قوية، حيث تبلغ 5,17 دولارات من الأصول المتداولة لكل دولار من الخصوم المتداولة (2020): 4,65 دولارات من الأصول المتداولة لكل دولار من الخصوم المتداولة).

الجدول 3 من الفصل الثاني تحليل النسب

النسبة	ديسمبر 2021	31 كانون الأول/ديسمبر 2020 (بعد إعادة الحساب)	31 كانون الأول/ديسمبر 2019
مجموع الأصول إلى مجموع الخصوم^(أ)			
الأصول إلى الخصوم	3,23	3,07	3,17
نسبة التداول^(ب)			
الأصول المتداولة إلى الخصوم المتداولة	5,17	4,65	5,14
نسبة السيولة السريعة^(ج)			
(النقدية + الاستثمارات القصيرة الأجل + الحسابات المستحقة القبض) إلى الخصوم المتداولة	5,04	4,51	4,88
نسبة النقدية^(د)			
(النقدية + الاستثمارات القصيرة الأجل) إلى الخصوم المتداولة	4,19	3,60	4,11

المصدر: البيانات المالية للمكتب للسنوات 2021 و 2020 و 2019.

(أ) يشير ارتفاع النسبة إلى قدرة الكيان على الوفاء بالتزاماته العامة.

(ب) يشير ارتفاع النسبة إلى قدرة الكيان على تسديد خصومه المتداولة.

(ج) نسبة السيولة السريعة هي نسبة أكثر تحفظاً من نسبة التداول لأنها لا تشمل أصول المخزونات والأصول المتداولة الأخرى التي يصعب بدرجة أكبر تحويلها إلى نقدية. ويدل ارتفاع النسبة على أن المركز الحالي يتسم بمستوى أعلى من السيولة.

(د) نسبة النقدية هي مؤشر على ما يملكه الكيان من سيولة، وتستخدم في قياس حجم النقدية أو مكافئات النقدية أو الأموال المستثمرة المتوافرة ضمن الأصول المتداولة لتغطية الخصوم المتداولة.

3 - الإدارة الاستراتيجية

استراتيجية المساواة بين الجنسين لم تُنجز

17 - حتى يتسنى إحراز تقدم نحو تعميم مراعاة المنظور الجنساني وتعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في الأنشطة البرنامجية والسياسات والممارسات التنظيمية بشكل منهجي وفعال، وضع مكتب الأمم المتحدة في فيينا/مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في عام 2018 استراتيجية للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة للفترة 2018-2021.

18 - ويتمثل الهدف باء-6 من الاستراتيجية في تحقيق التكافؤ بين الجنسين في مكتب الأمم المتحدة في فيينا/مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والحفاظ عليه، مع الالتزام بتحقيق درجة "في المتطلبات" بحلول عام 2019 ودرجة "يتجاوز المتطلبات" بحلول عام 2021 (أعلى مستويين في مؤشرات الأداء).

19 - وفي إطار الهدف باء-6، التزم المكتب المعني بالمخدرات والجريمة بتحقيق التكافؤ بين الجنسين بالنسبة لجميع الرتب، وعلى وجه الخصوص، تمثلت النسب المستهدفة السنوية فيما يتعلق بالموظفين من

الرتبتين ف-5 و ف-4 في الوصول بمشاركة المرأة إلى نسبة 50 في المائة في عامي 2018 و 2019 على التوالي.

20 - ولاحظ المجلس أنه على الرغم من التقدم المطرد المحرز خلال الفترة 2018-2021 في تنفيذ استراتيجية المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، لم يتحقق التكافؤ بين الجنسين. وفي هذا الصدد، بلغت نسبة تمثيل المرأة في المكتب 45 في المائة بالنسبة للرتبة ف-4 و 44 في المائة للرتبة ف-5 في 30 تشرين الثاني/نوفمبر 2021، مقابل نسبة التمثيل البالغة 50 في المائة الملزم بها فيما يتعلق بكل رتبة خلال عام 2021.

21 - ويقر المجلس بالتقدم المحرز في المكتب فيما يتعلق بالمساواة بين الجنسين. إلا أنه يُعتبر أن الأداء مقابل النسب المستهدفة والمؤشرات لا يزال بحاجة إلى تحسين؛ وبخلاف ذلك، فإن التزام المكتب بتحقيق التكافؤ بين الجنسين يمكن أن يتأثر.

22 - ويوصي المجلس بأن يجري المكتب التعديلات اللازمة في النسب المستهدفة السنوية المقبلة بشأن التكافؤ بين الجنسين، بما في ذلك إعادة تعريفها إذا لزم الأمر، للوفاء بالمؤشرات المقررة.

23 - وقبل المكتب التوصية. وبالإضافة إلى ذلك، أفاد المكتب بأن ذلك قد نُفذ وذكر أن استراتيجية مكتب الأمم المتحدة في فيينا/مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة للفترة 2022-2026 التي نُشرت مؤخراً تحدد هدف تحقيق التكافؤ بين الجنسين لجميع الرتب بحلول عام 2028. وستُقيم التدابير التي أشار إليها المكتب في فترة المراجعة المقبلة للحسابات.

4 - إدارة الموارد البشرية

التمديدات المستمرة لعقود الخدمات في المكتب القُطري في بيرو

24 - في عام 2012، وقع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (البرنامج الإنمائي) والمكتب القُطري في بيرو اتفاقاً بشأن مستوى الخدمات بهدف تحديد شروط الخدمات التي سيقدمها البرنامج الإنمائي، مثل الموارد البشرية والخدمات الإدارية العامة وخدمات الشراء وغير ذلك من الخدمات. ومن بين خدمات الموارد البشرية المقدمة إلى المكتب، يتعاقد البرنامج الإنمائي مع متعهدي خدمات يعملون بموجب عقود مع الأفراد من غير الموظفين. وهذه الطريقة التعاقدية تحكمها معايير مرجعية واتفاق موقع بين هؤلاء الأفراد والبرنامج الإنمائي.

25 - ولما كان المكتب بصدد وضع سياسة داخلية وإطار تشغيلي بشأن عقود الخدمات في وقت المراجعة الحالية للحسابات (يتوقع إنجازهما في كانون الأول/ديسمبر 2022)، فإن سياسة البرنامج الإنمائي لعام 2018 بشأن متعهدي الخدمات هي التوجيه الرسمي الوحيد حالياً بشأن إدارة متعهدي الخدمات الذين يستخدمهم المكتب من خلال البرنامج الإنمائي.

26 - ويرد في الفقرة 6 من هذه السياسة أن الاستخدام غير السليم لعقد الخدمات يحدث عندما يكون العقد وسيلة لاستخدام أفراد المكاتب المحلية لأداء مهام أساسية، من قبيل المهام الاستشارية للموظفين التي تتسم بطابع مستمر وتشكل جزءاً من العمل المركزي، عدا خدمات الدعم التي عادة ما تقدم عن طريق الاستعانة بشركة خارجية، والمهام التي تقع ضمن سياق مشاريع التنمية، ومهام الرقابة الداخلية التي يؤديها أفراد المكاتب المعينون محلياً.

27 - وفيما يتعلق بالاستعانة بأصحاب عقود الخدمات، يشار في الفقرة 39 من سياسة البرنامج الإنمائي المذكورة أعلاه إلى أن "عقد الخدمات يصدر عادة لفترة لا تقل عن 6 أشهر، قابلة للتجديد، ولكن لا تزيد على 12 شهرا في المرة الواحدة. وفي حالة موظفي المشاريع، تكون المدة القصوى لاستخدام عقد الخدمات عادة طوال مدة المشروع".

28 - علاوة على ذلك، كما هو مبين في السياسة المذكورة، لا يقصد من عقود الخدمات أن تكون غير محددة المدة.

29 - واستعرض المجلس 13 تمديدا لعقود صدرت خلال عام 2021 لأصحاب عقود الخدمات في المكتب القطري في بيرو، ولاحظ الوضعين التاليين في كل حالة من ثلاث حالات:

(أ) مددت العقود لمدد تتراوح بين 6 سنوات و 15 سنة؛

(ب) في الحالات التي انتدت فيها أصحاب عقود الخدمات من مشروع إلى آخر، أصدرت تعديلات متعاقبة بدلا من وضع عملية توظيف تنافسية.

30 - ويرى المجلس أن التمديدات المستمرة لعقود الخدمات على مر السنين يمكن أن تنشئ وضعاً تعاقدياً غير موات وغير يقيني مقارنة بالوضع التعاقدى للموظفين. ويمكن أن يؤدي هذا السيناريو المعاكس إلى خسائر في القوى العاملة (مثلا من خلال ترك الأفراد أصحاب عقود الخدمات لوظائفهم) وبالتالي إلى اختفاء المعارف والمهارات المكتسبة خلال السنوات التي قضوها في العمل في المكتب. وسيستلزم ذلك بالتالي تدريب أشخاص جدد من أصحاب عقود الخدمات لكي يؤديوا مهاماً جديدة ومن ثم استثمار المزيد من الوقت والجهود في عملياتهم المعرفية.

31 - ويرى المجلس أن هذه الحالة قد لا تتسجم مع الهدف المتوخى من إنشاء هذه الطريقة التعاقدية أو مع السياسة التي تقوم عليها هذه الطريقة. وبموجب هذه الطريقة، يتعين قبل إصدار أي تمديد نتيجة للتغيير من مشروع إلى آخر أن تكون هناك عملية جديدة للاختيار على أساس المسابقات بدلا من إصدار تعديلات.

32 - ويوصي المجلس بأن يقوم المكتب القطري في بيرو، بالتنسيق مع مقر المكتب، بتقييم واعتماد تدابير بشأن أصحاب عقود الخدمات المعيّنين لفترة طويلة، من أجل تجنب الاستخدام غير السليم لهذه الطريقة التقاعدية.

33 - ويوصي المجلس بأن يضمن المكتب القطري في بيرو وجود عمليات توظيف تنافسية عند تعيين أفراد من خلال طريقة عقود الخدمات في المستقبل، وبالتالي تجنب تمديد هذه العقود عند انتداب أصحابها من مشروع إلى آخر.

34 - وقبل المكتب القطري في بيرو التوصيتين.

عدم الامتثال لبرامج التعلم الإلزامية في مقر المكتب

35 - وفقا لنشرة الأمين العام ST/SGB/2018/4 بشأن برامج التعلم الإلزامية للأمم المتحدة، التي حلت محل التعميمات الإعلامية ST/IC/2017/17 و ST/IC/2016/15، فإن الهدف من البرامج الإلزامية هو بناء أساس معرفي مشترك وتعزيز ثقافة مشتركة للمنظمة بين موظفيها.

36 - ويرد في الفرع 2 من نشرة الأمين العام أنه يتعين على الموظفين إنجاز برامج التعلم الإلزامي بوتيرة يختارها المدرب في غضون ستة أشهر من صدور النشرة أو في غضون ستة أشهر من الانضمام إلى المنظمة.

37 - وفي هذا الصدد، حُدثت برامج التعلم التالية بأنها إلزامية لجميع الموظفين: الدورتان التدريبتان الأساسية والمتقدمة بشأن الأمن في الميدان؛ ومنع التحرش والانتهاك الجنسيين من جانب أفراد الأمم المتحدة؛ وبرنامج التوجيه بشأن مسائل فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز في أماكن العمل؛ والأخلاقيات والنزاهة في الأمم المتحدة؛ والتوعية بأمن المعلومات؛ ومسؤوليات الأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان؛ وأعرف نوع الجنس: مقدمة عن المساواة بين الجنسين لموظفي الأمم المتحدة؛ ومنع الغش والفساد في الأمم المتحدة.

38 - واستعرض المجلس إكمال موظفي المكتب لبرامج التدريب الإلزامية حتى 15 كانون الأول/ديسمبر 2021، ولاحظ أنه على الرغم من ارتفاع معدلات الامتثال (91 في المائة) في المقر، فإن 87 موظفاً (على سبيل المثال، من الموظفين المعنّيين بمراقبة المخدرات ومنع الجريمة، وموظفي منع الجريمة والعدالة الجنائية، وموظفي شؤون فيروس نقص المناعة/الإيدز ومساعدتي شؤون برامج فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، وغيرهم) لم ينجزوا ما مجموعه 155 دورة تدريبية في الفترة من عام 2016 إلى عام 2020. وعلاوةً على ذلك، لاحظ المجلس حدوث تأخير متوسطه 25 شهراً بين آخر تحديث سجل في نظام أوموجا وتاريخ الاستعراض المسجل في جميع هذه الحالات.

39 - وأخيراً، من بين تلك الحالات، بقيت 24 دورة (تتعلق بـ 15 موظفاً) لم يحرز فيها أي تقدم منذ الأعوام 2016 و 2017 و 2018.

40 - ويرى المجلس أن عدم إكمال موظفي المكتب الدورات الإلزامية المحددة في نشرة الأمين العام [ST/SGB/2018/4](#) يمكن أن يؤثر على أنشطتهم ومهامهم في مختلف المناصب والمكاتب، مما يعوق تنمية القدرات في وحدات المكتب ويؤثر على التنفيذ الفعال لأهدافه المؤسسية.

41 - والواقع أن تخصيص وقت كاف للموظفين لإكمال تلك الدورات كجزء من واجباتهم الرسمية من شأنه أن يعزز إمكانية تعزيز ثقافة مشتركة للمنظمة بشأن الأخلاقيات والنزاهة، وأمن المعلومات، ومنع الغش، وغير ذلك من المواضيع.

42 - ويوصي المجلس بأن يكفل المكتب وموظفوه إكمال الدورات التدريبية الإلزامية غير المنجزة في الوقت المناسب، مع التركيز بوجه خاص على الحالات التي انقضت فيها وقت مفرط دون إكمال الدورات التدريبية.

43 - وقيل المكتب التوصية.

عدم الامتثال لبرامج التعلم الإلزامية فيما يتعلق بعقود الخدمات في المكتب القطري في كولومبيا

44 - على النحو المفصل في اتفاق مستوى الخدمات الموقع في عام 2015، يشمل جزء من الخدمات التي يقدمها البرنامج الإنمائي إلى المكتب القطري في كولومبيا استخدام الأخير لطريقة عقود الخدمات في توظيف معظم قوته العاملة.

- 45 - ويحدد أحد الأحكام الواردة في فُرَادَى الاتفاقات الموقعة بين أصحاب عقود الخدمات والمكتب المعني بالمخدرات والجريمة الامتثال لمعيار السلوك، بهدف ضمان تقييد جميع أصحاب عقود الخدمات بمبادئ الأمم المتحدة ومنظمتها المتخصصة. وفي هذا الصدد، اشترط المكتب القُطري في كولومبيا على أصحاب عقود الخدمات التابعين له أن يكملوا برامج التدريب الإلزامية في غضون ثلاثة أشهر من بدء عملهم لديه.
- 46 - وعلى الرغم من أن المكتب القُطري في كولومبيا طلب إلى أفراد من أصحاب عقود الخدمات أن يكملوا تدريبات إلزامية في غضون ثلاثة أشهر على الأقصى من بدء عملهم لديه، لاحظ المجلس عدم وجود إجراء أو توجيه رسمي مقدم من مقر المكتب المعني بالمخدرات والجريمة بشأن هذا الالتزام.
- 47 - وبالنظر إلى أن المكتب القُطري في كولومبيا رصد امتثال أصحاب عقود الخدمات لمتطلبات إكمال الدورات الإلزامية، استعرض المجلس حالة إكمال تلك الدورات حتى 30 أيلول/سبتمبر 2021⁽¹⁾، ولاحظ أنه على الرغم من ارتفاع معدلات امتثال المكتب القُطري (93,6 في المائة)، فإن 22 من أصحاب عقود الخدمات لم يكملوا جميع الدورات التدريبية الإلزامية التسع التي طلبها المكتب القُطري.
- 48 - ويرى المجلس أن عدم وجود تعليمات أو مبادئ توجيهية رسمية بشأن امتثال أصحاب عقود الخدمات لمتطلبات الدورات الإلزامية قد يقلل من إمكانية وضع نهج متسق ومتجانس لإدارة تلك الأنواع من العقود.
- 49 - ويرى المجلس أيضاً أن عدم إكمال الدورات الإلزامية المحددة في نشرة الأمين العام والتي حددها المكتب القُطري في كولومبيا باعتبارها إلزامية للأفراد من أصحاب عقود الخدمات أيضاً يمكن أن يؤثر على أنشطة ومهام أصحاب عقود الخدمات في المكتب القُطري في كولومبيا في مختلف مناصبهم، مما يعوق تنمية القدرات داخل المكتب القُطري.
- 50 - على أن وجود تعليمات واضحة بشأن استخدام عقود الخدمات، وفي هذا السياق تخصيص وقت كاف لإكمال تلك الدورات الإلزامية كجزء من واجبات أصحاب عقود الخدمات، من شأنهما أن يعززا إمكانية إرساء ثقافة مشتركة للمنظمة بشأن الأخلاقيات والنزاهة، وأمن المعلومات، ومنع الغش، وغير ذلك من المواضيع.
- 51 - ويوصي المجلس بأن يقيّم مقر المكتب المعني بالمخدرات والجريمة جدوى وضع شرط، من خلال توجيه رسمي، يلزم جميع أصحاب عقود الخدمات التابعين له بإكمال الدورات التدريبية الإلزامية في غضون مواعيد نهائية معينة.
- 52 - ويوصي المجلس بأن يكفل المكتب القُطري في كولومبيا قيام أصحاب عقود الخدمات التابعين له، في الوقت المناسب، بإكمال الدورات التدريبية الإلزامية التي لم تنجز بعد، مع التركيز بوجه خاص على حالات عدم إكمال جميع الدورات الإلزامية.
- 53 - وقبل مقر المكتب المعني بالمخدرات والجريمة والمكتب القُطري في كولومبيا التوصيتين.

(1) كان أصحاب عقود الخدمات المعيّنون في الفترة من تشرين الأول/أكتوبر إلى كانون الأول/ديسمبر 2021 لا يزالون ضمن المهلة المقررة للامتثال لمتطلبات التدريب.

عدم وجود معايير موحدة في عملية التوظيف لعقود الخدمات

54 - فيما يتعلق باتفاق مستوى الخدمات الموقع بين البرنامج الإنمائي والمكتبين القطريين في بيرو وكولومبيا لتوفير الخدمات المرتبطة بعملية التوظيف لعقود الخدمات، يتبع كلا المكتبين الإجراءات التي أصدرها البرنامج الإنمائي.

55 - وفي آب/أغسطس 2021، استحدثت مجال الموارد البشرية التابع للمكتب القطري في كولومبيا، كممارسة جيدة، شرطاً يقضي بأن يكمل أعضاء فريق التقييم التابع له، الذين يشاركون في تقييم المرشحين لعقود الخدمات، دورة إجراء المقابلات على أساس الكفاءة. وعلى نفس المنوال، نفذ مجال الموارد البشرية استخدام قائمة فريق معتمد، يتم تحديثها أسبوعياً، لتسجيل الأعضاء لدى إكمالهم دورة إجراء المقابلات على أساس الكفاءة.

56 - واشترط أيضاً مجال الموارد البشرية في المكتب القطري في كولومبيا أن يقوم كل عضو من أعضاء الفريق المعتمد، بعد إكمال دورة إجراء المقابلات على أساس الكفاءة، بتوقيع وثيقة معنونة "إقرار بحياد عضو فريق إجراء المقابلات في مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة". ويتوقع هذا الإقرار، يعلن أعضاء الفريق المعتمد امتثالهم لمبادئ السرية والاستقلالية والحياد. فعلى سبيل المثال، في حالة نشوء تضارب في المصالح يشمل المرشح، يتوقف العضو المعني فوراً عن المشاركة في عملية التقييم.

57 - ولاحظ المجلس، استناداً إلى المراجعة التي أجراها في المكتبين القطريين في بيرو وكولومبيا بخصوص إجراء التوظيف في إطار طريقة عقود الخدمات، أن هذين المكتبين القطريين يستخدمان معايير مختلفة. ولاحظ المجلس على وجه الخصوص أن المكتب القطري في بيرو لا يتبع بعض الممارسات الجيدة التي يطبقها المكتب القطري في كولومبيا، من قبيل ما يلي:

(أ) الاحتفاظ بقائمة فريق معتمد؛

(ب) اشتراط أن يكمل أعضاء الفريق دورة إجراء المقابلات على أساس الكفاءة؛

(ج) اشتراط أن يوقع أعضاء الفريق إقراراً بالحياد.

58 - ويرى المجلس أن عدم وجود معايير موحدة وموحدة تتعلق بإجراءات الرقابة في عملية التوظيف يمكن أن يزيد من المخاطر المرتبطة بالسرية والاستقلالية والحياد لأعضاء فريق إجراء المقابلات.

59 - وعلاوة على ذلك، يرى المجلس أن عدم وجود معايير وتوجيهات موحدة في مقر المكتب تحدد عملية التوظيف في إطار طريقة عقود الخدمات يمكن أن يعوق فعالية الضوابط الدنيا أو الإجراءات الموحدة التي تنفذها المكاتب الميدانية.

60 - وفي الواقع، يرى المجلس أن وجود توجيهات موحدة ومحدثة يضعها المقر من شأنه أن يسمح للمكتب المعني بالمخدرات والجريمة ومكاتبه الميدانية بتنفيذ الإجراءات الشاملة والدنيا تنفيذاً كاملاً، وهو ما يمكن أن يزيد من طابع الحياد لعملية التوظيف ويسهم في تعزيزه.

61 - ويوصي المجلس بأن يقيم المكتب مسألة وضع إجراءات دنيا لتنظيم عملية التوظيف في إطار طريقة عقود الخدمات، مع اعتماد الممارسات الجيدة التي ينفذها بالفعل مكتبه القطري في كولومبيا.

62 - وقبل المكتب التوصية.

عدم الاستخدام السليم لنظام إدارة الموارد البشرية في المكاتب الميدانية

- 63 - يستخدم تطبيق إدارة الموارد البشرية في مكاتب المنظمة الميدانية لتعهد مستودع للمعلومات المفصلة عن الأفراد المعيّنين بموجب جميع أنواع العقود في مكاتب الأمم المتحدة الميدانية التي تدار محليا. ويوفر هذا التطبيق أيضاً عمليات مؤتمتة لسير العمل فيما يتعلق بعمليات الموارد البشرية لهؤلاء الأفراد وتقارير مصممة خصيصاً لتلبية متطلبات الخدمات الإدارية وخدمات إدارة الموارد البشرية بالمكتب المعني بالمخدرات والجريمة.
- 64 - وتحمل في نظام الإدارة المذكور أعلاه المعلومات المتعلقة بسجلات الأفراد وسجلات الإجازات وسجلات التدريب وتقارير الموارد البشرية.
- 65 - ولاحظ المجلس، في سياق استعراضه للامتنال للمتطلبات المتصلة بالدورات التدريبية الإلزامية في المكتب القطري في كولومبيا، أن المكتب يدير جدول بيانات منفصلاً بصيغة Excel كآلية مراقبة يدوية لحالة الامتنال الفعلي لكل فرد من أصحاب عقود الخدمات فيما يتعلق بمتطلبات الدورات التدريبية الإلزامية، وكان ذلك نتيجة لعدم تحديث رموز التدريب في تطبيق إدارة الموارد البشرية في المكاتب الميدانية.
- 66 - وفي هذا الصدد، طلب المكتب القطري في كولومبيا إلى مقر المكتب أن يجري تحديثاً للرموز. إلا أن الاقتراح الوحيد الذي عرضه المكتب هو أن يقوم كل فرد من أصحاب عقود الخدمات بشكل شخصي بتحديث المعلومات المتعلقة بحالة امتثاله في نظام إدارة الموارد البشرية في المكاتب الميدانية.
- 67 - ويرى المجلس أن إدارة المعلومات المتعلقة بعقود الخدمات من خلال آلية مساعدة وتجاوز الإجراءات الموضوعية قد لا يتوافق مع الإدارة السليمة للضوابط الداخلية للمنظمة، لأن استخدام آلية يدوية من هذا القبيل يعوق الحصول على المعلومات المجمعة عن حالة التدريب والإشراف عليها، ويمكن أن يؤدي إلى فقدان المعلومات وتشجيع إدخال تعديلات غير مآذون بها.
- 68 - وفي هذا الصدد، ينبغي للمكتب أن يكفل الاستخدام السليم للأداة المتاحة لإدارة عقود الخدمات على مستوى المكاتب الميدانية عن طريق تقديم المساعدة التي تحتاجها مكاتبه الميدانية وكذلك عن طريق تشجيع الاستخدام الصحيح للنظام متاح.
- 69 - ويوصي المجلس بأن يقوم المكتب، بالتنسيق مع مكتبه القطري في كولومبيا، بتحديث المعلومات المتعلقة بحالة امتثال أصحاب عقود الخدمات لمتطلبات الدورات التدريبية الإلزامية وإبقاء تلك المعلومات مستكملة في نظام إدارة الموارد البشرية في المكاتب الميدانية.
- 70 - وقبل المكتب التوصية.

5 - إدارة البرامج

وجود أوجه قصور في تنفيذ الأداة المتكاملة للتخطيط والإدارة والإبلاغ

- 71 - الأداة المتكاملة للتخطيط والإدارة والإبلاغ هي أداة أطلقها الأمين العام في نيسان/أبريل 2021، وهي تدمج العديد من وحدات أوموجا مثل وحدات الإدارة الاستراتيجية وصياغة الميزانية ونظم المشاريع، من أجل تقديم حل كلي شامل من البداية إلى النهاية لإدارة دورة حياة برامج الأمم المتحدة ومشاريعها. وفي

نيسان/أبريل 2021، حلت الأداة المتكاملة للتخطيط والإدارة والإبلاغ محل نظام بروفي (ProFi)، الذي كان المكتب يديره محليا وتتم من خلاله إدارة دورة البرامج والمشاريع على صعيدي المقر والمكاتب الميدانية.

72 - ووحدة الرصد هي واحدة من خاصيات الأداة المتكاملة للتخطيط والإدارة والإبلاغ جرى تطويرها في مقر الأمم المتحدة. وكان الهدف من تطويرها هو تزويد المديرين بالقدرة على القيام بشكل استباقي بمتبع وقياس المؤشرات والمخاطر المرتبطة بخطة المشاريع من أجل تحديد ما إذا كان كل مشروع يجري تنفيذه وفقا للخطة الموضوعة له.

73 - وفي هذا الصدد، فإن أحد العناصر الرئيسية في مرحلة الرصد والإبلاغ، على النحو الذي حدده المكتب، هو إكمال التقارير المرحلية السنوية عن المشاريع، وقد أصبحت هذه التقارير تنتج حاليا من خلال وحدة الرصد المتضمنة في الأداة المتكاملة للتخطيط والإدارة والإبلاغ. والموعد المقرر الذي حدده المكتب للموافقة على هذه التقارير هو 31 آذار/مارس 2022.

74 - واستعرض المجلس التقدم الذي أحرزه المكتب فيما يتعلق بعملية تنفيذ الأداة المتكاملة للتخطيط والإدارة والإبلاغ، ولا سيما في مرحلة الرصد. وفي هذا الصدد، لاحظ المجلس، بعد مشاركته في مشاورات بشأن التقارير المرحلية السنوية عن المشاريع في إطار وحدة الرصد المتضمنة في الأداة المتكاملة للتخطيط والإدارة والإبلاغ، الأمرين التاليين:

(أ) لا يسمح تطبيق الرصد بتعهد سجلات عن الموظفين و/أو أدوار المعنيين في إعداد التقارير المرحلية السنوية عن المشاريع واستعراضها والموافقة عليها، مما يحول دون التحقق مما إذا كان الفصل الكافي بين الواجبات قد طبق أو لم يطبق خلال هذه العملية؛

(ب) يتعذر نتيجة لذلك الحصول على أدلة منهجية بشأن تاريخ الموافقة على التقارير المرحلية السنوية عن المشاريع من أجل التحقق مما إذا كانت التقارير قد تمت الموافقة عليها في حدود المواعيد النهائية التي يقررها المكتب.

75 - ومع انعدام الوسيلة المناسبة للتحقق فيما يتعلق باستعراض تاريخ الموافقة على التقارير المرحلية السنوية عن المشاريع، أصدر المكتب توجيهها تدرج بمقتضاه، اعتباراً من شباط/فبراير 2022، الجملة التالية يدويا في نهاية كل تقرير: "وافق على هذا التقرير [مدير المشروع] في [التاريخ]".

76 - وتجدر الإشارة إلى أنه مع التسليم بأن الأداة المتكاملة للتخطيط والإدارة والإبلاغ لا تتيح للمكتب تعهد سجل دقيق لعملية الموافقة على التقارير، فإن المنصة السابقة (بروفي) كانت تتضمن هذه الخاصيات الوظيفية، التي تتيح للمكتب تبين عملية الرصد وفقا لذلك.

77 - ويرى المجلس أن عدم وجود خاصيات وظيفية في وحدة الرصد المتضمنة في الأداة المتكاملة للتخطيط والإدارة والإبلاغ لا يسمح بضمان كفاية الإدارة والامتثال فيما يتعلق بضوابط المكتب الداخلية في إطار عملية إدارة المشاريع، وهي خاصيات ينبغي أن تكفل في جملة أمور وجود فصل صحيح بين الواجبات ووجود أدلة على تلك الضوابط الداخلية في الأداة المتكاملة للتخطيط والإدارة والإبلاغ.

78 - وعلى نفس المنوال، يمكن أن تؤدي الإدارة اليدوية للمعلومات الرئيسية مثل تاريخ الموافقة (الذي كان يبين بصورة مؤتمتة سابقا في نظام بروفي) يمكن أن يؤدي إلى تعديلات غير مأذون بها في البيانات.

79 - ومن ناحية أخرى، فإن الدقة في تتبع وتسجيل عملية إعداد التقارير المرحلية السنوية عن المشاريع واستعراضها والموافقة عليها يمكن أن تعزز الشفافية والمساءلة في إدارة البرامج والمشاريع داخل المكتب.

80 - ويوصي المجلس بأن يقوم المكتب، بالتعاون مع مقر الأمم المتحدة، بتقييم جدوى إدخال تحسينات على وحدة الرصد في الأداة المتكاملة للتخطيط والإدارة والإبلاغ، بهدف ضمان الفصل الكافي بين الواجبات عن طريق تسجيل أدوار المعنيين في عملية إعداد التقارير المرحلية السنوية عن المشاريع واستعراضها والموافقة عليها في إطار هذه الأداة، بما في ذلك تواريخ كل منها.

81 - ويوصي المجلس بأن يقوم المكتب بإعداد بيان في إطار إجراءاته المعمول بها يصف أدوار المعنيين في عملية إعداد التقارير المرحلية السنوية عن المشاريع واستعراضها والموافقة عليها بمجرد تحديد هذه التحسينات داخل النظام.

82 - وقبل المكتب التوصيتين وأفاد بأنه طلب بالفعل إلى فريق أوموجا في مقر الأمم المتحدة أن يصوغ عدة أحكام لضمان وجود عملية سير عمل للموافقة على التقارير المرحلية السنوية عن المشاريع وحيز لتخزين هذه التقارير والاطلاع عليها. وستقيّم المعلومات المقدمة من المكتب بشأن التدابير المتخذة في فترة المراجعة المقبلة للحسابات.

تأخر تنقيحات المشاريع في المكتبين القطريين في بيرو وكولومبيا

83 - يرد في الفقرة 13 من التوجيه الإداري بشأن الموافقة المباشرة على البرامج والمشاريع (في المقر والمكاتب الميدانية) (UNODC/MI/2010/2)، الصادر في 21 حزيران/يونيه 2010، أنه يؤذن للأشخاص المعيّنين من المديرين و/أو الممثلين الميدانيين، لدى تلقيهم ما يفيد بتأييد وثائق المشاريع وتنقيحاتها، بالموافقة على تلك الوثائق والتنقيحات وتسجيل موافقتهم في نظام بروف.

84 - ويرد في الفقرة 14 من التوجيه المذكورة أعلاه أن إدخال أي تغييرات، في جملة أمور، على ميزانية البرنامج و/أو المشروع ككل و/أو مدته و/أو أهدافه و/أو نتائجه يستلزم الحصول على موافقة من خلال تنقيح للمشروع.

85 - وفي هذا الصدد، يرد في الفقرة 15 أن الموافقة على التنقيحات الرامية إلى تمديد مدة برنامج و/أو مشروع ما إلى ما بعد التاريخ المتوخى أصلاً لانتهاؤه، ويجب على وجه الخصوص أن تسجل البرامج و/أو المشاريع التي تتضمن عناصر من الموظفين في نظام بروف قبل أربعة أشهر على الأقل من تواريخ انتهائها الأصلية.

86 - واستعرض المجلس مشروعين محليين يداران في المكتب القطري في كولومبيا، كما استعرض أربعة مشاريع في المكتب القطري في بيرو، قدمت جميعها تنقيحات للمشاريع من خلال موافقات مباشرة خلال عام 2021. واستناداً إلى الاستعراض الذي أجري لتلك المشاريع، لاحظ المجلس أنه لم تتم الموافقة على أي من المشاريع قبل فترة الأربعة أشهر من تاريخ انتهائها الأصلي على النحو المطلوب في التوجيه الإداري المتعلق بالموافقة المباشرة. وعلاوة على ذلك، لوحظ حدوث تأخير متوسطه 73 يوماً بين تاريخ الانتهاء الأصلي وتاريخ الموافقة في المكتب القطري في كولومبيا وتأخير متوسطه 64 يوماً في المكتب القطري في بيرو.

87 - وتجدر الإشارة إلى أنه في حين لم تتم الموافقة على التتقيح في إطار الأداة المتكاملة للتخطيط والإدارة والإبلاغ من قبل ممثل المكتب القطري، فإن المشاريع لا يمكن أن تستمر إلا باستخدام آخر إطار منطقي وميزانية معتمدين.

88 - وأشار المكتبان القطريان كلاهما إلى أن تنفيذ الأداة المتكاملة للتخطيط والإدارة والإبلاغ كان له أثر على تأخير الموافقة على تتقيح المشروع، لأسباب منها أن الأداة بدأ تطبيقها دون توجيه واضح وخلال الفترة التي كان يجري فيها تدريب الموظفين الذين لم يكونوا قد أُلوا بعد بعمليات الأداة الجديدة.

89 - ويرى المجلس أن التأخير في عملية الموافقة على تتقيحات المشاريع يمكن أن يؤثر على إنجاز المشاريع المحلية في المكتبين القطريين في بيرو وكولومبيا، لأنه ما دامت تتقيحات المشاريع لا تتم الموافقة عليها في الأداة المتكاملة للتخطيط والإدارة والإبلاغ، فإنه لا يمكن إصدار ميزانية جديدة ولا يمكن بالتالي تحميل أي تكاليف جديدة على المشاريع.

90 - ويرى المجلس أيضاً أن تنفيذ نظام جديد، مثل الأداة المتكاملة للتخطيط والإدارة والإبلاغ، دون توجيه واضح ودون تدريب للموظفين وتعريفهم بعمليات النظام الجديد، يمكن أن يؤدي إلى تأخيرات في الموافقة على تتقيحات المشاريع.

91 - ويوصي المجلس بأن يكفل مكتبا المنظمة القطريان في بيرو وكولومبيا الموافقة على تتقيحات المشاريع في الوقت المناسب، باتباع التوجيهات الحالية في هذا الصدد.

92 - ويوصي المجلس بأن يقوم مقر المكتب، بالتنسيق مع مكتبه القطريين في بيرو وكولومبيا، بتعزيز عملية الموافقة على تتقيحات المشاريع وسير العمل بها في إطار الأداة المتكاملة للتخطيط والإدارة والإبلاغ، بهدف تجنب حالات التأخير بين تواريخ الانتهاء الأصلية وتواريخ الموافقة عليها، فضلاً عن منع حدوث انقطاعات في تنفيذ المشاريع وتسليمها.

93 - وقبل مقر المكتب ومكتبه القطريان التوصيتين، وذكر مقر المكتب أنه سيتخذ إجراءات بالتنسيق مع كلا المكتبين القطريين لضمان استعراض التتقيحات التي تطرأ في المستقبل والموافقة عليها في الوقت المناسب. وستقيّم المعلومات المقدمة من المكتب بشأن التدابير المتخذة في فترة المراجعة المقبلة للحسابات.

قَدِمَ التوجيهات الإدارية المتعلقة بالبرامج والمشاريع

94 - في تشرين الأول/أكتوبر 2021، أصدر المكتب خريطة التوجيهات المتعلقة بالبرامج والعمليات في تطبيق SharePoint بوصفها أداة لجمع وتنظيم المعلومات (مثل التوجيهات الإدارية والإرشادات وعمليات سير العمل) المتعلقة بدورة إدارة البرامج والمشاريع. وتنظم خريطة التوجيهات المعلومات المتعلقة بمختلف مراحل الدورة البرنامجية مثل التخطيط، والصياغة، والموافقة، والتنفيذ، والرصد والإبلاغ، والتتقيح، والتقييم، والإغلاق. وأصدر المكتب عدة توجيهات إدارية فيما يتعلق بإدارة البرامج والمشاريع في المكتب يجري تخزينها حالياً في خريطة التوجيهات في تطبيق SharePoint.

95 - وفي كانون الثاني/يناير 2022، أصدرت إدارة الاستراتيجيات والسياسات الإدارية ومساءل الامتثال التابعة للأمانة العامة للأمم المتحدة وثيقة معنونة "دليل تخطيط المشاريع والبرامج واستخدام الأداة المتكاملة للتخطيط والإدارة والإبلاغ" لدعم عملية توفير توجيهات شاملة لمديري البرامج ومساعدتي شؤون البرامج

وغيرهم من الموظفين المعنيين بشأن سبل صياغة الخطط وتطويرها واستخدام الأداة المتكاملة للتخطيط والإدارة والإبلاغ في تقديم المساعدة في تحقيق هذه المهمة.

96 - واستعرض المجلس التوجيهات والإرشادات الإدارية السارية فيما يتعلق بعملية إدارة البرامج والمشاريع كما استعرض المعلومات المحفوظة في خريطة التوجيهات المتعلقة بالبرامج والعمليات الخاصة بالمكتب. وفي هذا الصدد، لوحظ ما يلي:

(أ) هناك أربعة توجيهات إدارية للمكتب سارية المفعول حالياً لا تنتظر في استخدام الأداة المتكاملة للتخطيط والإدارة والإبلاغ المتكامل بوصفها أداة لإدارة البرامج والمشاريع، وإنما تشير بدلاً من ذلك إلى نظام بروجي، وهو نظامٌ حلت محله الأداة المتكاملة للتخطيط والإدارة والإبلاغ. وعلاوة على ذلك، فإن التوجيه الإداري UNODC/MI/2010/2 بشأن الموافقة المباشرة على البرامج والمشاريع (في المقر والمكاتب الميدانية) لم يُحدَّث منذ عام 2010؛

(ب) لا تتضمن خريطة التوجيهات المتعلقة بالبرامج والعمليات الخاصة بالمكتب جميع الوثائق و/أو المبادئ التوجيهية الأخيرة التي وضعت لدعم دورة إدارة البرامج و/أو المشاريع، مثل دليل تخطيط المشاريع والبرامج واستخدام الأداة المتكاملة للتخطيط والإدارة والإبلاغ لدعم العملية. وعلاوة على ذلك، هناك دليل لإدارة المشاريع باستخدام الأداة المتكاملة للتخطيط والإدارة والإبلاغ مؤرخ أيلول/سبتمبر 2021، لم تدمج فيه آخر التغييرات المدخلة على أداة الإبلاغ بعد ذلك التاريخ.

97 - ويرى المجلس أن عدم إدخال تحديثات على التوجيهات الإدارية تدعم عملية إدارة البرامج والمشاريع يمكن أن يؤدي إلى عدم الوفاء بالقدر الكافي بإجراءات إدارة المشاريع واحتمال حدوث تأخيرات في تنفيذ المشاريع. وعلاوة على ذلك، فإن تعهد أدلة قديمة قد يؤدي إلى حالة ارتباك بين الموظفين فيما يتعلق باستخدام هذه الأداة الجديدة.

98 - وفي الواقع، يعتبر أن وجود توجيهات إدارية واضحة ومحدثة أمر من شأنه أن يتيح لمقر المكتب ومكاتبه الميدانية من تيسير الانتقال من نظام بروجي إلى الأداة المتكاملة للتخطيط والإدارة والإبلاغ، ومن ثمّ الاضطلاع بالمهام وتوفير المعلومات التي يحتاجها المستخدمون لإدارة البرامج و/أو المشاريع في النظام الجديد.

99 - ويوصي المجلس بأن يقوم المكتب باستعراض وتحديث توجيهاته الإدارية وإجراءاته الداخلية المتصلة بإدارة البرامج والمشاريع، مع النظر في الوقت نفسه في إدماج واستخدام الأداة المتكاملة للتخطيط والإدارة والإبلاغ، وفي توحيد جميع المعلومات الجديدة وذات الصلة في خريطة التوجيهات المتعلقة بالبرامج والعمليات.

100 - وقبل المكتب التوصية وذكر أنه بصدد تحديث جميع توجيهاته الإدارية وأنه سيواصل تحديث خريطة التوجيهات المتعلقة بالبرامج والعمليات، في المواضيع التي لم تكن فيها التوجيهات الإضافية والمحدثة بشأن استخدام الأداة المتكاملة للتخطيط والإدارة والإبلاغ متاحة بسهولة في وقت مراجعة الحسابات. وستقيم المعلومات المقدمة من المكتب بشأن التدابير المتخذة في فترة المراجعة المقبلة للحسابات.

6 - الشركاء المنفذون

قديم المرفق في وثيقة سياسة الشراكات الخاصة بمكتب الأمم المتحدة في فيينا/مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

101 - في 15 تموز/يوليه 2021، أصدر مكتب الأمم المتحدة في فيينا/مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة سياسة الشراكات الخاصة بمكتب الأمم المتحدة في فيينا/مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وهي سياسة جديدة الغرض منها هو توفير إطار موحد ومتسق لإشراك شركاء خارجيين ولضمان التقيد بالمعايير التنظيمية المنصوص عليها في النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة. وقد حلت سياسة الشراكات الجديدة هذه محل إطار عام 2014 لإشراك الأطراف الخارجية.

102 - ويحدد المرفق الثالث للسياسة المذكورة عملية مفصلة تنطبق على المكتب القطري في كولومبيا، بعنوان "برنامج المكتب للتنمية البديلة في كولومبيا". والهدف من هذه العملية، التي تغطي من البداية إلى النهاية جميع الأعمال المتصلة بإشراك جهات شريكة خارجية في تنفيذ برامج التنمية البديلة التي يديرها المكتب القطري في كولومبيا، هو أن تكون بمثابة إجراء تشغيلى موحد، والهدف من مرفقها الثالث هو أن يكون بمثابة دليل مرجعي لموظفي المكتب القطري المشاركين في تنفيذ برامج التنمية البديلة. وتولى إعداد هذه السياسة وحدة إشراك الأطراف الخارجية التابعة للمكتب المعني بالمخدرات والجريمة في المقر وفي مكتب المنظمة القطري في كولومبيا.

103 - ومن المهم أن يؤخذ في الاعتبار أن بوابة دعم العملاء التابعة لمكتب الأمم المتحدة في فيينا (القائمة على تطبيق SharePoint) قد أنشأها مكتب الأمم المتحدة في فيينا/مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة لدعم أنشطة مختلفة مثل المالية والموارد البشرية والشراء والسفر والشراكات الخارجية. وقد جرى تحميل سياسة الشراكات الخاصة بمكتب الأمم المتحدة في فيينا/مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في إطار هذا النشاط الأخير في موقع SharePoint الذي يستخدمه كلا المكتبين.

104 - وكجزء من عملية مراجعة الحسابات، طلب المجلس قائمة الشركاء المنفذين الذين تعاقدهم معهم المكتب القطري في كولومبيا خلال عام 2021، وبينت القائمة أنه من مجموع 31 شريكا منفذا، كانت تتم إدارة 30 شريكا في إطار برنامج التنمية البديلة.

105 - ولدى النظر في المعلومات المذكورة أعلاه، استعرض المجلس المحتويات المتاحة للمرفق الثالث لسياسة الشراكات الخاصة بمكتب الأمم المتحدة في فيينا/مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، ولاحظ أن عدة أحكام أصبحت قديمة و/أو لم تدرج في تلك الوثيقة. فعلى سبيل المثال:

(أ) ترد في الفقرات 12 إلى 25 إشارة إلى مشروعين محددين (COLW40 و COLK53) باعتبارهما جزءا من برنامج التنمية البديلة. ووفقا للمعلومات المقدمة من المكتب القطري في كولومبيا، فإن مشروع COLAD3 هو أيضا جزء من برنامج التنمية البديلة؛ إلا أنه لم يُدرج في الوثيقة؛

(ب) ترد في الفقرات 18 إلى 23 تفاصيل بشأن أربعة عناصر في المشروع COLW40؛ إلا أن العنصر 1 لم يعد في حيز التشغيل؛

(ج) في 1 حزيران/يونيه 2021، فوضت إلى ممثل المكتب القطري في كولومبيا سلطة فيما يتعلق بمهام توقيع الاتفاقات التي لا تزيد المبالغ فيها على 60 000 دولار. إلا أنه يرد في الفقرة 81

من السياسة نص يبين أنه يمكن لممثل المكتب القُطري في كولومبيا توقيع اتفاقات نيابة عن مدير شعبة الإدارة في المكتب المعني بالمخدرات والجريمة، دون ذكر أي قيود على مبالغ هذه الاتفاقات؛

(د) يرد في الفقرة 99 من السياسة أن أنشطة الرصد تشمل زيارات شهرية إلى مواقع المشروع تقوم بها أفرقة ميدانية تابعة للمكتب المعني بالمخدرات والجريمة ومديرو برامج من بوغوتا. إلا أنه نظراً لجائحة كوفيد-19 وما يتصل بها من قيود على السفر، أجريت عملية الرصد من خلال اجتماعات افتراضية مع اللجان التقنية المحلية. ومع ذلك، لم يُدرج في السياسة النظر في إمكانية استخدام آليات رصد بديلة في إطار السيناريوهات الناشئة الجديدة.

106 - ويرى المجلس أن وضع أنظمة واضحة ومحدثة في هذا الصدد يمكن أن يؤدي إلى تجنب الارتباك والأخطاء التي تنشأ في أداء الأنشطة في جميع المراحل، حيث يجب على مختلف المستخدمين و/أو أصحاب الأدوار (بوصفهم مديري برامج و/أو مشاريع) اتباع الإجراءات المبينة في هذه السياسة.

107 - إضافةً إلى ذلك، وبالنظر إلى الأهمية الكبيرة لبرنامج التنمية البديلة في المكتب القُطري في كولومبيا، توجد أهمية جوهرية للحفاظ على مواءمة السياسة مع السيناريوهات المتكررة والتي تشمل على سبيل المثال وضع مشاريع جديدة، وتفويض السلطة، واللجوء إلى آليات رصد بديلة، بغية دعم عملية إدارة الشركاء المنفذين، مع إيلاء اعتبار خاص لأنشطة الرصد.

108 - ويوصي المجلس بأن يقوم المكتب المعني بالمخدرات والجريمة، بالتنسيق مع مكتبه القُطري في كولومبيا، بتحديث المرفق الثالث لسياسة الشراكات الخاصة بمكتب الأمم المتحدة في فيينا/مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة عن طريق إدراج جميع السيناريوهات الجديدة وحذف السيناريوهات القديمة. وبمجر الانتهاء من التحدي، تحمل النسخة المحدثة من السياسة بصورة منتظمة في بوابة دعم العملاء.

109 - وقبل المكتب التوصية.

7 - تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

عدم رصد سجلات الوصول إلى مراكز البيانات في مقر المكتب

110 - يحدد الإجراء التقني في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الأمانة العامة للأمم المتحدة INF.04.PROC بشأن الوصول إلى مراكز البيانات، المؤرخ 12 آب/أغسطس 2020، المعايير والإجراءات والقيود فيما يتعلق بالوصول إلى مراكز البيانات التابعة للأمم المتحدة. والهدف الرئيسي لهذا الإجراء التقني هو حماية موارد وبيانات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للأمم المتحدة من الاستخدام غير المأذون به و/أو الهجمات الكيدية من خلال تنظيم الوصول المادي إلى مراكز البيانات.

111 - ويحدّد هذا الإجراء الأنشطة التي يقوم بها مديرو مراكز البيانات، والتي تتمثل في جملة مهام في تحديث ورصد قائمة الوصول، واستعراض سجلات الوصول كل ثلاثة أشهر، وطلب سجلات الوصول إلى مركز البيانات شهرياً.

112 - وفيما يتعلق بإدارة الوصول إلى مراكز البيانات في المكتب، كانت هناك قائمة وسجلات تحتفظ بها دائرة الأمن والسلامة. وفي هذا الصدد، لوحظ أن سجلات الوصول إلى مراكز البيانات لا تُطلب و/أو تقدّم

بانتظام إلى دائرة تكنولوجيا المعلومات لكي يقوم مدير مراكز البيانات التابعة لدائرة تكنولوجيا المعلومات برصدها دورياً.

113 - ومع أن المكتب أوضح أن تقديم ورصد سجلات الوصول كانا أمرين يمكن أن توفرهما دائرة الأمن والسلامة بناء على الطلب، فإنه لم يكن هناك دليل فيما يتعلق بهذين الإجراءين خلال عام 2021، باستثناء الوقت الذي طلب فيه المجلس ذلك.

114 - ويرى المجلس أن عدم وجود سجلات للوصول إلى مراكز البيانات لكي يقوم مدير مراكز البيانات التابعة لدائرة تكنولوجيا المعلومات برصدها بانتظام وفي الوقت المناسب يمكن أن يعوق إجراء دائرة تكنولوجيا المعلومات التابعة للمكتب عملية استعراض ورصد تتسم بالكفاءة في حالة وصول أفراد بصورة غير مأذون بها إلى مركز البيانات.

115 - ويوصي المجلس بأن يبذل المكتب ما يلزم من جهود لضمان استلام مدير مراكز البيانات التابعة لدائرة تكنولوجيا المعلومات سجلات الوصول إلى مركز البيانات واستعراضها كل ثلاثة أشهر.

116 - وقبل المكتب التوصية. وبالإضافة إلى ذلك، أفاد المكتب بأن ذلك قد نفذ وذكر أن استعراض سجلات الوصول إلى مركز البيانات للربع الأول من عام 2022 قد أنجز في نيسان/أبريل 2022، في حين ستجرى استعراضات كل ثلاثة أشهر في الوقت المناسب. وستقيم المعلومات المقدمة من المكتب بشأن التدابير المتخذة في فترة المراجعة المقبلة للحسابات.

عدم كفاية إدارة مرافق مركز البيانات في المكتب القطري في كولومبيا

117 - يرد في البند 3-4 من الإجراء التقني في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الأمانة العامة للأمم المتحدة بشأن الوصول إلى مراكز البيانات أن قسم الأمن والسلامة و/أو مكتب إدارة المباني هما الجهتان المسؤولتان عن حماية مركز البيانات، بما في ذلك أصوله، من الحرائق وتوفير الأمن المادي له.

118 - وينص البند 4-1 من الإجراء المذكور على ضرورة أن تتوفر في جميع مراكز البيانات وفي غرف الخوادم والاتصالات ضوابط مناسبة للوصول المادي من أجل حمايتها من الوصول المادي غير المأذون به. ويجب أن يشمل الحد الأدنى من ضوابط الوصول أقفالاً للأبواب يقتصر التحكم فيها على أفراد محددين. ويجب ألا تحتوي مراكز البيانات على نوافذ.

119 - وفي هذا الصدد، يرد في البند 4-14 من الإجراء أنه في المواقع التي لا يوجد فيها نظام إلكتروني للتحكم في الوصول، يتعين أن يحتفظ مدير مركز البيانات بقائمة بالأفراد المأذون لهم بدخول مركز البيانات تشمل الأفراد المأذون لهم بالدخول دون مرافق إلى مركز البيانات. وهذه القائمة يجب أن تُستعرض وتحديث كل ستة أشهر على الأقل.

120 - وبالإضافة إلى ذلك، ينص البند 4-24 من الإجراء التقني المذكور على ضرورة تسجيل جميع حالات دخول مركز البيانات. ويمكن تسجيل الدخول إما إلكترونياً لحاملي الشارات وإما ورقياً من خلال دفتر لتسجيل الوصول إلى الموقع.

121 - ويرد في البند 4-7 أن جميع مراكز البيانات ينبغي أن تكون مزودة بنظام رصد محيطي/داخلي يتألف من كاميرات فيديو على الأبواب والمناطق المحيطة بالمرافق لرصدها و/أو تسجيلها بالفيديو على مدار الساعة.

122 - ويرد في البند 5-1 أنه ينبغي لجميع الأفراد أن يكونوا على علم بتعليمات السلامة الموضوعة على الأبواب قبل دخول مركز البيانات وأن يلتزموا بها بدقة أثناء وجودهم داخله.

123 - وأجرى المجلس تفتيشاً بصرياً لمرافق مركز البيانات الأساسي التي يحتفظ فيها المكتب القطري في كولومبيا محلياً بنظم مطوّرة مختلفة، تشمل إطار التوزيع الرئيسي وإطار التوزيع الوسيط بالمكتب القطري. وطلب المجلس أيضاً معلومات تتعلق بمركز البيانات الثانوي. وانبثقت من الاستعراض الملاحظات التالية. وعلى وجه الخصوص:

(أ) فيما يتعلق بإدارة الوصول إلى مركزي البيانات في المكتب القطري في كولومبيا، لاحظ المجلس أنه لا يُحتفظ بقائمة بالأفراد المأذون لهم بدخول مركز البيانات أو بدفتر بالموقع لتسجيل الوصول لأي من المركزين. إضافة إلى ذلك، فإن كاميرات رصد الوصول إلى مركز البيانات وكاميرات رصد السلوك داخله مرگبة داخل إطار التوزيع الرئيسي فقط، في حين لا توجد كاميرات رصد داخلية في إطار التوزيع الوسيط ومركز البيانات الثانوي. وعلاوة على ذلك، توجد أمكنة محجوبة لا تغطيها الكاميرا الموجودة في إطار التوزيع الرئيسي؛

(ب) توجد بغرفة إطار التوزيع الرئيسية نافذتان (تغطيها ستائر)، في حين توجد على باب دخول مركز البيانات الثانوي نافذة أيضاً؛

(ج) لا توجد تعليمات للسلامة ومخارج للطوارئ في إطار التوزيع الرئيسي أو إطار التوزيع الوسيط؛

(د) لا تتوفر لمركز البيانات الثانوي حماية بأقفال أمنية؛ وإنما يوجد بدلاً من ذلك مزلاجان بالباب.

124 - وعلى الرغم من المعلومات التي قدمتها وحدة تكنولوجيا المعلومات ومفادها أن موظفي تكنولوجيا المعلومات هم الموظفون الوحيدون المأذون لهم بدخول مركز البيانات، يرى المجلس أن عدم وجود عناصر تتعلق بإدارة الوصول يمكن أن يعوق فعالية مركز البيانات وأمنه وإمكانيات اقتفاء الأثر في حال وقوع حوادث أو تعطل الخدمات.

125 - وبالإضافة إلى ذلك، فإن عناصر الأمن المادي مثل تجنب وجود نوافذ في غرف مراكز البيانات، وتنفيذ الإشارات الأمنية في المرافق، وكفاية آليات الأقفال الأمنية، هي الحد الأدنى من متطلبات الحفاظ على بيئة سليمة وأمنة وحماية أصول المكتب المعلوماتية في كل من مركزي البيانات الأساسي والثانوي.

126 - ويوصي المجلس بأن يكفل المكتب القطري في كولومبيا وجود آليات كافية لإدارة ورصد الوصول إلى مركزي البيانات الأساسي والثانوي.

127 - ويوصي المجلس بأن يقوم المكتب القطري في كولومبيا بتقييم وتنفيذ تدابير الأمن المادي التي يتطلبها الإجراء التقني.

128 - وقبل المكتب القطري في كولومبيا التوصيتين.

عدم اكتمال خطة استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث في المكتب القطري في كولومبيا

129 - يحدد الإجراء التقني في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الأمانة العامة للأمم المتحدة SEC.08.PROC بشأن التخطيط لاستعادة القدرة على العمل بعد الكوارث، المؤرخ تموز/يوليه 2014، المتطلبات التي تضمن توافر موارد وبيانات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للأمم المتحدة على نحو كبير لغرض توفير استمرارية تقديم خدمات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات البالغة الأهمية في حالة انقطاع تلك الخدمات.

130 - وفي هذا الصدد، يرد في البند 4-1 من الإجراء، في جملة أحكام، أن التخطيط لاستعادة القدرة على العمل بعد الكوارث يجب أن يتضمن ما يلي:

(أ) توفير النقطة الهدف لاستعادة القدرة على العمل والهدف الزمني لاستعادة القدرة على العمل وألويات استعادة القدرة ومقاييسها (سيسمح تحديد أولويات استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث باستعادة الموارد الأكثر أهمية أولاً)؛

(ب) تحديد الأدوار والمسؤوليات فيما يتعلق باستعادة القدرة على العمل بعد الكوارث وتحديد الأفراد المكلفين بتلك الأدوار والمسؤوليات إلى جانب معلومات الاتصال الخاصة بهم؛

(ج) استعراض وحدات العمل المعنية لهذا التخطيط والموافقة عليه.

131 - وينص البند 4-5 على ضرورة أن تتضمن وثائق التخطيط لاستعادة القدرة على العمل بعد الكوارث ما يلي:

(أ) إجراءات ومبادئ توجيهية مفضلة لاستعادة الموارد (مثل وثائق عملية الحفظ الاحتياطي اليدوية، وإجراءات اختبار التحقق من النظام، واللوجستيات وخطط العمل، وسيناريوهات استعادة القدرة على العمل، والدروس المستفادة، وما ينبغي معالجته من مسائل معلقة و/أو مسائل لم تُحلّ، والشروط اللازمة لإعلان أن النظام قد استعاد قدرته على العمل بنجاح وجرى نشره للمستخدمين)؛

(ب) توثيق جميع النظم والخدمات الرئيسية، بما في ذلك رسم بياني لبنية النظام يحدد مكونات النظام الرئيسية وعلاقتها بأبرز النظم الفرعية و/أو المكونات؛

(ج) جميع الاتفاقات المتعلقة بالإجراءات أثناء تنفيذ الخطة بما في ذلك الاتفاقات مع الأفراد الداخليين ومع أي أطراف خارجية.

132 - وحل المجلس خطة استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث التي قدمها المكتب القطري في كولومبيا، ولاحظ أن العناصر التالية غير موجودة في الوثيقة:

(أ) معلومات مفصلة عن النقاط الهدف لاستعادة القدرة على العمل وألويات استعادة القدرة ومقاييسها لكل نظام وتطبيق من النظم والتطبيقات البالغة الأهمية؛

(ب) واجبات ومسؤوليات أفرقة الاستجابة لحالات الطوارئ؛

- (ج) إجراءات ومبادئ توجيهية مفصلة لاستعادة قدرة النظم المحلية على العمل، مع إيلاء الاعتبار لأمر منها على سبيل المثال سيناريوهات استعادة القدرة على العمل؛
- (د) رسم بياني لبنية النظام يحدد مكونات النظام الرئيسية وعلاقتها بأبرز النظم الفرعية و/أو المكونات؛
- (هـ) الاتفاقات المتعلقة بالإجراءات أثناء تنفيذ الخطة بما في ذلك الاتفاقات مع الأفراد الداخليين ومع أي أطراف خارجية.
- 133 - بالإضافة إلى ذلك، لوحظ أن تقييم المخاطر لا يتضمن تصنيفاً للأثر أو عواقبه المحتملة أو تدابير علاجية لجميع التهديدات الواردة في الوثيقة.
- 134 - وعلاوة على ذلك، لا تظهر خطة استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث موافقة وحدة العمل المعنية في المكتب القطري في كولومبيا أو تاريخ الموافقة على الخطة في الجزء المخصص لذلك في الوثيقة.
- 135 - ويرى المجلس أن عدم وجود العناصر المذكورة أعلاه يمكن أن يعوق الإجراءات التي يتعين القيام بها في حالات تعطل الخدمات. ويمكن أن يسهم عرض معلومات مفصلة عن النقاط الهدف وإجراءات مفصلة لاستعادة القدرة على العمل بعد الكوارث، مع إيلاء الاعتبار للسيناريوهات المرجحة، في زيادة كفاءة وفعالية استجابة موظفي تكنولوجيا المعلومات المشاركين في هذه العملية وفهمهم لها بصورة كافية.
- 136 - ويوصي المجلس بأن يستكمل المكتب القطري في كولومبيا جميع العناصر غير الموجودة في خطة استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث على النحو المحدد في الإجراء التقني SEC.08.PROC.
- 137 - وقبل المكتب القطري في كولومبيا التوصية.

التأخيرات في أزمّة استجابة مركز المساعدة الحاسوبية في المكتب القطري في كولومبيا

- 138 - إحدى الخدمات التي تقدمها وحدة تكنولوجيا المعلومات في المكتب القطري في كولومبيا هي توفير الدعم من مركز المساعدة الحاسوبية لجميع المستخدمين في جميع أنحاء كولومبيا.
- 139 - والإجراء المتعلق بتوفير المساعدة الحاسوبية، الذي حددته وحدة تكنولوجيا المعلومات، هو إجراء منصوص عليه في الإرشادات المحلية المتضمنة في دليل إجراءات تكنولوجيا المعلومات المؤرخ 8 أيلول/سبتمبر 2020. وفي هذا الصدد، حدد المكتب القطري في كولومبيا الأزمّة المستهدفة التالية للتذاكر المسجلة في مركز المساعدة الحاسوبية:

(أ) التذاكر المصنفة ضمن فئة "مطلوبة": بين 8 ساعات و 16 ساعة؛

(ب) التذاكر المصنفة ضمن فئة "رئيسية" و "مهمة": أقل من ثماني ساعات؛

(ج) التذاكر المصنفة ضمن فئة "حرجة" و "عاجلة": فورية.

- 140 - وأجرى المجلس تحليلاً لأداء مركز المساعدة الحاسوبية فيما يتعلق بزمّن الاستجابة للتذاكر الـ 696 2 التي تدعمها وحدة تكنولوجيا المعلومات خلال عام 2021، ولاحظ أن سبع حالات أنشئت في عام 2021 ومصنفة ضمن فئة "مطلوبة" بقيت مفتوحة حتى شباط/فبراير 2022.

141 - وفيما يتعلق بالتذاكر الـ 689 2 المغلقة المتبقية، لوحظ ما يلي:

(أ) من بين 2 670 تذكرة مصنفة ضمن فئة "مطلوبة"، كانت هناك 1 294 حالة (48 في المائة) أُغلقت في غضون فترة تزيد على يومي عمل (أكثر من 16 ساعة). وعلاوة على ذلك، أُغلقت 114 من تلك التذاكر في غضون فترة تزيد على 60 يوم عمل.

(ب) فيما يتعلق بسبع تذاكر مصنفة ضمن فئة "رئيسية" و "مهمة"، كانت هناك ثلاث تذاكر (43 في المائة) أُغلقت في غضون فترة تزيد على يوم عمل واحد، وتذكرة واحدة أُغلقت بعد ثلاثة أشهر تقريبا من تاريخ الإنشاء؛

(ج) من مجموع 12 حالة مصنفة ضمن فئة "عاجلة" و "حرجة"، كانت هناك خمس تذاكر (71 في المائة) أُغلقت في غضون فترة تزيد على يوم عمل واحد، وتذكرة واحدة أُغلقت بعد 15 يوم عمل من تاريخ الإنشاء.

142 - ويرى المجلس أن عدم التسوية في الوقت المناسب للحوادث التي يبلغ عنها المستخدمون في المكتب القطري في كولومبيا، ولا سيما الحالات العاجلة والحرجة، يمكن أن يؤثر على سلامة أداء أنشطة المستخدمين الاعتيادية وبالتالي على بعض عمليات المكتب الاعتيادية.

143 - ويوصي المجلس بأن يقيم المكتب القطري في كولومبيا طبيعة أسباب حالات التأخير وأن يتخذ التدابير اللازمة لضمان الاستجابة في الوقت المناسب للحوادث المحلية التي يُبلغ عنها عن طريق مركز المساعدة الحاسوبية.

144 - وقبل المكتب القطري في كولومبيا التوصية وذكر أنه سيعالج عوامل من قبيل مدى توافر موارد إضافية فضلا عن الحاجة إلى تنقيح الأزمنة المستهدفة لمعالجة تذاكر الحالات لدى اتخاذ إجراءات المتابعة، حسب الاقتضاء.

عدم وجود وثائق اختبار لإدارة التغييرات في النظام

145 - وفقاً لدليل إجراءات تكنولوجيا المعلومات، يتعلق أحد الإجراءات التي وضعها موظفو تكنولوجيا المعلومات في المكتب القطري في كولومبيا بتطوير البرمجيات، ويرد في تلك الوثيقة بيان سير العمل والوثائق المتصلة به. وفيما يتعلق بهذا الإجراء، تتبع عملية إدارة التغيير العملية المبينة لتطوير البرمجيات، والتي تتطلب إعداد نصوص اختبارات واختبار مدى قبول المستخدمين.

146 - بالإضافة إلى ذلك، يحدد الإجراء التقني للأمانة العامة للأمم المتحدة APP.02.PROC بشأن تطوير البرمجيات المؤرخ تموز/يوليه 2021 الضوابط المطلوبة في عملية تطوير البرمجيات. وتشمل هذه الضوابط في جملة أمور عمليات ضمان الجودة، وتحديد إجراءات وخطط الاختبار لكل تطبيق، واختبار مدى قبول المستخدمين، والتوقيع من قبل مالك التطبيق المحدد مسبقاً، وهي ضوابط يلزم أن تسبق نشر النظام في بيئة الإنتاج.

147 - وأجرى المجلس استعراضاً لإدارة التغيير في نظام Gestiona، وهو نظام محلي تم تطويره في المكتب القطري في كولومبيا لاستخدامه في بعض العمليات الإدارية والتشغيلية في مجالات المالية والإدارة والشراء والموارد البشرية وغيرها من المجالات.

- 148 - ومن مجموع ستة تغييرات مطلوبة لنظام Gestionaria خلال عام 2021، قِيمَ مجلس الإدارة تعريف المتطلبات ونص الاختبارات واختبار مدى قبول المستخدمين لثلاثة منها. وصنفت الحالات الثلاث بوصفها ذات أولوية متوسطة ومتطلبات عادية الشدة بالنسبة لوحدة المصروفات النثرية والتدريب والموظفين.
- 149 - ولوحظ من هذا الاستعراض أن جميع التغييرات التي جرى تحليلها تقتصر إلى نصوص الاختبارات المتوافقة معها فيما يتعلق باختبارات الوحدات والدمج كما تقتصر إلى وثائق اختبار مدى قبول المستخدمين.
- 150 - ويرى المجلس أنه، بغض النظر عن طبيعة التغيير، فإن عدم وجود اختبارات للأداء ولوثائق اختبار القبول من جانب المستخدم النهائي يمكن أن يؤدي إلى تغييرات غير مرضية في النظام، مما يفرض على أعمال تطوير إضافية عاجلة وجهود مستمرة في حالة حدوث أوجه قصور في بيئة الإنتاج في نهاية المطاف.
- 151 - وبالإضافة إلى ذلك، فإن اختبار مدى قبول المستخدمين هو ممارسة مطلوبة لتحديد ما إذا كان المستخدم النهائي قد حقق أو لم يحقق نتيجة مرضية فيما يتعلق بالوظائف أو التغييرات التي تم تطويرها وللتحقق مما إذا كانت متسقة مع المتطلبات الأولية وتعمل دون أخطاء قبل نشر الخاصية الوظيفية المعنية. وفي الوقت نفسه، تتيح الوثائق ذات الصلة الشفافية وتتبع نطاق التغييرات التي يقبلها المستخدم النهائي، وتمثل معلما بارزا فيما يتعلق بإصدار التغييرات.
- 152 - ويوصي المجلس بأن يقوم المكتب القطري في كولومبيا بتحديد وتوثيق مدى الاختبارات التي تجريها وحدة تكنولوجيا المعلومات فيما يتعلق بمخاطر التغييرات في النظام وأثرها.
- 153 - ويوصي المجلس بأن يكفل المكتب القطري في كولومبيا توثيق اختبار القبول من قبل المستخدمين النهائيين لجميع التغييرات في النظام.
- 154 - وقبل المكتب القطري في كولومبيا التوصيتين.

جيم - إفصاحات الإدارة

- 1 - شطب خسائر النقدية والحسابات المستحقة القبض والممتلكات
- 155 - أفاد المكتب المعني بالمخدرات والجريمة بأنه شطب رسميا أرصدة سلف وحسابات أخرى مستحقة القبض بقيمة 0,03 مليون دولار في عام 2021. ولم يبلغ المكتب بشطب خسائر في الممتلكات والمنشآت والمعدات.
- 2 - الهبات
- 156 - أبلغ المكتب المجلس بعدم وجود هبات في عام 2021.

3 - حالات الغش والغش المفترض

- 157 - وفقا للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات (المعيار 240)، يخطط المجلس عملياته لمراجعة البيانات المالية لكي يتكون لديه توقع معقول بشأن تحديد الأخطاء الجوهرية والمخالفات (بما في ذلك تلك الناجمة عن الغش). ولكن لا ينبغي الاعتماد على مراجعة الحسابات لتحديد جميع الأخطاء أو المخالفات. فالمسؤولية عن منع الغش والكشف عنه تقع على عاتق الإدارة في المقام الأول.

158 - وأثناء مراجعة الحسابات، وجه المجلس استفسارات إلى الإدارة بشأن مسؤوليتها الرقابية عن تقييم مخاطر ورود أخطاء جوهرية بسبب الغش، والعمليات القائمة من أجل تحديد مخاطر الغش والتصدي لها، بما في ذلك أي مخاطر غش بعينها حددتها الإدارة أو وجه انتباهها إليها. واستفسر المجلس أيضاً عما إذا كان لدى الإدارة علم بأي حالة غش فعلية أو مشتبه فيها أو مزعومة.

159 - وفي المكتب المعني بالمخدرات والجريمة، يتولى معالجة حالات الغش والغش المفترض إما مكتب خدمات الرقابة الداخلية وإما فريق تحقيقات يتألف من مسؤولين رسميين عندما يتولى المكتب إدارة الموضوع. وفي الحالات التي يتولى فيها البرنامج الإنمائي إدارة الموضوع، يكون مكتب مراجعة الحسابات والتحقيقات التابع للبرنامج الإنمائي هو الجهة التي تجري التحقيقات ذات الصلة.

160 - وفي عام 2021، أخطر المكتب المجلس بوجود 30 حالة غش وغش مفترض (الجدول 4 من الفصل الثاني). وتم التحقيق في ثماني حالات منها عن طريق مكتب خدمات الرقابة الداخلية، في حين أفيد بأن الحالات الـ 22 المتبقية قيد التحقيق من قبل مكتب مراجعة الحسابات والتحقيقات التابع للبرنامج الإنمائي.

الجدول 4 من الفصل الثاني

حالات الغش والغش المفترض

مكتب خدمات الرقابة الداخلية		مكتب مراجعة الحسابات والتحقيقات التابع للبرنامج الإنمائي		مجموع الحالات
5	17	22		
3	5	8		
8	22	30		

المصدر: استناداً إلى بيانات مقدمة من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

161 - ومن بين الحالات الثماني التي حقق فيها مكتب خدمات الرقابة الداخلية، لاحظ المجلس أن هناك حالة واحدة، فتح التحقيق فيها في أيار/مايو 2019، أبلغ عنها المكتب في وقت متأخر (في عام 2021). وفيما يتعلق بالتحقيقات الـ 22 التي أجريت من خلال مكتب مراجعة الحسابات والتحقيقات التابع للبرنامج الإنمائي، كانت هناك تسع قضايا مفتوحة في الفترة بين عامي 2018 و 2019، تم إبلاغ المجلس بها في عام 2021. وتتعلق اثنتان من حالات الغش المبلغ عنها والتي يديرها مكتب خدمات الرقابة الداخلية بالتلاعب في العطاءات، بينما تتعلق حالة ثالثة، من حالات الغش المفترض، بمخالفات في الفواتير. وتبلغ القيمة المقدرة للمبلغ موضوع الغش في الحالة المذكورة الأخيرة 819,51 دولاراً.

دال - شكر وتقدير

162 - يعرب المجلس عن خالص تقديره وامتنانه لإدارة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وموظفيه على ما قدم من مساعدة وتعاون أثناء إجراء مراجعة الحسابات.

(توقيع) خورخي برموديز

المراقب المالي العام لجمهورية شيلي
رئيس مجلس مراجعي الحسابات
(كبير مراجعي الحسابات)

(توقيع) كاي شيلر

رئيس ديوان المحاسبة الاتحادي الألماني

(توقيع) هو كاي

مراجع الحسابات العام في جمهورية الصين الشعبية

21 تموز/يوليه 2022

حالة تنفيذ التوصيات حتى السنة المالية المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020

الرقم	الحسابات	مرجع التقرير	توصية المجلس	ردّ الإدارة	تقييم المجلس	نُفذت	تُنفذ	لم تُنفذ	تجاوزتها	الحالة بعد التحقق
1 -	2015	A/71/5/Add.10، الفصل الثاني، الفقرة 86	يوصي المجلس بأن ينظر المكتب في إمكانات تبسيط بنية الإبلاغ، على سبيل المثال من خلال الاكتفاء بالإبلاغ عن التغيرات التي طرأت بالمقارنة بالتقارير السابقة، وتحسين استخدام الرسوم البيانية لإبراز التقدم المحرز مقارنة بالأهداف، ومن خلال إدراج البيانات المتعلقة بالنفقات الرئيسية لتحديد حالات الانحراف عن التنبؤات المتفق عليها وإبراز أسباب الفروق في الإنفاق والأنشطة المضطلع بها.	أفاد المكتب بأن هذه التوصية نُفذت جزئياً. ومع نشر تطبيق الرصد ضمن الأداة المتكاملة للتخطيط والإدارة، يتم الإبلاغ بوضوح عن التقدم المحرز مقابل الأهداف وباستخدام وسائل البصرية مثل الرسوميات. وتم تبسيط الجزء السردي، وبالإضافة إلى ذلك، سيعقد المكتب دورات إعلامية للأفراد بشأن استخدام الأداة الجديدة. واستُحدث أيضاً في الربع الأول من عام 2022 دورٌ جديد في الأداة المتكاملة للتخطيط والإدارة والإبلاغ، هو دور جهة الموافقة على بيانات الرصد، بحيث تتم الموافقة على بيانات الرصد والتقارير اللاحقة من قبل منسق معني بضمان الجودة يعينه المشروع المعني.	X					
2 -	2016	A/72/5/Add.10، الفصل الثاني، الفقرة 62	يوصي المجلس المكتب بأن يحدد معايير للوصول إلى مباني المكاتب الميدانية.	في تموز/يوليه 2021، وضع المكتب مذكرة توجيهية بشأن إدماج منظور الإعاقة في المكاتب الميدانية تضمنت بعض المؤشرات والاقتراحات القياسية لتنفيذ خطة العمل المشتركة بين مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة/مكتب الأمم المتحدة في فيينا بشأن إدماج منظور الإعاقة، التي أُطلقت في كانون الأول/ديسمبر 2020 تمشياً مع استراتيجية الأمم المتحدة لإدماج منظور الإعاقة.	X					
3 -	2016	A/72/5/Add.10، الفصل الثاني، الفقرة 63	يوصي المجلس المكتب أيضاً بأن ينظر في التعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	في تموز/يوليه 2021، وضع المكتب مذكرة توجيهية بشأن إدماج منظور الإعاقة في المكاتب الميدانية تضمنت بعض المؤشرات	X					

الرقم	الحسابات	مرجع التقرير	توصية المجلس	رد الإدارة	تقييم المجلس	نُفذت	التنفيذ	لم تنفُذ	تجاوزتها	الحالة بعد التحقق
سنة تقرير	مراجعة									
			من أجل تطبيق معايير الوصول في المباني التي يديرها البرنامج.	والاقتراحات القياسية لتنفيذ خطة العمل المشتركة بين مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة/مكتب الأمم المتحدة في فيينا بشأن إدماج منظور الإعاقة، التي أطلقت في كانون الأول/ديسمبر 2020 تمشياً مع استراتيجية الأمم المتحدة لإدماج منظور الإعاقة.	المكتب المساعدة التقنية؛ وتعميم إدماج منظور الإعاقة في المجالات المشمولة بولاية المكتب لأعضاء أفرقة الأمم المتحدة القطرية والإقليمية؛ وتوفير توجيه بشأن مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية بشأن الصياغة اللغوية المراعية لمنظور الإعاقة إلى جانب المفاهيم والتعاريف الرئيسية. ولذلك، يعتبر المجلس أن التوصية قد نُفذت.					
4 -	2017	A/73/5/Add.10، الفصل الثاني، الفقرة 99	يوصي المجلس المكتب بإجراء استعراض لفرع البرامج من دليل البرامج والعمليات وتحديثه في أقرب الآجال والحفاظ على تحديثه ودقته.	اعتُبر دليل البرامج والعمليات قديماً في 6 تشرين الأول/أكتوبر 2021، عندما أطلق مدير شعبة تحليل السياسات والشؤون العامة في المكتب خريطة التوجيهات المتعلقة بالبرامج والعمليات.	بالنظر إلى أن البرامج والمشاريع تدار في الأداة المتكاملة للتخطيط والإدارة والإبلاغ، وأن دليل البرامج والعمليات قد أصبح بالتالي قديماً اعتباراً من تشرين الأول/أكتوبر 2021، يرى المجلس أن هذه التوصية قد تجاوزتها الأحداث.	X				
5 -	2017	A/73/5/Add.10، الفصل الثاني، الفقرة 101	يوصي المجلس بأن يتيح المكتب المعارف الموجودة في دليل البرامج والعمليات بصورة تسهل على المستخدمين طباعة نسخة منه.	اعتُبر دليل البرامج والعمليات قديماً في 6 تشرين الأول/أكتوبر 2021، عندما أطلق مدير شعبة تحليل السياسات والشؤون العامة في المكتب خريطة التوجيهات المتعلقة بالبرامج والعمليات.	بالنظر إلى أن البرامج والمشاريع تدار في الأداة المتكاملة للتخطيط والإدارة والإبلاغ، وأن دليل البرامج والعمليات قد أصبح بالتالي قديماً اعتباراً من تشرين الأول/أكتوبر 2021، يرى المجلس أن هذه التوصية قد تجاوزتها الأحداث.	X				
6 -	2017	A/73/5/Add.10، الفصل الثاني، الفقرة 107	يوصي المجلس المكتب بدمج دليل الإدارة القائمة على النتائج ووثيقة "مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة: النهج المتكامل المتبع إزاء البرامج: الدليل" في دليل البرامج والعمليات.	اعتُبر دليل البرامج والعمليات قديماً في 6 تشرين الأول/أكتوبر 2021، عندما أطلق مدير شعبة تحليل السياسات والشؤون العامة في المكتب خريطة التوجيهات المتعلقة بالبرامج والعمليات.	أصبح دليل البرامج والعمليات قديماً اعتباراً من تشرين الأول/أكتوبر 2021. ومن ناحية أخرى، لاحظ المجلس أن كلتا الوثيقتين مدرجتان في خريطة التوجيهات المتعلقة بالبرامج والعمليات كجزء من الوثائق ذات الأهمية بالنسبة لمرحلة الصياغة. وبالنظر إلى ما سبق، يعتبر المجلس أن التوصية قد نُفذت.	X				
7 -	2017	A/73/5/Add.10، الفصل الثاني، الفقرة 183	يوصي المجلس بأن يحلل المكتب الأسباب الجذرية للعوامل التي تقضي إلى حالات شراء بأثر رجعي، وأن يضع تدابير محددة لمنع تكرار حالات من هذا القبيل.	في أيلول/سبتمبر 2021، كانت التوصية قد نُفذت، ويطلب المكتب إلى المجلس إغلاقها. وأجرى المكتب تحليلاً للأسباب الجذرية لحالات الشراء التي تصدر لها موافقات بأثر رجعي. ووُثِّقت النتائج	لاحظ المجلس أن المكتب وضع تدابير مختلفة لكي يعالج ويحلل بفعالية الأسباب الجذرية لحالات الشراء التي تصدر لها موافقات بأثر رجعي. واستناداً إلى	X				

الرقم	الحسابات	مراجعة	سنة تقرير	توصية المجلس	رَد الإدارة	تقييم المجلس	نُفذت	التمفيذ	لم تنفذ	تجاوزتها	الحالة بعد التحقق
8 -	2018	A/74/5/Add.10، الفصل الثاني، الفقرة 49	يوصي المجلس المكتب بالقيام بما يلي: (أ) إضفاء الطابع الرسمي على الإقرار الإلكتروني للجنة استعراض البرامج إلى مدير مناسب في إطار توجيه إداري منقح بشأن اللجنة؛ (ب) الاحتفاظ بسجل للوثائق.	في 30 آذار/مارس 2022، اقترح المكتب تكليف فريق عامل تقني مشترك بين الشعب بمهمة استعراض التوجيهات الإدارية الأربعة المتعلقة بإدارة البرامج والمشاريع (بما في ذلك اختصاصات لجنة استعراض البرامج) ومواءمة التوجيهات وتوقيعها مع جملة إجراءات منها بدء العمل بالأداة المتكاملة للتخطيط والإدارة والإبلاغ. ويتوقع هذا الفريق التقني الانتهاء من عملية الاستعراض قبل نهاية عام 2022. وإضافة إلى ذلك، أفاد المكتب بأن محاضر اجتماعات لجنة استعراض البرامج لا تزال تتعدها وحدة التخطيط الاستراتيجية والشؤون المشتركة بين الوكالات بوصفها أمانة لجنة استعراض البرامج.	بالنظر إلى أن عملية الاستعراض الرامية إلى مواءمة الإرشادات والتوجيهات الإدارية بشأن إدارة البرامج والمشاريع لا تزال جارية ومن المتوقع الانتهاء منها بنهاية عام 2022، تعتبر هذه التوصية قيد التنفيذ.	X					
9 -	2018	A/74/5/Add.10، الفصل الثاني، الفقرة 64	يوصي المجلس بأن يعزز المكتب إجراءاته المتعلقة بالرقابة الداخلية لضمان الفصل بين الواجبات في كل مشروع أو على الأقل تنفيذ رقابة تعويضية.	نُفذت التوصية، وطلب المكتب إلى المجلس إغلاقها. وفي إطار الأداة المتكاملة للتخطيط والإدارة والإبلاغ، يكفل الفصل بين الواجبات، وذلك بإنشاء أفرقة لسمير العمل تسمح ببيان عمليات الموافقة في النظام عبر مستويات مختلفة، مع إرفاق دليل على موافقة المدير التنفيذية بالقيود الخاص بالمشروع و/أو البرنامج في الأداة المتكاملة للتخطيط والإدارة والإبلاغ. ويمكن لكل شخص يصدر موافقة أن يترك ملاحظة تسجيلاً للموقف من شأنها أن توفر توضيحاً	لاحظ المجلس أنه لم يقدم أي دليل على وجود فصل كاف بين الواجبات في عملية إعداد التقارير المرحلية السنوية عن المشاريع واستعراضها والموافقة عليها ضمن الأداة المتكاملة للتخطيط والإدارة والإبلاغ. ولذلك، تُعتبر التوصية قيد التنفيذ.	X					

الرقم	الحسابات	مرجع التقرير	توصية المجلس	رَد الإدارة	تقييم المجلس	نُفِذَت	التنفيذ	لم تنفَّذ	الأحداث	قيد	الحالة بعد التحقق
		سنة تقرير مراجعة									
10 - 2018		A/74/5/Add.10 ، الفصل الثاني، الفقرة 100	يوصي المجلس بأن تضع إدارة المكتب آلية مناسبة تضمن تحسين التنسيق بين الكيان ومكتب خدمات الرقابة الداخلية للإبلاغ بشكل كامل وشامل عن حالات الغش والغش المفترض.	في حالة إصداره الموافقة نيابة عن مسؤول كبير (مدير أو مدير تنفيذي). والمكتب حالياً بصدد إنشاء أفرقة لسير العمل.							
11 - 2019		A/75/5/Add.10 ، الفصل الثاني، الفقرة 39	يوصي المجلس بأن يبذل المكتب الجهود اللازمة لضمان أن تزال من البيانات المالية وفي الوقت المناسب جميع الأصول الثابتة للكيان التي يجب إلغاؤها في كل سنة مالية، وضمان عدم نقل أي أصول إلى الجهات المستفيدة قبل الحصول على الموافقة من المجلس المحلي لحصر الممتلكات/مجلس حصر الممتلكات في المقر، حسب الاقتضاء.	تم تشغيل التقارير الشهرية المتعلقة بسجلات الأصول بغرض التحقق من صحة السجلات ومن طبيعة عمليات اقتناء الأصول. وعقدت مع المكاتب الميدانية دورات تدريبية منتظمة عبر شبكة الإنترنت بشأن إلغاء الاعتراف بالأصول وغيره من المسائل المتعلقة بإدارة الممتلكات، ووُضعت إجراءات منفصلة متعلقة بالتصرف في الأصول للمستفيدين النهائيين من أجل ضمان قيدها السليم وفي الوقت المناسب في حسابات المكتب.	X						
12 - 2019		A/75/5/Add.10 ، الفصل الثاني، الفقرة 50	يوصي المجلس بأن يحسن المكتب إجراءات الرقابة الداخلية في عملية تلقي الخدمات لضمان تقديم أدلة مناسبة بشأن تلقي كل خدمة.	واصل المكتب عقد جلسات تبادل المعارف التي تشدد على ضرورة وجود ضوابط داخلية سليمة وتجهيز المعاملات في الوقت المناسب. وبالإضافة إلى ذلك، سُبِّعَ إصدار توجيهات مفصلة بشأن عملية استلام البضائع والخدمات الصادرة عن طريق بوابة دعم العملاء وفي إطار تعليمات نهاية السنة بهدف تسليط الضوء على أهمية تجهيز دفع	X						

الرقم	الحسابات	مرجع التقرير	توصية المجلس	رَد الإدارة	تقييم المجلس	نُفِذت	التنفيذ	لم تُنفَّذ	تجاوزتها	قيد	الحالة بعد التحقق
سنة تقرير مراجعة											
13 - 2019	A/75/5/Add.10، الفصل الثاني، الفقرة 93	يوصي المجلس بأن يبذل المكتب المعني بالمخدرات والجريمة ما يلزم من جهود لضمان أن يقدم جميع الموظفين طلبات سفرهم وتصاريحهم الأمنية وتقارير مصروفاتهم في الوقت المناسب، وفقا للأنظمة المعمول بها.	بسبب جائحة كوفيد-19 التي استمرت في عام 2021، خضعت جميع حالات السفر في المكتب لقيود متعددة، زُفِعت أو فُرضت في بعض الأحيان في غضون مهلة قصيرة، وهو ما أدى في كثير من الأحيان إلى تغييرات في اللحظة الأخيرة أو إلى إلغاء الاجتماعات وما يتصل بها من سفر. وعلاوة على ذلك، أحدثت شركات الطيران تغييرات متصلة بأسعار تذاكر السفر من خلال الترويج للخيارات المتعلقة بتوفير قدر أكبر من المرونة واسترداد الأموال وزيادة تلك الخيارات. وبالنظر إلى بيئة العمل هذه، تأثر آخر معدلات الامتثال بشكل كبير، ومن الصعب تفسير تلك المعدلات. ورغم ذلك، وإلى جانب التوقعات بأن بيئة السفر قد تصبح أكثر استقرارا، يستثمر المكتب حاليا مزيدا من الجهود في زيادة معدلات الامتثال عن طريق تبادل المعلومات ذات الصلة بصورة أكثر انتظاما وزيادة عدد ووتيرة أنشطة تدريب الموظفين على أبرز نقاط سياسة الأمم المتحدة للسفر، بما في ذلك متطلبات الشراء المسبق لتذاكر السفر.	في صحيفة القيد. ولذلك، يعتبر المجلس أن هذه التوصية قد نُفِذت.	X	استنادا إلى الأدلة التي قدمها المكتب، لاحظ المجلس أن المكتب قد أعد دورات تدريبية عبر الإنترنت خلال عام 2021، فضلا عن حلقة عمل وحلقة دراسية شبكية أتاحتها وحدة السفر. وبالإضافة إلى ذلك، أجرى المكتب رسدا مستمرا لمعدلات الامتثال للشراء المسبق المرتبط بالسفر خلال الأعوام 2019 و 2020 و 2021، أظهر تحسنا طفيفا في معدل الامتثال للشراء المسبق للتذاكر. واعترافا بالتدابير التي اتخذها المكتب على الرغم من آثار جائحة كوفيد-19، يعتبر المجلس أن هذه التوصية نفذت.					
14 - 2019	A/75/5/Add.10، الفصل الثاني، الفقرة 104	يوصي المجلس بأن يبذل المكتب، بالتنسيق مع الأمانة العامة للأمم المتحدة، جهودا لتحديث الأمر الإداري المتعلق بملف المركز الرسمي، وكذلك محاولة إيجاد سُبل لربط نظام أوموجا ونظام إنسبيرا بموقع Unite Docs على شبكة الإنترنت.	مكتب الموارد البشرية التابع لإدارة الاستراتيجية والسياسات الإدارية والامتثال بالأمانة العامة للأمم المتحدة هو الجهة المسؤولة عن نشر الأوامر الإدارية. ولا يزال الأمر الإداري المتعلق بسجلات الموظفين في صيغة غير نهائية ولا تتوافر للمكتب معلومات عن الموعد المتوقع لوضعه في صيغته النهائية. ووفقا للممارسة المتبعة، ستقدم دائرة إدارة الموارد البشرية التابعة لمكتب الأمم المتحدة في فيينا/مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة	لم يقدم المكتب أي دليل على الإجراءات المتخذة لمتابعة الموافقة على الأوامر الإدارية في مقر الأمم المتحدة. ومن ثم، تُعتبر هذه التوصية قيد التنفيذ.	X						

الرقم	الحسابات	مرجع التقرير	توصية المجلس	رد الإدارة	تقييم المجلس	نُفِذت	التنفيذ	لم تنفَّذ	تجاوزتها	الحالة بعد التحقق
15 - 2019	A/75/5/Add.10، الفصل الثاني، الفقرة 115	يوصي المجلس بأن يقوم المكتب باستعراض خطة مكتب الأمم المتحدة في فيينا/المكتب المعني بالمخدرات والجريمة لاستعادة القدرة على العمل بعد الكوارث في مجال خدمات تكنولوجيا المعلومات، وبإضافة جميع العناصر المفقودة التي تتطلبها الإجراءات التقنية الحالية لخطة الأمم المتحدة لاستعادة القدرة على العمل بعد الكوارث.	أفاد المكتب بأن الخطة الحالية لاستعادة القدرة على العمل بعد الكوارث قد وضعت إلى جانب تقرير عملية استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث المؤرخ تشرين الثاني/نوفمبر 2021.	تعليقات على مشاريع الأوامر الإدارية حالما يطلع عليها مقر الأمم المتحدة. وعلاوة على ذلك، يعكف مكتب الموارد البشرية التابع لإدارة الاستراتيجيات والسياسات الإدارية ومسائل الامتثال على وضع الصيغة النهائية للمتطلبات الوظيفية لنظام ملفات المركز الرسمي الذي يتضمن ربط نظامي أوموجا وإنسبير، ويتوقع تقديم مقترح المشروع له خلال عام 2022. وكلا البندين خارج نطاق سيطرة المكتب ويقترح المكتب إغلاق التوصية.	X	لاحظ المجلس أن المكتب أجرى استعراضا لخطة استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث ووثق أيضا عملية استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث في تقرير مؤرخ تشرين الثاني/نوفمبر 2021. بالإضافة إلى ذلك، فيما يتعلق بمخطط بنية النظام المستخدم عند تحديد مكونات النظام الرئيسية وعلاقتها بأبرز النظم الفرعية و/أو المكونات، تحقق المجلس من أنه على الرغم من أن خدمات تكنولوجيا المعلومات لديها مخططات عن هياكل الخدمات، فإن تلك المخططات لم تدرج أو يشار إليها في خطة استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث بصيغتها المحدثة في نيسان/أبريل 2021. ولذلك، تُعتبر هذه التوصية قيد التنفيذ.				
16 - 2020	A/76/5/Add.10، الفصل الثاني، الفقرة 24	يوصي المجلس بأن يستمر مقر المكتب المعني بالمخدرات والجريمة، بالتعاون مع مكتبه القطري في أفغانستان، في اتخاذ التدابير المتعلقة بالمستوى الخطير لاسترداد التكلفة الكاملة الذي يواجهه المكتب القطري، وإدارة الإجراءات التي تميل إلى الاقتراب من المستوى المرغوب فيه لاسترداد	بالنسبة لعام 2021، يبلغ المعدل الفعلي لاسترداد التكلفة الكاملة 15,3 في المائة، مما يعكس انخفاضا بنسبة 2,3 في المائة مقارنة بمعدل استرداد التكلفة الكاملة المدرج في الميزانية البالغ 17,6 في المائة. وخفض المكتب القطري في أفغانستان عدد الموظفين والأفراد على أساس استرداد التكلفة الكاملة، اعتبارا من 1 كانون الثاني/يناير 2022، بما في ذلك عن طريق إلغاء	X	أفاد المكتب بأن المعدل الفعلي لاسترداد التكلفة الكاملة لمكتبه القطري في أفغانستان بلغ 15,3 في المائة مقارنة بالمعدل المدرج في الميزانية البالغ 17,6 في المائة (بانخفاض قدره 2,3 في المائة). إلا أنه لم تقدم أي وثائق داعمة لتأكيد البيانات المقدمة والتدابير التي جعلت هذا المعدل ممكنا.					

الرقم	الحسابات	مرجع التقرير	توصية المجلس	ردّ الإدارة	تقييم المجلس	نُفِذَت	التنفيذ	لم تُنفَذْ	تجاوزتها	الحالة بعد التحقق
سنة تقرير مراجعة										
17 - 2020	A/76/5/Add.10، الفصل الثاني، الفقرة 34	يوصي المجلس المكتب بإجراء تقييم للمخاطر فيما يتعلق بالركائز الاستراتيجية، والحوكمة، والامتثال، والعمليات، والركائز المالية، على النحو الوارد في مجموعة المخاطر لدى الأمانة العامة، وتحديث سجل المخاطر وخطة الاستجابة للمخاطر ومعالجتها وفقا لذلك.	و/أو تجميد بعض الوظائف في فيينا وكابول. وفيما يتعلق بتعبئة الموارد وتنفيذ البرامج، أقام المكتب في أواخر عام 2021 شبكة الاستقرار الاستراتيجي وحصل على 6 ملايين دولار للتنمية البديلة والصحة (وكان هناك 20 مليون دولار في الطريق).	ومن ثم، يعتبر المجلس أن هذه التوصية قيد التنفيذ.	X	لا تزال عملية تقييم المخاطر جارية ولا يزال الجدول الزمني للعملية (التي ستنجز في منتصف العام) قائما. وتتمثل آخر المستجدات المستمدة من العملية في أن المديرين قد أقرروا لوحة معلومات المخاطر المحدثة، التي تعكس مدخلات الشعب، وأنه يجري جمع مدخلات لسجل المخاطر وخطة المعالجة.	لم يقدم المكتب مزيدا من الأدلة على عملية تقييم المخاطر اللازمة لتحديث سجل المخاطر وخطة الاستجابة للمخاطر ومعالجتها وفقا لذلك. وعلاوة على ذلك، يلاحظ أن هناك أنشطة لم تكمل بعد يتعين إنجازها. ومن ثم، تُعتبر هذه التوصية قيد التنفيذ.			
18 - 2020	A/76/5/Add.10، الفصل الثاني، الفقرة 35	يوصي المجلس المكتب بتحديث مجالات المخاطر و/أو الفئات في سجل المخاطر وموجز المخاطر كنتاج للنظر في المخاطر الناشئة الجديدة.	تماشيا مع الإطار المحدث لإدارة المخاطر في الأمانة العامة، بدأت العملية المشتركة بين الشعب لتحديث وتقيق سجل المخاطر المؤسسية وخطة معالجة المخاطر، ولا تزال تلك العملية جارية، ومن المتوقع أن تستمر حتى منتصف عام 2022.	استنادا إلى المعلومات التي قدمها المكتب، لاحظ المجلس أن هناك أنشطة معلقة لتحديث سجل المخاطر يتعين وضعها في صيغتها النهائية. ولذلك، تُعتبر هذه التوصية قيد التنفيذ.	X					
19 - 2020	A/76/5/Add.10، الفصل الثاني، الفقرة 42	يوصي المجلس بأن يقوم المكتب الإقليمي للشرق الأوسط وشمال أفريقيا التابع للمكتب المعني بالمخدرات والجريمة على النحو السليم بإعداد سجل للمخاطر وخطة للتصدي لها ومعالجتها، مع مراعاة واقع المكتب الإقليمي والمخاطر الرئيسية التي قد تؤثر على عملياته.	قُدِّم سجل المخاطر للمكتب الإقليمي للشرق الأوسط وشمال أفريقيا.	استناداً إلى الإدارة المركزية للمخاطر وكذلك المبادئ التوجيهية للأمين العام للفترة 2021-2022 في هذا الشأن، لوحظ أن المكتب الإقليمي للشرق الأوسط وشمال أفريقيا قد أصدر سجلا للمخاطر يتضمن تحديد المخاطر الرئيسية وكذلك خطة المعالجة التي تشمل أشخاصا مسؤولين. ولذلك، يعتبر المجلس أن التوصية قد نُفِذَت.	X					
20 - 2020	A/76/5/Add.10، الفصل الثاني، الفقرة 51	يوصي المجلس بأن يقوم المكتب، من خلال وثيقة رسمية وبطريقة شاملة، بتحديد الشكل، والواجبات، والمسؤوليات، والنتائج	أشار المكتب إلى أن شعبة العمليات التابعة له أحرزت تقدما في مناقشة وتحديد وجوده الميداني. ووضعت مقترحات وتعديلات ملموسة إضافية بشأن الفئات الميدانية، وتسميتها، ونطاقها الجغرافي، ومهامها	لاحظ المجلس أن المكتب أحرز تقدما في إعداد مشروع وثيقة تتعلق بتسمية هيكل شبكة المكاتب الميدانية. ولكن بالنظر إلى	X					

الرقم	الحسابات	مرجع التقرير	توصية المجلس	رد الإدارة	تقييم المجلس	نُفِذَت	التنفيذ	لم تُنفَّذ	الأحداث	قيد	تجاوزتها	الحالة بعد التحقق
			المتوقعة، والتغطية الجغرافية، لهيكل شبكة مكاتبه الميدانية.	المتوقعة، ويتوافر مشروع وثيقة. ويجري حاليا استعراض محتويات محددة واختصاصات منقحة مرفقة بالتنسيق مع المديرين الميدانيين ومع شعبة الإدارة، بهدف بيان الواجبات والمسؤوليات الحالية للمكاتب الميدانية والمديرين.	أن عملية التحديث لا تزال جارية، تُعتبر							
21 - 2020		A/76/5/Add.10، الفصل الثاني، الفقرة 58	يوصي المجلس المكتبَ الإقليمي للشرق الأوسط وشمال أفريقيا التابع للمكتب المعني بالمخدرات والجريمة بأن يضع مخططا تنظيميا يحدد التسلسل الإداري والمسؤوليات والتمثيل الجغرافي لكل قسم و/أو وحدة ضمن هيكله، ويطلب أن يُطلع على ذلك على النحو الواجب عن طريق التقرير السنوي المقبل عن الرقابة الداخلية للمكتب المعني بالمخدرات والجريمة.	صدرت خرائط تنظيمية محدثة وقُدِّمَت معلومات في تقرير الرقابة الداخلية السنوي لعام 2020.	وضع المكتب الإقليمي للشرق الأوسط وشمال أفريقيا خرائط تنظيمية، وقُدِّمَت كذلك معلومات في تقرير الرقابة الداخلية السنوي لعام 2020. ولذلك، تُعتبر التوصية قد نُفِذَت.	X						
22 - 2020		A/76/5/Add.10، الفصل الثاني، الفقرة 65	يوصي المجلس المكتبَ بتحديث ومواءمة التوجيهات الإدارية المتعلقة بلجنة استعراض البرامج مع الوضع الراهن للتكوين والأدوار والمهام وتنظيم الأعمال.	أفاد المكتب بأنه تم إنشاء فريق تقني مشترك بين الشعب لاستعراض مختلف التوجيهات الإدارية، بما فيها التوجيهات المتعلقة بلجنة استعراض البرامج، بهدف مواءمة التوجيهات مع إجراءات من بينها بدء العمل بالأداة المتكاملة للتخطيط والإدارة والإبلاغ. ويتوقع الفريق العامل الانتهاء من العملية قبل نهاية عام 2022.	بالنظر إلى المعلومات التي قدمها المكتب وإلى أن الفريق العامل التقني المشترك بين الشعب لا يزال يعمل على استعراض التوجيهات الإدارية، تعتبر التوصية قيد التنفيذ.	X						
23 - 2020		A/76/5/Add.10، الفصل الثاني، الفقرة 73	يوصي المجلس المكتبَ الإقليمي للشرق الأوسط وشمال أفريقيا التابع للمكتب المعني بالمخدرات والجريمة بأن يقوم، في الوقت المناسب، بتنفيذ التقارير المرحلية الإلزامية المتعلقة بالمشاريع على النحو المطلوب في إطار دليل البرامج والعمليات بنسخته الحالية.	ذكر المكتب أن التوصية قد نُفِذَت. وتمت الموافقة على جميع التقارير المرحلية السنوية عن المشاريع لعام 2020 في حزيران/يونيه 2021.	لم تقدم أي أدلة فيما يتعلق بضمان أن التقارير المرحلية السنوية عن المشاريع لعام 2021 للمكتب الإقليمي للشرق الأوسط وشمال أفريقيا ستتم الموافقة عليها في غضون الموعد النهائي الذي فرضه المكتب (31 آذار/مارس 2022). بالإضافة إلى ذلك، لم يعثر في الأداة المتكاملة للتخطيط والإدارة والإبلاغ على أي من التقارير المرحلية عن المشاريع. ولذلك، تُعتبر التوصية قيد التنفيذ.	X						

الرقم	الحسابات	مرجع التقرير	توصية المجلس	رَد الإدارة	تقييم المجلس	الحالة بعد التحقق		
						نُفذت	التنفيذ	لم تنفذ الأحداث
24 - 2020		A/76/5/Add.10، الفصل الثاني، الفقرة 74	وإضافةً إلى ذلك، يوصي المجلس المكتبَ الإقليمي للشرق الأوسط وشمال أفريقيا التابع للمكتب المعني بالمخدرات والجريمة بأن يكفل على النحو الملأئم مزيداً من الفصل بين الواجبات في إعداد تقرير مرحلي لكل مشروع.	يرصد المكتب ما إذا كان يجري التقيد بالفصل بين الواجبات ويتخذ تدابير تصحيحية حسب الاقتضاء. ولم يُعثر في آخر جولة من التقارير المرحلية السنوية عن المشاريع على أي حالات حدث فيها عدم الامتثال لمبدأ الفصل بين الواجبات. اعتبر المكتب أن هذه التوصية نُفذت، وطلب المكتب إلى المجلس إغلاقها.	لم يقدم أي دليل على وجود فصل كاف بين الواجبات في عملية إعداد التقارير المرحلية السنوية عن المشاريع واستعراضها والموافقة عليها ضمن الأداة المتكاملة للتخطيط والرصد والإبلاغ. ولذلك، تُعتبر التوصية قيد التنفيذ.	X		
25 - 2020		A/76/5/Add.10، الفصل الثاني، الفقرة 83	يوصي المجلس المكتبَ بإجراء التقييمات الإلزامية على النحو اللازم بمقتضى سياسة التقييم الراهنة، ولا سيما فيما يتعلق بالمشاريع التي لم تخضع للتقييم خلال دورة حياتها.	تمشيا مع الأمر الإداري بشأن التقييمات في الأمانة العامة للأمم المتحدة (ST/AI/2021/3) وإصلاحات الأمم المتحدة، أولى المكتب مزيداً من التركيز على التقييمات الاستراتيجية والمواضيعية. وبالإضافة إلى ذلك، كثيراً ما تمدد دورة مشاريع المكتب، مما يتطلب تمديد الجدول الزمني للتقييم أيضاً. وأخيراً، فمع أن قسم التقييم المستقل هو الجهة المسؤولة عن سياسة التقييم، فإن مديري المشاريع/البرامج المحددين وموظفي الإدارة العليا هم المسؤولون عن كفاءة تخطيط التقييمات وميزنتها وإجرائها في الوقت المناسب. وفي هذا الصدد، تم تقييم المشاريع المحددة أو سيتم تقييمها في تاريخ لاحق، وتم إدراجها في تقييمات جماعية و/أو مواضيعية و/أو استراتيجية، و/أو لم يتم التخطيط لها أو ميزنتها من قبل مديري البرامج.	لاحظ المجلس أن سياسة التقييم الخاصة بمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وهي سياسة التقييم الجديدة المنقحة والمعتمدة، تتماشى مع الأمر الإداري بشأن التقييمات في الأمانة العامة للأمم المتحدة (ST/AI/2021/3) وإصلاحات الأمم المتحدة. إضافة إلى ذلك، حددت سياسة التقييم الجديدة هذه جداول زمنية جديدة للتقييم، حيث مددت فترتها من أربع إلى ست سنوات. وبالنظر إلى المعلومات المقدمة أعلاه والمعايير الجديد والمتطلبات الجديدة على مستوى التقييم، تعتبر التوصية قد تجاوزتها الأحداث.	X		
26 - 2020		A/76/5/Add.10، الفصل الثاني، الفقرة 84	وإضافةً إلى ذلك، يوصي المجلس المكتبَ بأن يقدّر ما إذا كانت المواعيد النهائية الراهنة المتعلقة بالبرنامج و/أو المشاريع لا تزال سارية، من أجل إقامة هذه العملية على أساس أكثر واقعية وقابليةً للتحقيق ضمن دورة حياة البرامج و/أو المشاريع. وفي خلاف ذلك، ينبغي تحديث سياسة	وُضعت سياسة التقييم في صيغتها النهائية وأقرتها اللجنة التنفيذية والمديرية التنفيذية. وفيما يتعلق بالجدول الزمني ومتطلبات التقييمات، فقد تم تحديثها لتتماشى مع الأمر الإداري بشأن التقييمات في الأمانة العامة للأمم المتحدة (ST/AI/2021/3).	تم تنقيح سياسة التقييم المعنونة "سياسة التقييم الخاصة بمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة" ووافقت عليها اللجنة التنفيذية والمديرية التنفيذية للمكتب خلال شباط/فبراير 2022. وفيما يتعلق بالجدول الزمني للتقييمات ومتطلباتها، لوحظ أنها، كما أفاد قسم التقييم المستقل، قد حدثت لتتماشى مع الأمر الإداري بشأن التقييمات	X		

الرقم	الحسابات	مرجع التقرير	توصية المجلس	رَد الإدارة	تقييم المجلس	نُفِذت	التنفيذ	لم تُنفَّذ	تجاوزتها	الحالة بعد التحقق
29 - 2020		A/76/5/Add.10، الفصل الثاني، الفقرة 103	يوصي المجلس المكتب بأن يبذل جهوده لانتهاء من وضع خطة الاستجابة للحوادث، وفقاً للأحكام المنصوص عليها في نشرة الأمانة العامة المتعلقة بالإجراءات التقنية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات.	أفاد المكتب بأنه انتهى من وضع خطة للاستجابة للحوادث تتوافق تماماً مع الإجراءات التقني الصادر في هذا الخصوص.	في 2 شباط/فبراير 2022، تمت الموافقة على خطة الاستجابة للحوادث المشتركة بين مكتب الأمم المتحدة في فيينا/مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة. وتضمنت الخطة في جملة أمور إجراءات التشغيل الموحدة للاستجابة للحوادث الأمنية، ومقاييس لتحديد مدى القدرة على الاستجابة للحوادث الأمنية وفعاليتها، وخريطة طريق لإنضاج القدرة على الاستجابة للحوادث الأمنية. وبالنظر إلى المعلومات المقدمة أعلاه، تُعتبر التوصية قد نُفِذت.	X				
مجموع عدد التوصيات						29	13	12	-	4
النسبة المئوية من مجموع عدد التوصيات						100	45	41	-	14

الفصل الثالث

تصديق البيانات المالية

رسالة مؤرخة 31 آذار/مارس 2022 موجهة من رئيسة دائرة إدارة الموارد المالية التابعة لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة إلى رئيس مجلس مراجعي الحسابات

أعدت البيانات المالية لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021 وفقاً للقاعدة المالية 1-106 من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة.

ويرد موجز السياسات المحاسبية الهامة المطبقة في إعداد هذه البيانات في شكل ملاحظات على البيانات المالية. وتوفّر هذه الملاحظات والجداول المرفقة بها معلومات وإيضاحات إضافية عن الأنشطة المالية التي اضطلع بها المكتب خلال الفترة المشمولة بهذه البيانات.

وإني أصادق على صحة البيانات المالية المرفقة الخاصة بالمكتب، وذلك استناداً إلى سجلاتنا والتقارير الواردة من الوكالات المنقّدة.

(توقيع) مونیکا هيمردي

رئيسة دائرة إدارة الموارد المالية

مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

الفصل الرابع

التقرير المالي عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021

ألف - مقدمة

- 1 - وفقا لقراري الجمعية العامة 185/46 جيم و 252/61، يقدم المدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (المكتب) في هذه الوثيقة التقرير المالي والبيانات المالية للمكتب للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021.
- 2 - ويعرض التقرير المالي والبيانات المالية المعلومات المالية المتصلة بالتبرعات واستخدامها وإدارة موارد الميزانية العادية التي عُهد بها إلى المكتب. وصندوقا التبرعات هما صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات وصندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية. وقد أقرت الجمعية العامة موارد الميزانية العادية للمكتب.
- 3 - وينبغي قراءة التقرير المالي بالاقتران مع البيانات المالية المراجعة والملاحظات المصاحبة لها. ويقصد من التقرير المالي تزويد القراء بفهم أفضل لأداء مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ومركزه الماليين. وهو يقدم الملامح الرئيسية البرنامجية ويركز أساسا على العمليات والاستراتيجيات والنتائج المالية.

باء - الأهداف والاستراتيجيات

- 4 - يتولى مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (المكتب) المسؤولية عن دعم الدول الأعضاء في جعل العالم في مأمن من المخدرات والجريمة والإرهاب بهدف تعزيز الأمن والعدالة للجميع. وتتبنى الولاية المنوطة بالمكتب من الأولويات المنصوص عليها في اتفاقيات الأمم المتحدة وقرارات الجمعية العامة، بما في ذلك القرارات 179/45 و 152/46 و 185/46 جيم.
- 5 - وفي عهد المدير التنفيذي الجديد، وضع المكتب استراتيجية جديدة للفترة من 2021 إلى 2025. وتتبع الاستراتيجية نهجا محوره الإنسان وتحدد الموقع الفريد للمكتب في ما يتعلق ببركانز الأمم المتحدة المتمثلة في السلام والأمن والتنمية وحقوق الإنسان. وهي مبنية على خمسة مجالات مواضيعية، وهي: منع ومكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية؛ والفساد؛ والإرهاب؛ ومعالجة مشكلة المخدرات العالمية؛ وتعزيز نظم العدالة الجنائية. وتحدد الاستراتيجية عوامل تمكن من التغيير وتحقيق الكفاءة لضمان تنفيذ ولايات المكتب بمزيد من الشفافية والمساءلة والفعالية، والاستفادة من أوجه التآزر مع مجموعة أوسع من الجهات الفاعلة وإقامة شراكات جديدة، بما في ذلك مع منظمات المجتمع المدني والأوساط الأكاديمية والقطاع الخاص.
- 6 - وفي عام 2021، عمل المكتب على وضع رؤى استراتيجية إقليمية تهدف إلى توفير نهج إقليمي لتنفيذ الاستراتيجية. وبعد عملية تشاور شاملة، بدأ العمل بالرؤية الاستراتيجية لأفريقيا 2030 في شباط/فبراير 2021. وعُرض تطوير الرؤية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في أوائل عام 2022. وبدأ العمل بالدورات الجديدة للبرنامج الإقليمي لأفغانستان والبلدان المجاورة (2022-2025) وبرنامج آسيا الوسطى (2022-2025) في الربع الأخير من عام 2021. واضطلع أيضا بالأعمال التحضيرية لبدء العمل بالدورات الجديدة للبرنامج القطري لباكستان وبرنامج الشراكة القطرية في جمهورية إيران الإسلامية

(2022-2025). وقد روعيت في وضع هذه البرامج التحديات غير المسبوقة في أفغانستان. واضطلع أيضا بالأعمال التحضيرية لبدء العمل بالبرنامج الإقليمي الجديد لجنوب شرق آسيا والمحيط الهادئ (2022-2026) ووضع البرنامج الإقليمي الجديد لجنوب آسيا (2023-2027).

7 - ومنذ بدء تنفيذ إصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية، اتخذ المكتب تدابير ملموسة لتنفيذ مبادرات الإصلاح، بما في ذلك تعزيز التعاون مع أفرقة الأمم المتحدة القطرية والمشاركة في وضع ونشر أطر التعاون في مجال التنمية المستدامة وغيرها من أطر التخطيط الاستراتيجي على نطاق المنظومة. وواصل المكتب، بوصفه عضوا نشطا في فريق الأمم المتحدة المعني بالتقييم وبما يتمشى مع روح الإصلاح، استحداث أدوات وأساليب ابتكارية للتخفيف من المخاطر التي تشكلها الأزمات الحالية أو المحتملة، ووضع التقييم على جميع المستويات السياسية، مما يدعم اتخاذ القرارات بناء على الأدلة.

8 - ومن بين 131 فريقا قطريا تابعا للأمم المتحدة في جميع أنحاء العالم، يشارك المكتب في 110 أفرقة، حيث يدعم وضع أطر للتعاون المستدام ويشارك بنشاط في التحليلات القطرية المشتركة من خلال توفير البيانات وإجراء تقييمات للأثر في المجالات المشمولة بالولاية. ويشارك المكتب أيضا في الإصلاح على الصعيد الإقليمي. ففي أفريقيا، على سبيل المثال، يشارك المكتب في تنظيم الائتلاف القائم على فرص/مسائل بعينها بشأن الموضوع المعنون "نحو السلام والأمن واحترام حقوق الإنسان"، وذلك جنبا إلى جنب مع مكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. وفي أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، يشارك المكتب في رئاسة الائتلاف القائمة على مسائل بعينها بشأن الجريمة والعنف (بالاشتراك مع منظمة الأمم المتحدة للطفولة وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة) وبشأن الحوكمة والمؤسسات (بالاشتراك مع مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي).

9 - وعمل المكتب في إطار شراكات مع كيانات ومنظمات أخرى، على نطاق المجالات المشمولة بولايته. وهي تشمل المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)؛ والوقاية من تعاطي المخدرات وعلاج المدمنين وتأهيلهم (منظمة الصحة العالمية)؛ وإنفاذ القانون (المنظمة الدولية للشرطة الجنائية)؛ وإدارة الحدود (منظمة الجمارك العالمية)؛ والفساد (البرنامج الإنمائي)؛ والاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين (المنظمة الدولية للهجرة، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وفريق التنسيق المشترك بين الوكالات لمكافحة الاتجار بالأشخاص)؛ ومنع الإرهاب (مكتب مكافحة الإرهاب التابع للأمانة العامة، والكيانات المتعاونة في إطار اتفاق الأمم المتحدة العالمي لتنسيق مكافحة الإرهاب)؛ وسُبل وصول الأطفال إلى العدالة (منظمة الأمم المتحدة للطفولة)؛ والتعليم من أجل العدالة (منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة)؛ وضمان الاتساق في جمع الإحصاءات المتعلقة بولاياتها بالتنسيق مع شعبة الإحصاءات التابعة لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمانة العامة. ويظل المكتب من الأطراف النشيطة المشاركة في رعاية برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، ويتولى القيادة الفنية في مجال تقديم خدمات الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية وعلاجه وتوفير الرعاية المتصلة به لمتعاطي المخدرات وفي السجون.

جيم - لمحة عامة عن الأنشطة

10 - في عام 2021، واصل المكتب دعم الدول عن طريق لجنة المخدرات في تنفيذ جميع الالتزامات الدولية المتعلقة بسياسات المخدرات، ولا سيما متابعة الإعلان الوزاري لعام 2019، وذلك بتيسير تبادل الخبرات في مجالات الممارسات الجيدة والتحديات والدروس المستفادة. ودعم المكتب الدول الأعضاء في التفاوض بشأن 'إعلان كيوتو بشأن النهوض بمنع الجريمة والعدالة الجنائية وسيادة القانون: نحو تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030'، الذي اعتمد في مؤتمر الأمم المتحدة الرابع عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، المعقد في كيوتو، اليابان، من 7 إلى 12 آذار/مارس 2021.

11 - ويدعم المكتب أيضا التفاوض بشأن الإعلان السياسي المعنون "التزامنا المشترك بالعمل بفعالية على التصدي للتحديات وتنفيذ التدابير الرامية إلى منع الفساد ومكافحته وتعزيز التعاون الدولي"، الذي اعتمد في الدورة الاستثنائية الأولى على الإطلاق للجمعية العامة بشأن الفساد، المعقودة في حزيران/يونيه 2021. وقدم المكتب خدمات الأمانة إلى الدورة التاسعة لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، التي عقدت في شرم الشيخ، مصر، في الفترة من 13 إلى 17 كانون الأول/ديسمبر 2021. ودعم المكتب أيضا مكتب رئيس الجمعية العامة طوال عملية تقييم خطة عمل الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص التي تستغرق أربع سنوات، ولا سيما من خلال توفير الخبرة الفنية فيما يتعلق بالتفاوض بشأن إعلانه السياسي لعام 2021 المتعلق بتنفيذ خطة عمل الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص.

12 - وفي كانون الثاني/يناير 2021، بدأ المكتب العمل بالمرحلة الثانية من البرنامج العالمي لتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، الذي يبسط تقديم المساعدة التقنية والتشريعية إلى الدول فيما يتعلق بتنفيذ الاتفاقية والملاحظات الواردة من آليته لاستعراض التنفيذ. وفي تشرين الثاني/نوفمبر 2021، بدأ المكتب العمل بالاستراتيجية المتعلقة بالمخدرات الاصطناعية، التي تقدم إطارا للعمل من أجل التصدي للتحديات العالمية التي تفرضها الطبيعة الدينامية لأسواق المخدرات الاصطناعية.

13 - وتكيفا مع جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، قام المكتب بتعميم الدروس المستفادة، بما في ذلك الوعي بأن تنظيم الأحداث في شكل افتراضي ومختلط يعزز المشاركة عن بعد لمجموعة أوسع من الجهات صاحبة المصلحة، حيث تحول من تقديم الخدمات وتنظيم الأنشطة من خلال الحضور الشخصي إلى أشكال افتراضية أو مختلطة. وأصدر المكتب، في إطار استجابته للجائحة، مجموعة أخرى من وثائق السياسة العامة بشأن مواضيع تتعلق بكوفيد-19 ومنع الجريمة والعدالة الجنائية، بما في ذلك الإفراج الطارئ عن السجناء، وتدابير الوقاية من العدوى ومكافحتها في السجون والجرائم السيبرانية وكوفيد-19 في جنوب شرق آسيا. وساهم المكتب أيضا في وثيقة السياسات العامة على نطاق الأمم المتحدة المعنونة "الفساد وكوفيد-19: التحديات في مجال الاستجابة للأزمات والتعافي"، التي أعدتها فرقة العمل العالمية المعنية بالفساد، التي يشترك المكتب في رئاستها. وعلاوة على ذلك، نشر المكتب دراسة أوضحت الأثر المدمر لكوفيد-19 على ضحايا الاتجار بالبشر والناجين منه، وسلطت الضوء على تزايد استهداف الأطفال واستغلالهم. واستمر الاضطلاع بجميع الأعمال البرنامجية والحكومية الدولية في أشكال إلكترونية ومختلطة.

14 - وفي عام 2021، واصل المكتب إجراء بحوث عالية الجودة وتحليل للسياسات بشأن القضايا المدرجة في إطار المجالات المواضيعية الخمسة لاستراتيجية المكتب للفترة 2021-2025. وواصل المكتب

أيضاً جمع البيانات لتوثيق أثر كوفيد-19 وعواقبه المحتملة الطويلة الأجل على المخدرات والجريمة، من أجل مساعدة الدول الأعضاء على توقع التحديات المستقبلية والتصدي لها. وأصدر المكتب تقاريره الرئيسية، ولا سيما *التقرير العالمي عن الاتجار بالأشخاص لعام 2020* و*تقرير المخدرات العالمي لعام 2021*.

15 - وواصل المكتب دعم جهود تعميم مراعاة المنظور الشبابي من خلال المشاركة في الاجتماعات والمناسبات الرفيعة المستوى، التي شملت المشاركة في إدارة جلسة بشأن السلام الشامل في منتدى الشباب التابع للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام 2021 والمشاركة في اللجنة التوجيهية الرفيعة المستوى لتنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة للشباب.

16 - ومن خلال البرنامج العالمي للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في مكتب الأمم المتحدة في فيينا ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، قدمت عدة مبادرات رئيسية، بما في ذلك بناء القدرات، وتطوير أدوات تعميم مراعاة المنظور الجنساني، والدعوة، والتعاون فيما بين الوكالات.

17 - وفي شباط/فبراير 2021، بدأ العمل بأول خطة عمل لمكتب الأمم المتحدة في فيينا ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة لإدماج منظور الإعاقة (2021-2022). وفي إطار خطة العمل، اضطلع المكتب بعدد من الأنشطة، بما في ذلك وضع مذكرة توجيهية للمكاتب الميدانية بشأن تفعيل إدماج منظور الإعاقة، ووضع قائمة مرجعية لإدماج منظور الإعاقة، وتنظيم سلسلة من الندوات الإلكترونية المخصصة، وبدء مبادرة التدريب الداخلي للأشخاص ذوي الإعاقة.

18 - ويمكن الاطلاع على مزيد من المعلومات عن الأنشطة المنجزة في عام 2021 في التقرير السنوي عن أنشطة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (E/CN.7/2022/2-E/CN.15/2022/2).

دال - الملامح الرئيسية لأداء الميزانية

19 - في حين أعدت البيانات المالية على أساس الاستحقاق وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، لا تزال الميزانية البرنامجية للمكتب توضع وتدار وتُعرض استناداً إلى الأساس النقدي المعدّل باستخدام المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة. ويرد في البيان الخامس موجز للمقارنة بين مبالغ الميزانية والمبالغ الفعلية.

20 - وتشير جميع الأرقام التي ترد في هذا الفرع باعتبارها إيرادات ونفقات إلى أرقام معدّة استناداً إلى الأساس النقدي المعدّل وقابلة للمقارنة بالميزانيات (المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة).

21 - وتوضع ميزانية المكتب الموحدة كل سنتين. وتخضع ميزانية الأموال المرصودة للأغراض العامة (المساهمات غير المخصصة) لموافقة لجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، في حين تُعرض ميزانية الأموال المرصودة للأغراض الخاصة (المساهمات المخصصة) وميزانية الأموال المرصودة لتكاليف الدعم البرنامجي (ميزانية تكاليف الدعم الإداري والبرنامجي) على اللجنتين لإقرارهما. وتشكل المساهمات المخصصة وغير المخصصة وأموال الدعم الإداري والبرنامجي مجتمعةً موارد المكتب الخارجة عن الميزانية. وتتضمن الميزانية الموحدة أيضاً معلومات عن الميزانية العادية للمكتب التي تخضع لموافقة الجمعية العامة.

22 - وبعد الموافقة على الميزانية الموحدة، يصدر المكتب مخصصات الأموال اللازمة لتنفيذ البرامج والمشاريع على أساس توافر الأموال. وفي نهاية السنة الثانية من فترة السنتين، تتقح الميزانية لتعكس الاحتياجات المتغيرة النهائية لفترة السنتين. وتقوم اللجان باعتماد/إقرار الميزانية النهائية في سياق الميزانية

المدمجة لفترة السنتين 2022-2023. وقد عُرضت الميزانية النهائية للفترة 2020-2021 على اللجنتين في أواخر عام 2021.

23 - ويبين الجدول الأول من الفصل الرابع مقارنة لقيم الأداء المجلدة بين عامي 2020 و 2021.

الجدول 1 من الفصل الرابع

مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة: لمحة عامة عن الإيرادات والميزانية والنفقات ومعدل التنفيذ للفترة 2020-2021 (بما في ذلك الميزانية العادية) (على أساس المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة)

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

	2021	2020
الإيرادات	399,7	363,8
الميزانية (النهائية) (أ)	349,4	320,0
النفقات (باء)	348,8	311,2
معدل التنفيذ (باء على ألف)	99,8 في المائة	97,3 في المائة

24 - بلغ حجم الميزانية الأصلية لعام 2021 التي وافقت عليها/أقرتها اللجنتان في دورتيهما في عام 2019 ما مقداره 360,8 مليون دولار من الموارد الخارجة عن الميزانية (2020: 402,5 مليون دولار). وفي كانون الأول/ديسمبر 2021، اعتمدت/أقرت اللجنتان ميزانية نهائية لعام 2021 بلغت 325,1 مليون دولار من الموارد الخارجة عن الميزانية (2020: 297,6 مليون دولار). وبلغت الميزانية النهائية للمكتب لعام 2021، بما في ذلك الميزانية العادية، 349,4 مليون دولار (2020: 320,0 مليون دولار). وفي عام 2021، كان معدل التنفيذ 99,8 في المائة مقابل الميزانية المنقحة (2020: 97,3 في المائة).

25 - ويبين الجدول الأول من الفصل الرابع أعلاه أن المكتب واجه، من سنة إلى سنة، ارتفاعاً في الإيرادات قدره 35,9 مليون دولار (9,9 في المائة) وارتفاعاً في النفقات قدره 37,6 مليون دولار (12,1 في المائة).

26 - ويبين الجدول الثاني من الفصل الرابع نفقات عامي 2020 و 2021، مقسمة بحسب مصدر التمويل، أي بحسب كونها من الأموال المرصودة للأغراض الخاصة (المساهمات المخصصة)، أو أموال تكاليف الدعم البرنامجي (ميزانية تكاليف الدعم الإداري والبرنامجي)، أو أموال الأغراض العامة (التبرعات غير المخصصة)، أو الميزانية العادية.

الجدول 2 من الفصل الرابع

نفقات مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة للفترة 2020-2021 حسب مصدر التمويل
(على أساس المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة)

(بملايين دولارات الولايات المتحدة، وتشمل الميزانية العادية البابين 16 و 23)

2020		2021	
النسبة المئوية	المبلغ	النسبة المئوية	المبلغ
<i>الموارد الخارجة عن الميزانية</i>			
84	260,8	85	297,8
8	24,5	7	23,2
1	3,4	1	4,4
93	288,7	93	325,4
7	22,5	7	23,4
100	311,2	100	348,8
<i>الميزانية العادية</i>			
المجموع الفرعي			
المجموع			

27 - ولا تزال السنة الثانية من جائحة كوفيد-19 تؤثر على تنفيذ البرامج، وإن كان من الممكن ملاحظة حدوث تحسينات عموماً. ونتيجة للتدابير التي اتخذها المكتب لدعم التنفيذ في المقر وفي الميدان، ارتفعت قيمة البرامج المنجزة إلى 297,8 مليون دولار في عام 2021، بزيادة قدرها 37,0 مليون دولار مقارنة بعام 2020.

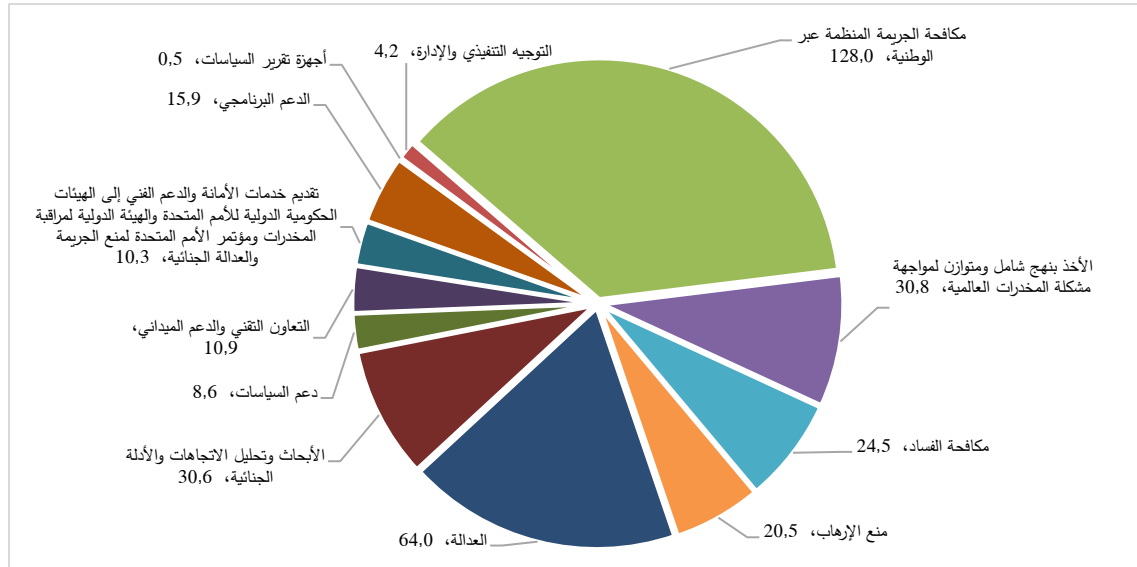
28 - ومقارنة بعام 2020، كانت الزيادة في أداء البرنامج أكثر وضوحاً في ما يلي: البرنامج العالمي لمكافحة الجرائم البحرية (زيادة قدرها 10,3 ملايين دولار)؛ والبرنامج العالمي لمنع الفساد ومكافحته (زيادة قدرها 5,1 ملايين دولار)؛ والبرنامج العالمي لمكافحة جرائم الحياة البرية والغابات (زيادة قدرها 3,8 ملايين دولار)؛ والبرنامج العالمي لمكافحة غسل الأموال (زيادة قدرها 3,3 ملايين دولار)؛ والبرنامج العالمي لمراقبة الحاويات (زيادة قدرها 3,2 ملايين دولار)؛ والبرنامج العالمي بشأن تعزيز النظام القانوني لمكافحة الإرهاب (زيادة قدرها 3,0 ملايين دولار)؛ والبرنامج العالمي للتصدي للاتجار عبر الوطني بالأسلحة بصورة غير مشروعة من خلال تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكول الأسلحة النارية المكمل لها (زيادة قدرها 2,8 مليون دولار)؛ ومشروع تعزيز نظم العدالة الجنائية في منطقة الساحل (زيادة قدرها 2,5 مليون دولار).

29 - ويبين الشكلان الأول من الفصل الرابع والثاني من الفصل الرابع أدناه النفقات بحسب البرنامج الفرعي والمنطقة، على التوالي. وكان أكبر برنامجين فرعيين من حيث الحجم هما البرنامج الفرعي 1: مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، والبرنامج الفرعي 5: العدالة. وحاز هذان البرنامجان الفرعيان معاً في عام 2021 على نسبة 55,1 في المائة من النفقات. وفيما عدا البرامج العالمية (39,2 في المائة)، كانت منطقة أفريقيا والشرق الأوسط (27,6 في المائة) وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (13,2 في المائة) أكبر منطقتين من حيث الحجم. وحازت هذه المناطق الثلاث معاً في عام 2021 على نسبة 80,1 في المائة من النفقات.

الشكل الأول من الفصل الرابع

نفقات مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة حسب البرنامج الفرعي (بما في ذلك الميزانية العادية)، لعام 2021 (على أساس المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة)

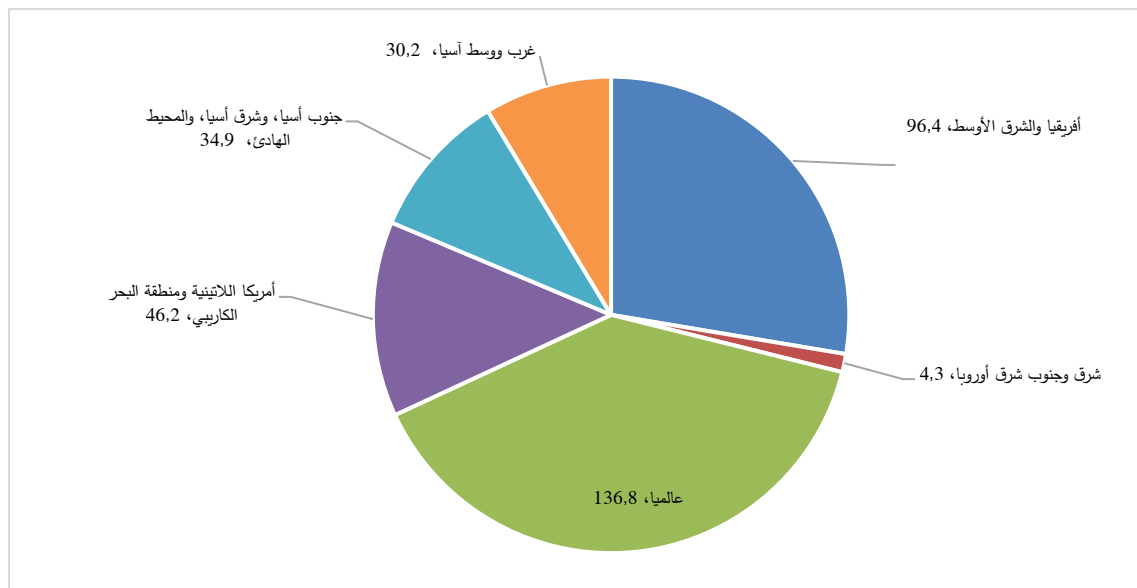
(بملايين دولارات الولايات المتحدة)



الشكل الثاني من الفصل الرابع

نفقات مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة حسب المنطقة (بما في ذلك الميزانية العادية)، لعام 2021 (على أساس المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة)

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)



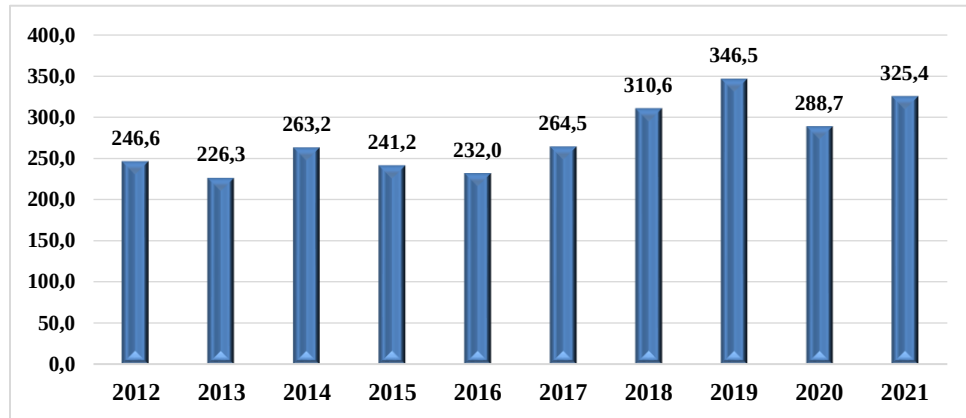
ملاحظة: استنادا إلى البلد/المنطقة التي يجري فيها التنفيذ.

30 - ويبين الشكلان الثالث من الفصل الرابع والرابع من الفصل الرابع الاتجاهات السائدة خلال 10 سنوات في الإنفاق على المساعدة التقنية حسب المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة.

الشكل الثالث من الفصل الرابع

الاتجاه السائد في نفقات مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة على المساعدة التقنية (باستثناء الميزانية العادية)، للفترة 2012-2021 (على أساس المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة)

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

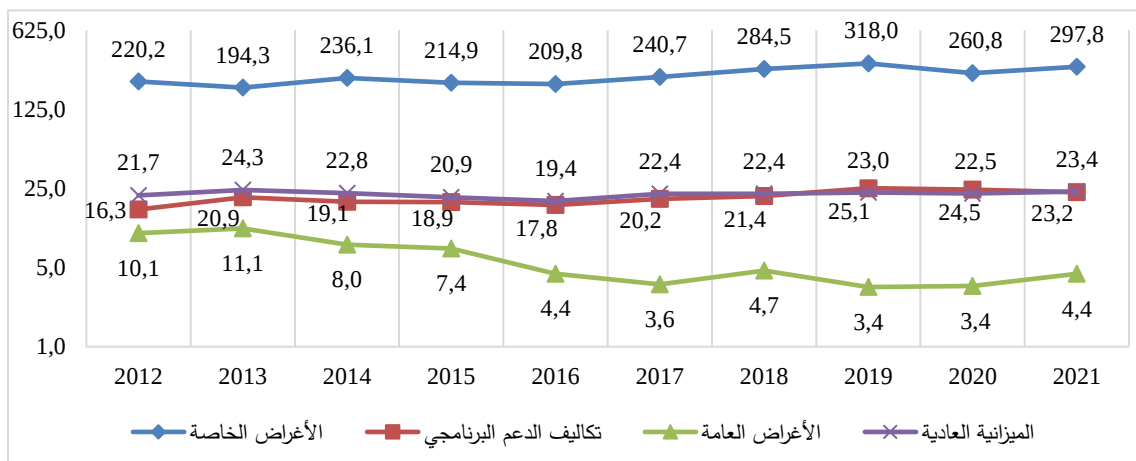


31 - وعلى الرغم من استمرار جائحة كوفيد-19 طوال عام 2021، فإن تدابير التخفيف التي وضعها المكتب سمحت بتحسين تقديم المساعدة التقنية (التنفيذ من الموارد الخارجة عن الميزانية) بنسبة 12,7 في المائة. وبلغت نفقات عام 2021 ما قدره 325,4 مليون دولار، بزيادة قدرها 36,6 مليون دولار مقارنة بعام 2020.

الشكل الرابع من الفصل الرابع

نفقات مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة للفترة 2012-2021 حسب مصدر التمويل (على أساس المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة)

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)



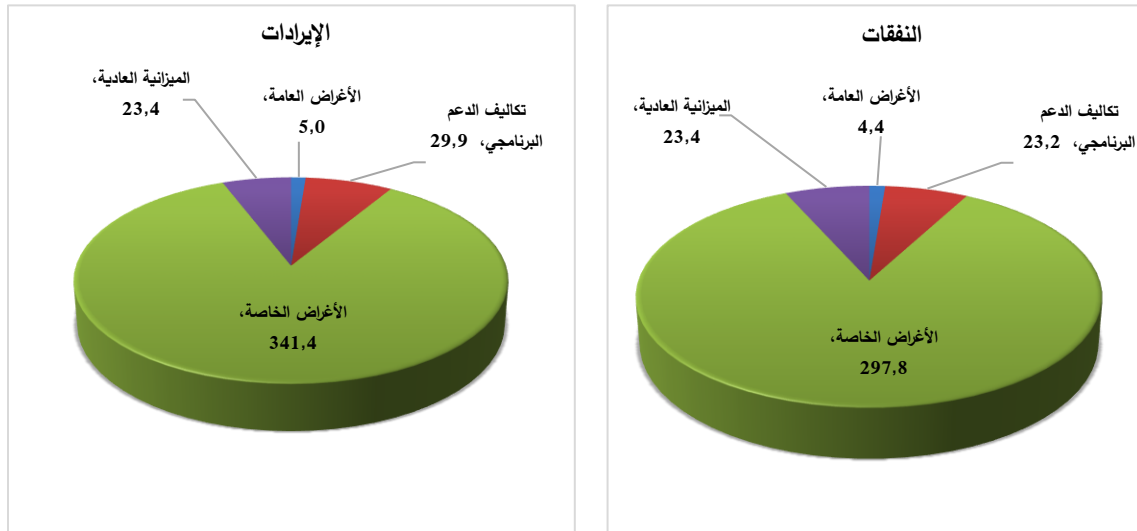
32 - ويبين الشكل الثالث من الفصل الرابع التدهور المتواصل على مر السنين للمزيج التمويلي من حيث نسبة المساهمات المخصصة إلى المساهمات غير المخصصة. ففي عام 2012، كانت نسبة التمويل المرصود للأغراض العامة (غير المخصص) إلى التمويل المرصود للأغراض الخاصة (المخصص) 5:95، بينما لم تتجاوز النسبة نفسها 1:99 في عام 2021. وبالأرقام، بلغ التمويل (الإنفاق) المخصص للأغراض العامة 10,1 ملايين دولار في عام 2012 ولكنه انخفض بنسبة 56,5 في المائة ليصل إلى 4,4 ملايين دولار في عام 2021، بينما بلغ التمويل (الإنفاق) المخصص 220,2 مليون دولار في عام 2012 وازداد بنسبة 35,2 في المائة ليصل إلى 297,8 مليون دولار، بحلول عام 2021.

33 - ويعرض الشكل الخامس من الفصل الرابع الإيرادات والنفقات لعام 2021 بحسب مصدر التمويل (الأموال المخصصة للأغراض العامة، وأموال تكاليف الدعم البرنامجي، والأموال المخصصة للأغراض الخاصة).

الشكل الخامس من الفصل الرابع

نفقات وإيرادات مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة لعام 2021 حسب مصدر التمويل
(على أساس المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة)

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)



34 - ويبين الشكل الخامس من الفصل الرابع أن الإيرادات المخصصة للأغراض العامة (غير المخصصة) لم تمثل إلا نسبة 1,3 في المائة من مجموع الإيرادات، ولم تمثل إلا نسبة 1,3 في المائة من إنجاز الأنشطة (الإنفاق) السنوي. وبما أن تدفق الموارد غير المخصصة المستدامة أمر أساسي لقدرة المكتب على البقاء، يواصل المكتب دعوة الدول الأعضاء إلى التعهد بتقديم تبرعات كافية للأغراض العامة. وعلاوة على ذلك، يولي المكتب أيضا مزيدا من التركيز على تقديم مساهمات مخصصة بشروط ميسرة في إطار خطته المؤسسية لجمع الأموال، التي تلتزم الدول الأعضاء بموجبها بالمساهمة بمزيد من الموارد الأساسية وزيادة مرونة التبرعات.

35 - وأدى تحسن التنفيذ في إطار الأموال المخصصة للأغراض الخاصة إلى ارتفاع إيرادات تكاليف الدعم البرنامجي التي تحققت في عام 2021: 29,9 مليون دولار، مقارنة بمبلغ 23,6 مليون دولار في عام 2020.

هاء - التحليل المالي

36 - يتضمن هذا الفرع أفكاراً بشأن النتائج المعروضة في البيانات المالية المعدّة استناداً إلى المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام والملاحظات المرفقة بها، ما لم يُذكر خلاف ذلك.

37 - وفي 31 كانون الأول/ديسمبر 2021، كان صافي الأصول يبلغ 881,5 مليون دولار (البيان الأول)، وهو ما مثّل زيادة قدرها 58,7 مليون دولار (أو 7,1 في المائة) مقارنة بمبلغ 822,8 مليون دولار في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020. وتُعزى هذه الزيادة إلى فائض صافٍ في عام 2021 قدره 61,3 مليون دولار (البيان الثاني)، إلى جانب خسارة ناجمة عن التقييم الاكتواري لاستحقاقات الموظفين قدرها 2,5 مليون دولار (البيان الثالث).

38 - وبلغت النقدية ومكافآت النقدية والاستثمارات 944,9 مليون دولار (74,0 في المائة من مجموع الأصول في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021)، أي بزيادة قدرها 73,0 مليون دولار (أو بنسبة 8,4 في المائة) عن قيمتها في عام 2020 البالغة 871,9 مليون دولار (انظر الملاحظتين 5 و 6).

39 - وبانتهاء يوم 31 كانون الأول/ديسمبر 2021، كانت المساهمات المستحقة القبض تمثل تبرعات معلنة مخصصة غير محصّلة بما مجموعه 262,0 مليون دولار (2020: 289,0 مليون دولار) كقيمة صافية بعد احتساب مخصص المبالغ المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها البالغ 11,1 مليون دولار (2020: 5,2 ملايين دولار) (انظر الملاحظة 7).

40 - ويشكل تنفيذ الأنشطة البرنامجية في شراكة مع برامج الأمم المتحدة ووكالاتها الأخرى والمنظمات الدولية والإقليمية والمؤسسات الحكومية والمنظمات غير الحكومية عنصراً هاماً من عناصر نموذج أعمال المكتب. ويحوّل المكتب، بموجب السياسة العامة الجديدة للشراكة بين مكتب الأمم المتحدة في فيينا/مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة للعمل مع الشركاء الخارجيين، التي تبطل إطار مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة للعمل مع الشركاء الخارجيين وتحل محله، سلفاً إلى شركائه المنفذين ويقيس لاحقاً استخدامهم لتلك السلف من خلال التقارير التي يقدمها الشركاء في المواعيد المحددة. وفي نهاية كانون الأول/ديسمبر 2021، كان هناك رصيد غير مسدّد من السلف قدره 17,4 مليون دولار (2020: 16,5 مليون دولار). ومن هذا المبلغ، يتعلق مبلغ 1,5 ملايين دولار (2020: 5,0 ملايين دولار) بسلف قُدّمت لدعم تنفيذ ورصد استراتيجية متكاملة ومستدامة للحد من الزراعات غير المشروعة والترويج للتنمية البديلة ولثقافة احترام الشرعية في كولومبيا (انظر الملاحظة 8).

41 - وفي 31 كانون الأول/ديسمبر 2021، كانت لدى المكتب ممتلكات ومنشآت ومعدات تبلغ قيمتها 16,6 مليون دولار (2020: 12,1 مليون دولار). وبنهاية عام 2021، كانت قيمة مشاريع التشييد الجارية تبلغ 13,6 مليون دولار (انظر الملاحظة 10).

42 - وفي 31 كانون الأول/ديسمبر 2021، أبلغ المكتب عن مبالغ مقبوضة سلفاً بقيمة 35,4 مليون دولار (2020: 35,3 مليون دولار). ومثل ذلك المبلغ أموالاً متأتية من المعاملات التبادلية لقاء خدمات لم تكن قد قُدمت بعد بحلول نهاية العام (انظر الملاحظة 13).

43 - وبلغت التزامات المكتب المتعلقة باستحقاقات الموظفين 147,1 مليون دولار في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021 (2020: 135,1 مليون دولار)، منها مبلغ 138,1 مليون دولار (2020: 127,5 مليون دولار) مثل التزامات بموجب خطط الاستحقاقات المحددة (انظر الملاحظة 14).

44 - وتكوّن مجموع الإيرادات البالغ 417,8 مليون دولار خلال عام 2021 (2020: 391,4 مليون دولار) أساساً من 345,5 مليون دولار (2020: 313,0 مليون دولار) من الإيرادات غير التبادلية (82,7 في المائة من مجموع الإيرادات) (انظر الملاحظة 19)؛ و 34,5 مليون دولار (2020: 33,8 مليون دولار) من المخصصات من الميزانية العادية للأمم المتحدة (انظر الملاحظة 18). وتضمنت الإيرادات الأخرى البالغة 14,4 ملايين دولار (2020: 8,9 ملايين دولار) مبلغاً قدره 11,9 مليون دولار (2020: 8,8 ملايين دولار) يمثل الإيرادات المتأتية من المعاملات التبادلية كالخدمات المقدمة للدعم والتدريب في مجال البرامجيات إلى الدول الأعضاء والمنظمات الدولية الأخرى (انظر الملاحظة 20).

45 - وبلغ مجموع المصروفات للفترة 356,5 مليون دولار (2020: 333,1 مليون دولار)، وهو يتكون أساساً من تكاليف متعلقة بالموظفين تبلغ 147,5 مليون دولار (41,4 في المائة من مجموع المصروفات) (2020: 132,3 مليون دولار)، ومن تعويضات وبدلات العاملين من غير الموظفين بقيمة 73,5 مليون دولار (2020: 60,0 مليون دولار) (20,6 في المائة من مجموع النفقات). وعلاوة على ذلك، مثلت النفقات البالغة 23,5 مليون دولار (2020: 58,1 مليون دولار) الأعمال التي أنجزها الشركاء المنفذون والمنح المقدمة إلى المستفيدين النهائيين ضمن خطط المنح الصغيرة المأذون بها.

واو - المخاطر والتحديات والتحسينات، عام 2021 وما بعده

التخطيط الاستراتيجي والاعتماد على المساهمات الخارجة عن الميزانية

46 - كان أحد المخاطر الرئيسية التي تؤثر على المركز المالي للمكتب هو القدرة على تحديد الأولويات الاستراتيجية لتخصيص الموارد المناسبة من أجل تنفيذ الولاية تنفيذاً فعالاً. وتوجه الاستراتيجية الجديدة للفترة 2021-2025 الأولويات في تنفيذ ولايات المكتب وتحدها، وبالتالي فإن تنفيذها يعالج هذا الخطر بطريقة ما. وقام المكتب، لتكثيف جهوده في مجال الإدارة القائمة على النتائج، وفي أعقاب بدء العمل بالاستراتيجية للفترة 2021-2025، بوضع مصفوفة للتنفيذ، بما في ذلك خطط عمل في إطار المجالات المواضيعية الخمسة، لتحويل الالتزامات إلى أفعال. واستعرض المكتب أيضاً عملياته الداخلية وأصدر إجراءات تشغيلية موحدة بشأن عملية التخطيط الاستراتيجي والميزة تربط الاحتياجات من الموارد بالمجالات الاستراتيجية للمكتب عقب إطلاق التوسعة 2 لنظام أوموجا.

47 - ولضمان إدارة أفضل للموارد المالية الاستراتيجية، أعطى المدير التنفيذي أيضاً زخماً جديداً للمناقشة بشأن نموذج تمويل المكتب من خلال مناقشات مشتركة بين الشعب بهدف اقتراح توصيات عملية لمعالجة عدم كفاية التمويل وزيادة فعالية استخدام الأموال.

48 - وعلى مر السنين، ازداد اعتماد المكتب الشديد على المساهمات المخصصة الخارجة عن الميزانية، مع تخفيض نسبة الأموال غير المخصصة بمرور الوقت. وهذا يشكل خطراً على استدامة تمويل المكتب في الأجل الطويل، الأمر الذي يتطلب دخلاً كافياً مستقراً ويمكن التنبؤ به لتحقيق أهدافه. وهو يؤثر أيضاً على استقلالية المكتب وقدرته على الإنجاز.

49 - وفي هذا الصدد، وافق المكتب أيضاً على خطة جديدة لجمع الأموال ترتبط بالاستراتيجية وتسعى إلى توسيع قاعدة الشراكات وتنويعها، ومواءمة أولويات الشركاء مع ولايات المكتب وخبراته ومواضيعه الشاملة. ويجري تكثيف الإحاطات وأنشطة التوعية المقدمة إلى المانحين بشأن البرامج المواضيعية والإقليمية التي تشجع على توفير تمويل أكثر مرونة للأولويات الاستراتيجية. وزاد المكتب أيضاً عدد الحوارات الاستراتيجية الرفيعة المستوى مع الشركاء المانحين التي تناقش فيها أوجه النقص في الأموال المخصصة للأغراض العامة.

50 - وقدم المكتب إحاطات إعلامية منتظمة إلى الدول الأعضاء، بما في ذلك من خلال الفريق العامل الحكومي الدولي المعني بتحسين إدارة المكتب ومركزه المالي، وأطلع الفريق على حالة الأموال المخصصة للأغراض العامة وطلب منه معالجة النقص في الأموال المخصصة للأغراض العامة بشكل إيجابي. وعلى مدار العام، واصل المكتب أيضاً رصد حالة كوفيد-19 عن كثب؛ واستعرض المركز المالي العام للمكتب، ورصد عن كثب تنفيذ الميزانية وحدد الثغرات ومجالات المخاطر؛ واتخذ تدابير لدعم تنفيذ البرنامج؛ وقدم تقارير إلى الدول الأعضاء تبعا لذلك.

51 - وترد في الملاحظة 21 من البيانات المالية معلومات عن إدارة المخاطر المالية (مخاطر الائتمان، ومخاطر السيولة، ومخاطر السوق).

نموذج التمويل

52 - استجابةً للطلبات التي قدمتها اللجنتان في قراريهما 9/62 و 4/28، أجرى مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة استعراضاً لحالة استخدام وتخصيص أموال تكاليف الدعم البرنامجي، واستكشف مقترحات تتعلق باستخدام أموال تكاليف الدعم البرنامجي على نحو أكثر مرونة وفعالية في المقر وفي الميدان، عند الاقتضاء. واستمرت المناقشات الداخلية طوال عام 2021 وتم تحديد ثلاثة خيارات، مع مراعاة استراتيجية المكتب للفترة 2021-2025 وهي: (أ) استراتيجيات نمو الدخل التي يتعين معالجتها من خلال خطة المكتب لجمع الأموال؛ و (ب) إجراء استعراضات مستمرة للعمليات والهيكل التنظيمية في المقر وفي المكاتب الميدانية، مع مراعاة التغييرات الناشئة عن مسارات الإصلاح على نطاق الأمانة العامة للأمم المتحدة؛ و (ج) الاسترداد المباشر لتكاليف العمل الفعلي فيما يتعلق بخدمات المعاملات المتعلقة بتجهيز اتفاقات التمويل، واتفاقات الشركاء المنفذين، وخدمات عقود الاستشاريين، وكشوف المرتبات التي ستنفذ على أساس تجريبي في عام 2022.

الإصلاح الإداري في الأمم المتحدة

53 - لتعزيز المساءلة والامتثال للمبادئ التوجيهية المتعلقة بالسياسات التي تصدرها إدارة الاستراتيجيات والسياسات الإدارية ومسائل الامتثال، يرصد المكتب بانتظام لوحات المتابعة ذات الصلة، التي تقارن معلومات المكتب بمجموعة موحدة من مؤشرات الأداء الأساسية، ويجري استعراضات إدارية. وعُززت كفاءة اتفاقات كبار

المديرين للفترة 2020-2021 من خلال إدراج مؤشرات جديدة في بيان الرقابة الداخلية؛ وتوفير مكان عمل آمن وصحي لموظفي البعثات؛ والنظر في تتسبب الموظفين المؤهلين المتضررين من تقليص حجم البعثات؛ والسلوك والانضباط، بما في ذلك منع الاستغلال الجنسي وإساءة استعمال السلطة ومعالجتهما.

54 - وشارك المكتب أيضا في إصدار بيان الرقابة الداخلية على نطاق الأمانة العامة. ووقع الأمين العام في 27 أيار/مايو 2021 على البيان الأول للرقابة الداخلية لجميع العمليات التي نفذتها الأمانة العامة للأمم المتحدة في عام 2020. ومن المقرر إصدار البيان الثاني للضوابط الداخلية لجميع عمليات الأمانة لعام 2021 في منتصف عام 2022، بعد تقديم قوائم مراجعة التقييم الذاتي الموقعة والمنقحة وبيانات الضمان من جانب جميع رؤساء الكيانات.

مبادرة الإدارة المركزية للمخاطر

55 - في أعقاب اعتماد سجل جديد للمخاطر على نطاق الأمانة العامة في تموز/يوليه 2021، بدأ مكتب الأمم المتحدة في فيينا/مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة عملية استعراض إطاره للإدارة المركزية للمخاطر بهدف مواءمته مع استراتيجية المكتب للفترة 2021-2025. ويتعاون مكتب الأمم المتحدة في فيينا/مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة تعاوناً وثيقاً مع فريق الإدارة المركزية للمخاطر التابع لإدارة الاستراتيجيات والسياسات الإدارية ومسائل الامتثال في نيويورك، واقترح بوصفه أحد الكيانات الرائدة لاختبار تطبيق جديد على نطاق الأمانة العامة للإدارة المركزية للمخاطر.

أوموجا

56 - ظلت جهود النشر الرئيسية تركز على استكمال مشروع التوسعة 2 لنظام أوموجا فيما يتعلق بالتبرعات ومواصلة تحسينه، ولا سيما فيما يتعلق بعنصر التخطيط والإدارة والإبلاغ المتكامل واستحداث بوابة شركاء الأمم المتحدة لزيادة تعزيز العملية من بدايتها إلى نهايتها لعنصر إدارة الشركاء المنفذين. وبالإضافة إلى ذلك، استحدثت أداة إدارة سلسلة الإمداد ونشرت تدريجياً لتحسين إدارة خدمات الشراء. وأحرز تقدم أيضاً في تحديد وتصميم عنصر جمع الأموال والعلاقة بين الجهات المانحة وأداة إدارة المؤتمرات، مع توقع إجراء مزيد من المناقشات في عام 2022.

57 - ومن أجل نشر عمليات أوموجا بنجاح، يقوم المنتدى الدائم لخبراء العمليات الذي أنشأه مكتب الأمم المتحدة في فيينا/مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بالاتصال بالمقر على أساس منتظم فيما يتعلق بالخاصية الوظيفية للتوسعة 2 لنظام أوموجا وتكاملها ونشرها. وعلاوة على ذلك، نُشر نهج تدريبي منفتح، إلى جانب نموذج محسن لدعم العملاء، لضمان آلية دعم تقني شاملة للمستعملين النهائيين. وتستهدف هذه الجهود تحسين المرونة والفعالية التنظيميتين للمكتب بالاستفادة من مزايا نظام مركزي متكامل لتخطيط الموارد في المجالات البرنامجية والإدارية على حد سواء.

الفصل الخامس

البيانات المالية عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021

مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

أولا - بيان المركز المالي في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ 31 كانون الأول/ديسمبر ديسمبر 2021 2020 (بعد إعادة الحساب) ^(١)		المرجع		
الأصول				
الأصول المتداولة				
95 283	103 698	5	الملاحظة	النقدية ومكافئات النقدية
584 279	708 687	6	الملاحظة	الاستثمارات
164 653	148 869	7	الملاحظة	التبرعات المستحقة القبض
7 823	15 200	7	الملاحظة	حسابات أخرى مستحقة القبض
16 540	17 441	8	الملاحظة	تحويلات الشلف
9 951	7 802	9	الملاحظة	الشلف المقدمة إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والأصول الأخرى
878 529	1 001 697	مجموع الأصول المتداولة		
الأصول غير المتداولة				
192 326	132 474	6	الملاحظة	الاستثمارات
124 316	113 157	7	الملاحظة	التبرعات المستحقة القبض
12 000	12 718	7	الملاحظة	حسابات أخرى مستحقة القبض
12 145 ^(١)	16 617	10	الملاحظة	الممتلكات والمنشآت والمعدات
256	535	11	الملاحظة	الأصول غير الملموسة
341 043	275 501	مجموع الأصول غير المتداولة		
1 219 572	1 277 198	مجموع الأصول		
الخصوم				
الخصوم المتداولة				
26 705	42 599	12	الملاحظة	الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة
35 280	35 369	13	الملاحظة	المبالغ المقبوضة سلفا
4 835	7 280	14	الملاحظة	الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين
122 166	108 433	16	الملاحظة	الخصوم المشروطة
188 986	193 681	مجموع الخصوم المتداولة		

31 كانون الأول / 31 كانون الأول/ديسمبر المرجع ديسمبر 2021 2020 (بعد إعادة الحساب) ^(أ)			
الخصوم غير المتداولة			
الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة	الملاحظة 12	12 718	12 000
الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين	الملاحظة 14	139 869	130 233
الخصوم المشروطة	الملاحظة 16	49 391	65 559
مجموع الخصوم غير المتداولة		201 978	207 792
مجموع الخصوم		395 659	396 778
صافي مجموع الأصول ومجموع الخصوم		881 539	822 794
صافي الأصول			
الفائض/(العجز) المتراكم - غير المقيد	الملاحظة 17	53 971	44 897
الفائض/(العجز) المتراكم، المقيد	الملاحظة 17	827 568	777 897 ^(أ)
مجموع صافي الأصول		881 539	822 794

(أ) أعيد بيان مقارنات عام 2020. ويرد في الملاحظتين 10 و 17 مزيد من التفاصيل.

يشكل ما يُرفق بالبيانات من ملاحظات ومرفقات جزءاً لا يتجزأ من هذا البيان المالي.

مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

ثانياً - بيان بالأداء المالي للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المرجع	2021	2020 (بعد إعادة التصنيف) ⁽¹⁾	
الإيرادات			
الملاحظة 18	34 518	33 827	مخصصات الميزانية العادية للأمم المتحدة
الملاحظة 19	345 462	312 980	التبرعات
الملاحظة 19	23 305	21 859	التحويلات والمخصصات الأخرى
الملاحظة 20	14 418	8 920	الإيرادات الأخرى
الملاحظة 21	72	13 840	إيرادات الاستثمار
مجموع الإيرادات		391 426	
المصروفات			
الملاحظة 22	147 520	132 258	مرتبات الموظفين وبدلاتهم واستحقاقاتهم
الملاحظة 23	73 541	60 026	تعويضات غير الموظفين وبدلاتهم
الملاحظة 24	23 473	58 076	المِنح والتحويلات الأخرى
الملاحظة 25	6 115	8 029	اللوازم والمواد الاستهلاكية
الملاحظة 10	571	658	الاستهلاك
الملاحظة 11	86	122	الإهلاك
الملاحظة 26	21 038	9 090	السفر
الملاحظة 27	84 058	64 842 ⁽¹⁾	مصروفات التشغيل الأخرى
الملاحظة 28	118	– ⁽¹⁾	المصروفات الأخرى
مجموع المصروفات		333 101	
الملاحظة 17	61 255	58 325	الفائض/(العجز) للسنة

(أ) أعيد تصنيف مقارنات عام 2020 بوصفها مصروفات تشغيل أخرى ومصروفات أخرى لتتماشى مع تحديثات التصنيف على نطاق منظومة الأمم المتحدة. ويرد في الملاحظتين 27 و 28 مزيد من التفاصيل.

يشكل ما يُرفق بالبيانات من ملاحظات ومرفقات جزءاً لا يتجزأ من هذا البيان المالي.

مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

ثالثاً - بيان بالتغيرات في صافي الأصول للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المرجع	المقيد	غير المتراكم - غير المقيد (إعادة الحساب) ⁽¹⁾	الفائض/(العجز) المتراكم، المقيد (بعد إعادة الحساب) ⁽¹⁾	الفائض/(العجز) المجموع (بعد إعادة الحساب) ⁽¹⁾
صافي الأصول في 1 كانون الثاني/يناير 2020	50 479	724 912 ⁽¹⁾	775 391 ⁽¹⁾	
التغير في صافي الأصول				
التحويلات من/إلى الصناديق الاحتياطية غير المقيدة/المقيدة	(5 601)	5 601	-	
المكاسب/(الخسائر) الاكتوارية	(10 922)	-	(10 922)	
الفائض/(العجز) للسنة	10 941	47 384	58 325	
المجموع في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020	44 897	777 897	822 794	
صافي الأصول في 1 كانون الثاني/يناير 2021	44 897	777 897	822 794	
التغير في صافي الأصول				
التحويلات من/إلى الصناديق الاحتياطية غير المقيدة/المقيدة	(638)	638	-	
المكاسب/(الخسائر) الاكتوارية	(2 510)	-	(2 510)	
الفائض/(العجز) للسنة	12 222	49 033	61 255	
المجموع في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021	53 971	827 568	881 539	

(أ) أعيد بيان مقارنات عام 2020. ويرد في الملاحظتين 10 و 17 مزيد من التفاصيل.

يشكل ما يُرفق بالبيانات من ملاحظات ومرفقات جزءاً لا يتجزأ من هذا البيان المالي.

مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

رابعاً - بيان التدفقات النقدية للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2020	2021	المرجع	
التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية			
58 325	61 255	البيان الثاني	الفائض/(العجز) للسنة
			التغيرات غير النقدية
			الاستهلاك والإهلاك
780	657	10 و 11 الملاحظتان	
(10 922)	(2 510)	الملاحظة 14	الخسائر الاكتوارية الناجمة عن الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين
8 372	1 593	الملاحظة 10	صافي الخسائر المترتبة على التصرف في الممتلكات والمنشآت والمعدات
			التغيرات في الأصول
(34 674)	26 943	الملاحظة 7	(الزيادة)/(النقصان) في التبرعات المستحقة القبض
(1 267)	(8 095)	الملاحظة 7	(الزيادة)/(النقصان) في المبالغ الأخرى المستحقة القبض
9 632	(901)	الملاحظة 8	(الزيادة)/(النقصان) في تحويلات السلف
5 989	2 149	الملاحظة 9	(الزيادة)/(النقصان) في الأصول الأخرى
			التغيرات في الخصوم
(888)	9 281	الملاحظة 12	(الزيادة)/(النقصان) في الحسابات المستحقة الدفع - الدول الأعضاء
(7 520)	7 332	الملاحظة 12	(الزيادة)/(النقصان) في الحسابات المستحقة الدفع - جهات أخرى
(40)	88	الملاحظة 13	(الزيادة)/(النقصان) في تحويلات السلف
18 041	12 081	الملاحظة 14	(الزيادة)/(النقصان) في استحقاقات الموظفين المستحقة الدفع
(25)	-	الملاحظة 15	(الزيادة)/(النقصان) في المخصصات
28 378	(29 901)	الملاحظة 16	(الزيادة)/(النقصان) في الخصوم المشروطة
(13 840)	(72)	الملاحظة 21	إيرادات الاستثمار المعروضة كأنشطة استثمارية
60 341	79 900	الملاحظة 4	صافي التدفقات النقدية المتأتية من الأنشطة التشغيلية
التدفقات النقدية المتأتية من أنشطة الاستثمار			
(186 657)	(64 556)	الملاحظة 6	الحصة التناسبية من صافي الزيادات في صندوق النقدية المشترك
13 840	72	الملاحظة 21	إيرادات الاستثمار المعروضة كأنشطة استثمارية
(7 788)	(6 636)	الملاحظة 10	اقتناء الممتلكات والمنشآت والمعدات
(128)	(365)	الملاحظة 11	اقتناء الأصول غير الملموسة
(180 733)	(71 485)	الملاحظة 4	صافي التدفقات النقدية المتأتية من (المستخدمة في) الأنشطة الاستثمارية
التدفقات النقدية المتأتية من الأنشطة التمويلية			
-	-		التدفقات الأخرى/(التدفقات الخارجة) من النقد
-	-	الملاحظة 4	صافي التدفقات النقدية من الأنشطة التمويلية

2020	2021	المرجع	
(120 392)	8 415	الملاحظة 4	صافي الزيادة/(النقصان) في النقدية ومكافئات النقدية
215 675	95 283	الملاحظة 5	النقدية ومكافئات النقدية - بداية السنة
95 283	103 698	البيان الأول	النقدية ومكافئات النقدية - نهاية السنة

يشكل ما يُرفق بالبيانات من ملاحظات ومرفقات جزءاً لا يتجزأ من هذا البيان المالي.

مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

خامسا - بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الميزانية المتاحة للعموم ^(أ)				
الميزانية السنوية الأصلية لعام 2021 ^(ب)	الميزانية السنوية النهائية لعام 2021 ^(ج)	الميزانية السنوية النهائية لعام 2021 ^(د)	الميزانية الفعلية الفرق ^(هـ)	
				الإيرادات
24 297	24 297	23 429	(4)	مخصصات الميزانية العادية للأمم المتحدة
309 992	304 540	376 233	23	التبرعات
334 289	328 837	399 662	21	مجموع الإيرادات
				المصروفات
1 208	1 208	541	(55)	ألف - أجهزة تقرير السياسات
5 004	4 198	4 224	1	باء - التوجيه التنفيذي والإدارة
				جيم - برنامج العمل
117 456	118 842	127 999	8	1 - مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية
107 077	51 336	30 789	(40)	2 - الأخذ بنهج شامل ومتوازن لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية
16 920	26 311	24 432	(7)	3 - مكافحة الفساد
15 319	16 158	20 458	27	4 - منع الإرهاب
39 529	54 087	64 026	18	5 - العدالة
31 591	29 795	30 620	3	6 - الأبحاث وتحليل الاتجاهات والأدلة الجنائية
7 706	8 489	8 607	1	7 - دعم السياسات
13 390	11 727	10 885	(7)	8 - التعاون التقني والدعم الميداني
				9 - تقديم خدمات الأمانة والدعم الفني إلى الهيئات الحكومية الدولية للأمم المتحدة والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات ومؤتمر الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية
11 387	10 808	10 269	(5)	دال - الدعم البرنامجي
18 473	16 442	15 933	(3)	
385 060	349 401	348 783	-	مجموع المصروفات (الملاحظة 4)
(50 771)	(20 563)	50 879	-	صافي الفائض/(العجز)

(أ) تُدرج ميزانية البيان الخامس سنوياً لغرض الإبلاغ. انظر الملاحظة 4 للحصول على معلومات مفصلة عن ميزانية فترة السنتين 2020-2021.

(ب) تغطي الميزانية الأصلية المعتمدة لعام 2021 البالغ قدرها 385,1 مليون دولار موارد خارجة عن الميزانية قدرها 360,8 مليون دولار، وافقت عليها لجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية (E/CN.7/2019/14-E/CN.15/2019/16). وهي تشمل أيضاً اعتماداً أولياً للباب 16 من الميزانية العادية لعام 2021 (23,4 مليون دولار) وللباب 23 (0,9 مليون دولار). ويشمل مبلغ الموارد الخارجة عن الميزانية معهد الأمم المتحدة الأقاليمي لبحوث الجريمة والعدالة.

(ج) تغطي الميزانية النهائية لعام 2021 البالغ قدرها 349,4 مليون دولار موارد خارجة عن الميزانية قدرها 325,1 مليون دولار (على النحو المبين في E/CN.7/2021/11-E/CN.15/2021/18). وهي تشمل أيضاً اعتماداً نهائياً للباب 16 من الميزانية العادية لعام 2021 (23,4 مليون دولار) وللباب 23 (0,9 مليون دولار). ويشمل مبلغ الموارد الخارجة عن الميزانية معهد الأمم المتحدة الأقاليمي لبحوث الجريمة والعدالة.

(د) المصروفات الفعلية (على أساس الميزانية) مطروحاً منها الميزانية النهائية، ومقسومة على قيمة الميزانية النهائية. ترد تحت الملاحظة 4، المقارنة بالميزانية، تفاصيل إضافية، فضلاً عن الفروق ذات الأهمية المادية التي تكافئ 10 في المائة أو أكثر.

مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

ملاحظات على البيانات المالية

الملاحظة 1

الكيان المُعدّ للتقارير

مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وأهدافه وأنشطته

1 - أنشئ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة عام 1997⁽²⁾ من خلال الدمج بين برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات⁽³⁾ ومركز منع الجريمة الدولية⁽⁴⁾. وتتمثل مهمة المكتب في المساهمة في السلام والأمن العالميين وحقوق الإنسان والتنمية عن طريق جعل العالم أكثر أمناً من المخدرات والجريمة والفساد والإرهاب من خلال العمل لصالح الدول الأعضاء ومعها على تعزيز العدالة وسيادة القانون وبناء مجتمعات قادرة على الصمود.

2 - وتنبثق الولاية المنوطة بالمكتب من الأولويات المنصوص عليها في اتفاقيات الأمم المتحدة وقرارات الجمعية العامة، بما في ذلك قرارات الجمعية 179/45 و 152/46 و 185/46 جيم. ويستند عمل المكتب إلى مجموعة من الصكوك الدولية التي يقوم المكتب بدور الوصي عليها والداعي إلى التقيد بها. ومن ذلك الاتفاقيات الثلاث المتعلقة بالمراقبة الدولية للمخدرات، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحق بها، والاتفاقيات والبروتوكولات الدولية التسعة عشر لمكافحة الإرهاب، ومعايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية.

3 - ويساعد المكتب الدول الأعضاء في مكافحتها للجريمة بجميع أبعادها، وفي مكافحة مشكلة المخدرات العالمية، وفي منع الإرهاب الدولي من خلال ما يلي: (أ) العمل المعياري، بما في ذلك الدعوة في مجال السياسات وتقديم المساعدة التشريعية لتشجيع التصديق على المعاهدات الدولية ذات الصلة وتنفيذها، وتوفير خدمات الأمانة والخدمات الفنية للهيئات التعاقدية والإدارية وغيرها من الهيئات الخاضعة لقيادة الدول الأعضاء في المجالات ذات الصلة المشمولة بالولاية؛ و (ب) إجراء البحوث ودعم السياسات الرامية إلى توسيع نطاق قاعدة الأدلة، وكذلك التفاعل مع عمليات تقرير السياسات على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي، عن طريق زيادة المعرفة والفهم؛ و (ج) التعاون التقني من أجل تعزيز قدرة الدول الأعضاء وأصحاب المصلحة الآخرين على مكافحة المخدرات غير المشروعة والجريمة والإرهاب على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي من خلال شبكة المكتب الميدانية الواسعة ومقرّه.

(2) انظر الوثيقة A/51/950، الفقرات 143-145.

(3) أنشئ برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات عملاً بقرار الجمعية العامة 179/45 المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 1990 بوصفه الهيئة المسؤولة عن تنسيق العمل الدولي في ميدان مكافحة إدمان المخدرات. وخوّلت الجمعية العامة السلطة على صندوق البرنامج إلى المدير التنفيذي، بموجب قرارها 185/46 جيم المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 1991.

(4) أنشأت الجمعية العامة برنامج منع الجريمة والعدالة الجنائية بموجب قرارها 152/46 المؤرخ 18 كانون الأول/ديسمبر 1991. ومنذ عام 1997، يتولى تنفيذ البرامج مركز منع الجريمة الدولية، الذي أنشئ وفقاً لبرنامج الأمين العام للإصلاح (انظر الوثيقة A/51/950، الفرع الخامس).

4 - وتتولى تنفيذ برنامج العمل الشُّعَب الفنية الثلاث التابعة للمكتب، وهي شعبة العمليات، وشعبة تحليل السياسات والشؤون العامة، وشعبة شؤون المعاهدات. ويجري التركيز بشدّة على معالجة القضايا المتداخلة بين البرامج الفرعية، مما يتيح المجال للاستفادة من جوانب التكامل والتآزر بين الشُّعَب والشبكة الواسعة النطاق للمكاتب الميدانية التابعة للمكتب. ويضطلع خبراء المكتب المتخصصون في المجالات المواضيعية بالعملين المعياري والتنفيذي، ويُيسِّرون أيضاً مهمة إعداد برامج التعاون التقني وتنفيذها على الصعد العالمي والإقليمي والقطري. وتتولى شعبة رابعة، هي شعبة الإدارة، المسؤولية عن تقديم الدعم الإداري على الصعيد العالمي من خلال توفير التوجيه والرقابة، وتقديم الخدمات في مجالات التخطيط المالي والموارد البشرية والمشتريات وإدارة المؤتمرات.

5 - وتتمثل هيئات إدارة المكتب في الجمعية العامة، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ولجنة المخدرات وهيئاتها الفرعية، ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية. ويقدم المكتب الدعم أيضاً إلى الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، ومؤتمر الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، ومؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، ومؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

6 - ويعمل المكتب، الذي يوجد مقره في فيينا، في جميع مناطق العالم من خلال شبكة واسعة من المكاتب الإقليمية (9)، والمكاتب القطرية (6)، ومكتبي الاتصال والشراكات (2)، ومواقع أخرى للمشاريع الميدانية ومكاتب البرامج (104).

7 - ويُؤمّل المكتب أساساً من التبرعات المقدمة إلى صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات وصندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية. وتتأتّى نسبة ضئيلة من تمويل المكتب من الميزانية العادية للأمم المتحدة التي تعتمدها الجمعية العامة.

8 - ويُدرج في البيانات المالية للمكتب كامل المعاملات المالية والنتائج الخاصة بمعهد الأمم المتحدة الأقاليمي لبحوث الجريمة والعدالة الذي يوجد مقره في تورينو بإيطاليا. وقد أنشأ المجلس الاقتصادي والاجتماعي هذا المعهد في عام 1967 إثر اتخاذه القرار 1086 بء (د-39)، الذي حثّ المجلس فيه على توسيع نطاق أنشطة الأمم المتحدة في مجالي منع الجريمة والعدالة الجنائية. ويحكم عمل المركز مجلس أمناء. ويُنظّم عمل المعهد نظاماً أساسياً اعتمدته المجلس الاقتصادي والاجتماعي بقراره 56/1989، ويرفع المعهد تقاريره إلى الأمين العام والمجلس الاقتصادي والاجتماعي عن طريق لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية.

الملاحظة 2

السياسات المحاسبية

أساس الإعداد

9 - وفقاً للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، يجري إعداد البيانات المالية والملاحظات المرفقة بها على أساس الاستحقاق وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

10 - وأُعدت البيانات المالية على أساس استمرارية الأعمال. ويستند هذا التأكيد إلى موافقة اللجنتين والجمعية العامة على احتياجات الميزانية للفترة 2020-2021 وإلى الاتجاهات التاريخية على صعيد جمع الاشتراكات المقررة والتبرعات على مدى السنوات الماضية.

11 - وتغطي هذه البيانات المالية السنة التقويمية المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021. وتتزامن الفترة الإبلاغية مع السنة التقويمية.

الإنز بالإصدار

12 - صدّق على هذه البيانات المالية رئيس دائرة إدارة الموارد المالية التابعة للمكتب وأقرها مديره التنفيذي.

العملة الوظيفية وعملة العرض

13 - العملة الوظيفية للمكتب هي دولار الولايات المتحدة، وهي أيضاً العملة التي تُعرض بها هذه البيانات المالية. وتُعرض البيانات المالية والملاحظات عليها بآلاف دولارات الولايات المتحدة ما لم يُذكر خلاف ذلك. والمبالغ الواردة في البيانات وفي جداول الملاحظات مقربة إلى أقرب ألف دولار في النص السري للملاحظات. ونتيجة لهذا التقريب، قد لا تُطابق المجاميع المبالغ الحقيقية.

14 - وتحوّل المعاملات التي تتم بعملات أجنبية إلى دولارات الولايات المتحدة وفقاً لسعر الصرف المعمول به في الأمم المتحدة في تاريخ المعاملة. وتكون أسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة تقريباً لأسعار الصرف الفورية السائدة في تواريخ المعاملات. وتحوّل الأصول والخصوم النقدية المقومة بعملات غير العملة الوظيفية وفقاً لسعر الصرف المعمول به في الأمم المتحدة في نهاية السنة. وتقاس البنود غير النقدية المقومة بالعملات الأجنبية بالتكلفة الأصلية أو القيمة العادلة وفقاً لأسعار الصرف السائدة في تاريخ المعاملة أو في وقت تحديد القيمة العادلة. وتُعرض أي مكاسب أو خسائر ناتجة عن صرف العملات في بيان الأداء المالي.

مبدأ الأهمية النسبية والاستعانة بالآراء والتقديرات

15 - يتطلب إعداد البيانات المالية وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام الاستعانة بالتقديرات والآراء والافتراضات. ومبدأ الأهمية النسبية عنصر محوري في عملية اتخاذ المكتب للقرارات، ويُسترشد به في المعالجة المحاسبية فيما يتعلق بعرض التغييرات في السياسات المحاسبية والإفصاح عنها وتجميعها وإجراء المقاصات بينها وتحديد توقيت تطبيقها.

16 - وتشمل التقديرات المحاسبية والافتراضات الأساسية، على سبيل المثال لا الحصر، القياسات الاكتوارية والأعمار الإنتاجية للأصول واضمحلال القيمة والتضخم ومعدلات الخصم. وتُستعرض هذه القيم على أساس مستمر؛ ويتم الاعتراف بالتعديلات على التقديرات في السنة التي تحدث فيها تغييرات في تلك التقديرات.

الطريقة المتبعة عادةً فيما يتعلق بالتدفقات النقدية

17 - يُعدّ بيان التدفقات النقدية باستخدام الطريقة غير المباشرة.

الإيرادات

مخصصات الميزانية العادية

18 - يُدرج المكتب في ميزانيته الموحدة لفترة السنتين موارد الميزانية العادية التي تُمول بشكل مباشر تنفيذ البرامج. والبابان المتصلان بذلك في الميزانية العادية للأمم المتحدة هما البابان 16 و 23 المدرجان أيضاً في البيان الخامس المتعلق بالمقارنة بين المبالغ المدرجة في الميزانية والمبالغ الفعلية. وباستثناء البيان الخامس، يراعى بشكل صارم أن تأخذ البيانات المالية المعدّة وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام منظور المكتب ككيان، وهي لا تشمل من موارد الميزانية العادية إلا تلك التي يمكن أن تعزى مباشرة إلى تنفيذ برامج المكتب وتقديم الدعم إليه. ولذلك، فإن البيانات المالية المعدّة وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام تمثل جزءاً من الباب 29 زاي من الميزانية العادية للأمم المتحدة الذي يغطي الدعم المقدم إلى المكتب.

19 - وبعد اعتماد إجمالي الميزانية العادية للأمم المتحدة، يقسم الإجمالي على الدول الأعضاء وفقاً لجدول الأنصبة المقررة الذي تحدده الجمعية العامة. وتقوم الأمانة العامة بإدارة الأنصبة المقررة في الميزانية العادية وجمعها مركزياً. ولذلك لا يتحكم المكتب في فرادى الأنصبة المستحقة القبض، وبالتالي لا يعترف بها في بياناته المالية، بل يعترف في بياناته المالية بالمخصصات السنوية المستخدمة كإيرادات في بيان الأداء المالي.

التبرعات

20 - يُعترف بالتبرعات والتحويلات الأخرى التي تنطوي على تدفق محتمل للموارد والتي تدعمها تعهّدت ثابتة قابلة للإنفاذ وغير خاضعة لقيود باعتبارها إيرادات بالكامل، وذلك بصرف النظر عن مدة الاتفاق. أما التبرعات الخاضعة لقيود محدّدة فتُسجّل كخصوم، ولا يعترف بالإيرادات إلا عند استيفاء الشروط. ولا يعترف بالتبرعات والتحويلات الأخرى التي لا تدعمها اتفاقات قابلة للإنفاذ كإيرادات إلا عند تلقّي النقدية.

21 - وتمثل أرصدة التبرعات المستحقة القبض الإيرادات غير المحصلة من الاتفاقات القابلة للإنفاذ وتسجّل بقيمتها الإسمية، مطروحاً منها أي اضمحلال محدّد للقيمة. ويخصّص مبلغ للمستحقات المشكوك في إمكانية تحصيلها بناء على تجربة التحصيل السابقة.

المساهمات العينية

22 - يُعترف بالتبرعات العينية الخالصة والتبرع بالحق في استخدام السلع بقيم تزيد على 5 000 دولار كإيرادات، طالما كان هناك احتمال لأن تولّد فوائد اقتصادية أو خدمات ممكنة للمكتب، وطالما أمكن قياس هذه الفوائد أو الخدمات بشكل موثوق. وتقاس التبرعات العينية في البداية بحسب قيمتها العادلة في تاريخ تسلمها، وتحدد هذه القيمة بالرجوع إلى قيم سوقية قابلة للرصد أو استناداً إلى تقييمات مستقلة. ولا يُعترف بالتبرعات العينية من الخدمات كإيرادات بل يفصح عنها في الملاحظات على البيانات المالية عندما تتجاوز قيمتها 20 000 دولار.

إيرادات المعاملات التبادلية

23 - المعاملات التبادلية هي المعاملات التي يقوم المكتب فيها بتقديم السلع أو الخدمات، مثل التدريب والبرامجيات والدعم بخدمات إدارة المؤتمرات، إلى الحكومات وكيانات الأمم المتحدة وغير ذلك من الشركاء. ويُعترف بالإيرادات بقيمتها العادلة عندما يتم تسليم السلع أو تقديم الخدمات. وتُدرج ضمن المبالغ الأخرى المستحقة القبض المبالغ ذات الصلة التي جرت المطالبة بها ولكن لم يتم تحصيلها، وتُدرج المبالغ التي تم تحصيلها ولم تستخدم بعد ضمن المبالغ المقبوضة سلفاً.

إيرادات الاستثمار

24 - تستثمر خزانة الأمم المتحدة الأموال المجمعة من كيانات الأمانة العامة والكيانات المشاركة الأخرى. وتشمل إيرادات الاستثمار نصيب المكتب في صافي إيرادات صندوق النقدية المشتركين وغير ذلك من إيرادات الفوائد. ويشمل صافي الإيرادات المتأتية من صندوق النقدية المشتركين أي مكاسب وخسائر تنشأ عن بيع الاستثمارات، والتي تحسب باعتبارها الفرق بين عائدات المبيعات والقيمة الدفترية. وتُخصم تكاليف المعاملات التي تعزى مباشرة إلى أنشطة الاستثمار من صافي الإيرادات. ويوزع صافي الإيرادات توزيعاً تناسيباً على جميع الجهات المشاركة في صندوق النقدية المشتركين على أساس متوسط أرصدها اليومية. وتشمل إيرادات صندوق النقدية المشتركين أيضاً قيمة مكاسب وخسائر الأوراق المالية غير المتحققة. وتوزع هذه القيمة توزيعاً تناسيباً على جميع الجهات المشاركة على أساس أرصدها في نهاية السنة.

25 - ويُبلغ عن حصة المكتب في ما تستثمره الأمم المتحدة في صندوق النقدية المشتركين ضمن النقدية ومكافآت النقدية، والاستثمارات القصيرة الأجل، والاستثمارات طويلة الأجل، حسب فترة الاستحقاق. وترد في بيان الأداء المالي حصة المكتب من عائدات الاستثمار في صندوق النقدية المشتركين، والأرباح المتحققة من بيع الأوراق المالية لصندوق النقدية المشتركين، والأرباح والخسائر المتحققة وغير المتحققة.

المصروفات

26 - يقدم المكتب برامج المساعدة التقنية عن طريق المشاريع المنفذة في فيينا وفي الشبكة العالمية لمكاتبه الميدانية. ويجري إنجاز المشاريع بالتنفيذ المباشر أو عن طريق الشركاء المنفذين.

27 - ووفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، يُبلغ عن المصروفات وفقاً لمبدأ الإنجاز. ويُعترف بالمصروفات على أساس الاستحقاق عند تسليم السلع وتقديم الخدمات بغض النظر عن شروط الدفع.

عقود الإيجار

28 - يُرم المكتب ترتيبات لإيجار الممتلكات والمنشآت والمعدات بحيث لا ينتقل إلى المكتب جانب كبير من جميع المخاطر والمزايا المتصلة بالملكية. وتصنف هذه الترتيبات على أنها عقود إيجار تشغيلي. وتقيّد المبالغ المدفوعة بموجب عقود الإيجار التشغيلي كمصروفات خلال مدة عقد الإيجار.

29 - وتصنف عقود إيجار الأصول الملموسة التي يتحمل فيها المكتب جانباً كبيراً من جميع المخاطر والمزايا المصاحبة لملكية الأصول كعقود إيجار تمويلي.

30 - وتُرسَل الأصول المؤجرة بمقتضى عقود الإيجار التمويلي وتدرج ضمن بند الممتلكات والمنشآت والمعدات، في حين أن الخصوم المقابلة تجاه الجهة المؤجرة تدرج تحت بند الخصوم الأخرى. ويعترف في البداية بعقد الإيجار التمويلي وما يقابله من خصوم إما بالقيمة العادلة للأصول أو بالقيمة الحالية للحد الأدنى من مدفوعات الإيجار، أيهما أقل. ويعترف برسوم التمويل المستحقة الدفع لكامل مدة عقد الإيجار على أساس سعر الفائدة الضمني في عقد الإيجار من أجل تحديد سعر فائدة ثابت على الرصيد المتبقي من الخصوم.

حقوق الاستخدام المتبرّع بها

31 - تبعاً لطبيعة الاتفاق، يمكن معاملة الترتيبات المتعلقة بحقوق الاستخدام المتبرّع بها كعقود إيجار تشغيلي أو تمويلي. وتقيّد كعقود إيجار تشغيلي الترتيبات الطويلة الأجل المتعلقة بالتبرّع بالحق في استخدام المباني والأراضي التي لا تكون للمكتب فيها سيطرة حصرية على المباني ولا يُمنح فيها سند ملكية الأرض. وتبلغ عتبة الاعتراف بالإيرادات والمصروفات المتعلقة بعقود الإيجار التشغيلي 20 000 دولار. وعادة ما يقدّر المكتب هذه الحقوق المتبرّع بها بالرجوع إلى القيمة السوقية للممتلكات المماثلة.

الأصول

التصنيف

32 - يتوقف تصنيف الأصول المالية في المقام الأول على الغرض الذي أقيمت من أجله هذه الأصول. وتقاس جميع الأصول المالية مبدئياً بالقيمة العادلة. ويعترف المكتب في البداية بالأصول المالية المصنفة بوصفها قروضا وحسابات مستحقة القبض في التاريخ الذي نشأت فيه. ويحدث الاعتراف الأول بجميع الأصول المالية الأخرى في تاريخ تداولها، وهو التاريخ الذي يصبح فيه المكتب طرفاً في الأحكام التعاقدية الخاصة بالأداة المالية.

33 - وتُدرَج الأصول المالية التي يتجاوز أجل استحقاقها 12 شهراً في تاريخ الإبلاغ ضمن فئة الأصول غير المتداولة في البيانات المالية. والأصول المالية المدرجة بالقيمة العادلة بفائض أو بعجز هي التي صُنِّفت في هذه الفئة عند الاعتراف الأولي بها أو التي يُحتفظ بها للتداول أو أقيمت أساساً بغرض بيعها في الأجل القصير. وتقاس قيمة هذه الأصول بالقيمة العادلة في كل تاريخ من تواريخ الإبلاغ، وتُعرض أي مكاسب أو خسائر ناجمة عن التغيرات في القيمة العادلة في بيان الأداء المالي في السنة التي تنشأ فيها.

34 - والقروض والمبالغ المستحقة القبض هي أصول مالية غير مشقة ذات مدفوعات ثابتة أو يمكن تحديدها ولا تُعرض بخصوصها أسعار بيع وشراء في أي سوق نشطة، وهي تسجل بدايةً بقيمتها الإسمية.

35 - وتقيّم الأصول المالية عند حلول كل تاريخ إبلاغ لتحديد ما إذا كانت هناك أدلة موضوعية على اضمحلال قيمتها. ومن بين الأدلة على اضمحلال قيمة الأصول تخلف الطرف الآخر أو عجزه عن السداد، أو حدوث تراجع مستديم في قيمة الأصول. ويُعترف بخسائر اضمحلال القيمة في بيان الأداء المالي في السنة التي تنشأ فيها.

36 - ويُلغى الاعتراف بالأصول المالية عندما ينقضي أجل الحق في تلقي التدفقات النقدية أو يتم نقله مع جميع المخاطر والمكاسب الكبيرة المرتبطة به. وتُقابل الأصول بالخصوم المالية، ويُبلغ عن المبلغ الصافي في

بيان المركز المالي عندما يكون هناك حق واجب النفاذ قانوناً في موازنة المبالغ المقيدة وعندما تتوافر النية في التسوية على أساس صافي المبالغ أو تحقيق القيمة المالية للأصول وتسوية الخصوم في آن واحد.

الاستثمارات المودعة في صندوق النقدية المشتركين

37 - تستثمر خزانة الأمم المتحدة الأموال المجمعة من كيانات الأمانة العامة والكيانات المشاركة الأخرى. وتجمع هذه الأموال في صندوقين مشتركين للنقدية يُداران داخلياً. وتعني المشاركة في صندوق نقدية مشترك تقاسم المخاطر وعوائد الاستثمارات مع المشاركين الآخرين. ونظراً إلى أن الأموال تُجمع وتُستثمر على أساس أنها صندوق مشترك، يكون كل مشارك معرضاً للمخاطر العامة لحافظة الاستثمارات في حدود مبلغ النقدية المستثمر.

38 - وتُدرج استثمارات المكتب المودعة في صندوق النقدية المشتركين كجزء من النقدية ومكافئات النقدية والاستثمارات المتداولة التي يتراوح أجل استحقاقها بين 3 أشهر و 12 شهراً والاستثمارات غير المتداولة التي يتجاوز أجل استحقاقها 12 شهراً في بيان المركز المالي.

النقدية ومكافئات النقدية

39 - تشمل النقدية ومكافئات النقدية النقدية الحاضرة والنقدية في المصارف والاستثمارات العالية السيولة والقصيرة الأجل التي يحل تاريخ استحقاقها خلال ثلاثة أشهر أو أقل من تاريخ الشراء.

التبرعات المستحقة القبض

40 - تمثل المساهمات المستحقة القبض الإيرادات غير المحصلة من التبرعات التي تعهدت بها للمكتب الحكومات وجهات مانحة أخرى بناء على اتفاقات قابلة للإنفاذ. وتسجل هذه المبالغ المستحقة القبض من المعاملات غير التبادلية بقيمتها الاسمية مخصوماً منها اضمحلال القيمة بالقدر الذي تظهر التقديرات أنه غير قابل للاسترداد، أي مخصص المستحقات المشكوك في إمكانية تحصيلها. وتخضع التبرعات المستحقة القبض لتطبيق بدل مخصص لتغطية المبالغ المشكوك في إمكانية تحصيلها، شأنها في ذلك شأن غيرها من المبالغ المستحقة القبض.

حسابات أخرى مستحقة القبض

41 - تشمل الحسابات المستحقة القبض الأخرى أساساً المبالغ المستحقة القبض لقاء السلع أو الخدمات المقدمة إلى الكيانات الأخرى التابعة للأمم المتحدة، والمبالغ المستحقة القبض لقاء الأصول المؤجرة للغير والمبالغ المستحقة القبض من الموظفين. وتخضع الأرصدة ذات الأهمية النسبية من الحسابات المستحقة القبض الأخرى والتبرعات المستحقة القبض لاستعراض خاص بها؛ ويقم وفقاً لذلك بدل للمبالغ المشكوك في إمكانية تحصيلها على أساس قابلية استردادها وتقادمها.

السلف المدفوعة إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والأصول الأخرى

42 - تشمل السلف ما يقدم إلى البرنامج الإنمائي من سلف لتأدية الخدمات الإدارية وخدمات الخزنة، وسلف منحة التعليم والمبالغ المدفوعة مسبقاً التي يتم تسجيلها كأصول إلى أن يسلم الطرف الآخر السلع أو يقدم الخدمات، فيُعترف بها حينئذٍ مصروفات.

الأصول الترابية

43 - لا تُقيّد الأصول الترابية في البيانات المالية؛ بل يتم الإفصاح عن المعاملات الهامة المتعلقة بالأصول الترابية في الملاحظات على البيانات المالية.

الممتلكات والمنشآت والمعدات

44 - تُقيّد قيمة الممتلكات والمنشآت والمعدات بالتكلفة الأصلية مخصوماً منها الاستهلاك المتراكم واضمحلال القيمة. وبالنسبة للأصول المتبرّع بها، تُستخدم القيمة العادلة في تاريخ الاقتناء عوضاً عن التكلفة الأصلية.

45 - وتُصنّف الأصول المستخدمة في تنفيذ البرامج أو المشاريع التي يضطلع بها المكتب ضمن أصول المشاريع، في حين أن تلك المستخدمة في أنشطة لا تخص مشاريع محددة تصنّف ضمن الأصول الإدارية. أما أصول المشاريع التي لا يتحكم المكتب فيها فهي تُقيّد كمصروفات عند شرائها.

46 - وتُستهلك أصناف الممتلكات والمنشآت والمعدات بالكامل على مدى عمرها الإنتاجي المقدّر باستخدام طريقة القسط الثابت. ولا تخضع للاستهلاك الأراضي والأصول قيد الإنشاء وأصول المشاريع قيد النقل. ويُحدّد العمر الإنتاجي المقدّر وعتبات الرسمة لمختلف فئات الممتلكات والمنشآت والمعدات حسب توجيهات الأمم المتحدة المؤسسية المتعلقة بالمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام بشأن الممتلكات والمنشآت والمعدات وهي كما يلي:

الفئات والفئات الفرعية للأصول	عتبة الرسمة (بـدولارات الولايات المتحدة)	العمر الإنتاجي المقدّر (بالسنوات)
المباني ^(أ)	20 000	50-7
معدات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات ^(أ)	20 000	7-4
المركبات	5 000	12-6
الأثاث والتجهيزات الثابتة	20 000	10-3
الآلات والمعدات ^(أ)	20 000	20-5
الأصول المنشأة ذاتياً	100 000	—
تحسينات الأماكن المستأجرة	100 000	مدة عقد الإيجار أو مدة 5 سنوات، أيهما أقصر

(أ) تطبيق عتبة دنيا تبلغ 5 000 دولار على المباني الجاهزة الصنع ونظم الاتصال بواسطة السواحل والمولدات الكهربائية ومعدات الشبكات.

47 - ويباشر المكتب أعمال تشييد مثل بناء السجون ومباني المحاكم لفائدة الدول الأعضاء. وتسلم هذه الأصول عند إنجازها إلى المستفيدين النهائيين. ويقاس ما أنجز من العمل استناداً إلى التقارير الهندسية التي يقدمها الشركاء المنفذون/المتعاقدون من الباطن وفريق الهندسة التابع للمكتب في الموقع. ولأن المكتب لا يستخدم هذه الأصول بل يسلمها إلى مستفيدين نهائيين، لا يُعرّف بأي تكلفة استهلاك في البيانات المالية.

48 - ويبلغ عن الأرباح أو الخسائر الناجمة عن التصرف في الأصول أو تحويلها تحت بند الإيرادات الأخرى أو المصروفات الأخرى في بيان الأداء المالي.

49 - ويجرى استعراض اضمحلال قيمة الممتلكات والمنشآت والمعدات سنوياً أو عند وقوع أحداث أو تغيرات في الظروف تشير إلى أن القيمة الدفترية قد لا تكون قابلة للاسترداد وإذا لم تُحدد أي مؤشرات على اضمحلال القيمة خلال السنة التي يُبأشر فيها الاستعراض أثناء عملية التحقق المادي السنوي.

الأصول غير الملموسة

50 - تُقيّد الأصول غير الملموسة التي تُستحدث ليستخدما المكتب بسعر التكلفة مخصوماً منه الإهلاك المتراكم وضمحلل القيمة. ويمكن أن تشمل التكاليف المرسلة تراخيص البرمجيات الحاسوبية المكتتاة وتكاليف التطوير المباشر (مثل تكاليف الموظفين وتكاليف الخبراء الاستشاريين وما ينطبق من التكاليف العامة) والتكاليف الأخرى المتكبدة لاقتناء برمجيات محددة وتهيئتها للاستخدام. أما بالنسبة للأصول غير الملموسة المتبرّع بها، فتُستخدم قيمتها العادلة المحسوبة في تاريخ الاقتناء عوضاً عن التكلفة الأصلية.

51 - وتخضع الأصول غير الملموسة التي لها عمر إنتاجي محدد للإهلاك بالكامل ويحتسب الإهلاك بطريقة القسط الثابت طوال عمرها الإنتاجي المقدّر. ويُقدّر العمر الإنتاجي وعتبة الرسملة للفئات الرئيسية للأصول غير الملموسة على النحو الوارد أدناه:

الفئة	الولايات المتحدة) (بالسنوات)	عتبة الرسملة (بـدولارات العمر الإنتاجي المقدّر (بالسنوات)
البرمجيات المكتتاة من الخارج	20 000	3-10
البرمجيات المستحدثة داخلياً	100 000	3-10
التراخيص والحقوق	20 000	2-6 (مدة الترخيص/الحق)
الأصول قيد الإنشاء	100 000	لا تخضع للإهلاك

52 - ويجرى استعراض اضمحلال قيمة الأصول غير الملموسة سنوياً أو عند وقوع أحداث أو تغيرات في الظروف تشير إلى أن القيمة الدفترية قد لا تكون قابلة للاسترداد.

تحويلات السلف (إلى الشركاء المنفذين) والمنح

53 - كثيراً ما ينفذ المكتب الأنشطة البرنامجية عن طريق شركاء منفذين مثل وكالات الأمم المتحدة، والمنظمات الدولية والإقليمية، والمؤسسات الحكومية، والمنظمات غير الحكومية. ويُتفق على النواتج المتوخاة من الشركاء في اتفاقات المشاريع المشتركة والتعاون البرنامجي. وتحويلات السلف النقدية هي مبالغ تدفع مقدماً إلى الشركاء لكي يتمكنوا من تنفيذ البرنامج المتفق عليه؛ ويعترف بها أولاً كأصول ثم تُقيّد كمصروفات بناء على التقارير المالية المقدّمة. وفي حال عدم وجود هذه التقارير المالية، يجري تقييم لاستحقاق المصروفات بناء على المعلومات المتعلقة بتقديرات إنجاز العمل بعد التشاور عن كثب مع الوحدة التابعة للمكتب المسؤولة عن إدارة أنشطة الشركاء. وتُقيّد الاتفاقات الملزمة المبرمة لتمويل الشركاء المنفذين والتي لم تسدد بحلول نهاية الفترة الإبلاغية كالالتزامات في بند الحسابات المستحقة الدفع والمصروفات المستحقة الأخرى.

54 - وينفذ المكتب خططا للمنح الخالصة التي تقدم إلى المستفيدين النهائيين بشرط أن تسمح بذلك بنود الاتفاقات الخاصة بالمشروع والجهات المانحة. وتحدد المنح الفردية بمبلغ أقصاه 60 000 دولار. وتقيّد المنح الخالصة بالكامل في بند المصروفات عند دفعها، ويتزامن ذلك عادة مع التوقيع على وثيقة المنحة.

الخصوم

التصنيف

55 - تشمل الخصوم المالية الحسابات المستحقة الدفع، والتحويلات المستحقة الدفع، والمبالغ غير المنفقة المحتفظ بها لردّها في المستقبل، والخصوم الأخرى من قبيل الأرصدة المستحقة الدفع للكيانات الأخرى التابعة للأمم المتحدة. والخصوم المالية المصنفة على أنها خصوم مالية أخرى تُقيد أولاً بالقيمة العادلة، ثم تُقاس لاحقاً بالتكلفة المُهلكة. ويُعترف بالخصوم المالية التي تقل مدتها عن 12 شهراً بقيمتها الاسمية. ويعيد المكتب تقييم تصنيف الخصوم المالية في تاريخ كل إبلاغ ويُلغى الاعتراف بالخصوم المالية عند الوفاء بالتزاماته التعاقدية أو التنازل عنها أو إلغائها أو انقضاء أجلها.

الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة

56 - تنشأ الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة من شراء السلع والخدمات التي تم استلامها ولكن لم يكن ثمنها قد دُفع في تاريخ الإبلاغ. ويتم الاعتراف بالمبالغ المستحقة الدفع وتقاس بعد ذلك بقيمتها الاسمية نظراً إلى أن أجل استحقاقها يحل غالباً في غضون 12 شهراً.

المبالغ المقبوضة سلفاً

57 - تتألف المبالغ المقبوضة سلفاً من المدفوعات المقبوضة سلفاً المتعلقة بالمعاملات التبادلية.

الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين

58 - يُقصد بالموظفين الأشخاص المعيّنون ضمن الملاك الوظيفي على النحو المبين في المادة 97 من ميثاق الأمم المتحدة، والذين تتحدد خدماتهم وعلاقتهم التعاقدية بكتاب تعيين خاضع للأنظمة الصادرة عن الجمعية العامة عملاً بالفقرة 1 من المادة 101 من الميثاق.

59 - وتتألف استحقاقات الموظفين من استحقاقات قصيرة الأجل واستحقاقات طويلة الأجل واستحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات إنهاء الخدمة.

60 - ويعترف المكتب بالخصوم والمستحقات المتعلقة بما يلي:

(أ) استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل، مقيسة بقيمتها الاسمية؛

(ب) استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات إنهاء الخدمة، التي يحسبها خبراء ائكتواريون مستقلون باستخدام طريقة تقدير المبالغ المستحقة حسب الوحدة. ويُعترف في بيان التغيرات في صافي الأصول بالمكاسب والخسائر الاكتوارية غير الممولة الناتجة عن تغيرات في الافتراضات الاكتوارية؛

(ج) استحقاقات الموظفين الطويلة الأجل الأخرى، مقيسة بقيمتها الاسمية؛

(د) الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة: تمشيا مع متطلبات المعيار 39 من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: استحقاقات الموظفين، يتعامل المكتب مع هذه الخطة كما لو كانت خطة اشتراكات محدّدة. وبناءً على ذلك، فإن اشتراكات المكتب في الخطة خلال الفترة المالية يُعترف بها كمصروفات في بيان الأداء المالي. ولا يُعترف بالخصوم المستحقة الدفع للصندوق إلا إذا كانت هناك في تاريخ البيان اشتراكات مستحقة الدفع لم تتم تسويتها.

استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل

61 - استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل (غير استحقاقات إنهاء الخدمة) هي الاستحقاقات التي تصبح مستحقة الدفع في غضون 12 شهراً من نهاية السنة التي يؤدي فيها الموظفون الخدمات ذات الصلة. وتشمل استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل استحقاقات الموظفين للمرة الأولى (منح الانتداب) والاستحقاقات الدورية اليومية/الأسبوعية/الشهرية (الأجور والمرتبات والبدلات) وفترات الغياب المدفوعة (الإجازة المرضية المدفوعة، وإجازة الأمومة/الأبوة) وغيرها من الاستحقاقات القصيرة الأجل (منحة الوفاة، ومنحة التعليم، واسترداد مبالغ الضرائب، وإجازة زيارة الوطن). ويتم الاعتراف بجميع هذه الاستحقاقات المعترف بها ولم تسدّد بعد عند تاريخ الإبلاغ بوصفها خصوماً متداولة في بيان المركز المالي.

استحقاقات الموظفين الطويلة الأجل

62 - استحقاقات الموظفين الطويلة الأجل الأخرى هي تلك التي لا يحل موعد استحقاقها في غضون 12 شهراً، وتشمل إجازة زيارة الوطن والإجازة السنوية.

استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة

63 - تتألف استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة من مدفوعات استحقاقات نهاية الخدمة، بما في ذلك الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة والتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الإعادة إلى الوطن وغير ذلك من بدلات نهاية الخدمة.

استحقاقات إنهاء الخدمة

64 - لا يُعترف باستحقاقات إنهاء الخدمة باعتبارها مصروفات إلا عندما يكون المكتب ملتزماً بشكل مثبت، ومن دون وجود إمكانية واقعية لسحب التزامه، بخطة تفصيلية رسمية تنطوي إما على إنهاء خدمة الموظف قبل تاريخ التقاعد العادي، وإما على تقديم استحقاقات إنهاء الخدمة بناءً على عرض يُقدّم بغرض تشجيع الإنهاء الطوعي للخدمة. وتقيّد استحقاقات إنهاء الخدمة المقرر تسويتها في غضون 12 شهراً بالمبلغ المتوقع دفعه. فإذا كان موعد دفع استحقاقات إنهاء الخدمة يحين بعد أكثر من 12 شهراً من تاريخ الإبلاغ، فإنها تخضع لعملية خصم إذا كان الخصم سيترتب عليه أثر جوهري.

خطط الاستحقاقات المحددة

65 - تُعامل الاستحقاقات التالية محاسبياً كخطط محددة الاستحقاقات: التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، واستحقاقات الإعادة إلى الوطن (استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة)، والإجازات السنوية المتراكمة التي تحوّل إلى نقدية عند انتهاء الخدمة في المكتب (استحقاقات أخرى طويلة الأجل). وخطط الاستحقاقات

المحددة هي الخطط التي يلتزم فيها المكتب بتقديم استحقاقات متفق عليها ويتحمل بالتالي المخاطر الاكتوارية. ويُقاس الخصوم المتعلقة بخطط الاستحقاقات المحددة بالقيمة الحالية للالتزام المتصل بالاستحقاقات المحددة. ويُعترف بتغيرات الخصوم المتعلقة بخطط الاستحقاقات المحددة، باستثناء الأرباح والخسائر الاكتوارية، في بيان الأداء المالي في السنة التي تطرأ فيها. وقد اختار المكتب الاعتراف بالتغيرات في الخصوم المتعلقة بخطط الاستحقاقات المحددة الناشئة عن المكاسب والخسائر الاكتوارية مباشرة من خلال بيان التغيرات في صافي الأصول. وعند نهاية سنة الإبلاغ، لم يكن لدى المكتب أي أصول للخطط على النحو المحدد في المعيار 39 من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: استحقاقات الموظفين.

66 - ويقوم خبراء اكتواريون مستقلون بحساب الالتزامات الناشئة عن الاستحقاقات المحددة باستخدام طريقة تقدير المبالغ المستحقة حسب الوحدة. وتحدد القيمة الحالية للالتزامات الناشئة عن الاستحقاقات المحددة بخصم التدفقات النقدية الصادرة المقدرة في المستقبل باستخدام أسعار الفائدة على سندات الشركات عالية الجودة التي تقارب آجال استحقاقها تواريخ استحقاق الخطط الفردية.

67 - **التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة** - يوفر التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة تغطية للمصروفات الطبية للموظفين السابقين المستحقين ومُعاليهم في جميع أنحاء العالم. وعند انتهاء الخدمة، يجوز للموظفين ومُعاليهم اختيار المشاركة في إحدى خطط التأمين الصحي المحددة الاستحقاقات التي توفرها الأمم المتحدة، شريطة استيفائهم شروطاً معينة للاستحقاق، منها إتمام عشر سنوات من المشاركة في إحدى خطط التأمين الصحي التي توفرها الأمم المتحدة فيما يخص الموظفين المتقدمين بعد 1 تموز/يوليه 2007، وخمس سنوات للمستقدمين قبل ذلك التاريخ. وتمثل الخصوم المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة القيمة الحالية لحصة المكتب من تكاليف التأمين الطبي للمتعاقدين واستحقاقات ما بعد التقاعد المستحقة حتى تاريخه للموظفين الذين لا يزالون في الخدمة. ويتمثل أحد عوامل تقييم استحقاقات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة في أخذ اشتراكات جميع الأشخاص المشتركين في الخطة في الاعتبار عند تحديد خصوم المكتب المتبقية. وتخصص اشتراكات المتقاعدين من إجمالي الخصوم، بالإضافة إلى جزء من اشتراكات الموظفين الذين لا يزالون في الخدمة، من أجل تحديد قيمة خصوم المكتب المتبقية وفقاً لنسب تقاسم التكاليف التي تأذن بها الجمعية العامة.

68 - **استحقاقات الإعادة إلى الوطن** - عند انتهاء الخدمة، يحق للموظفين الذين يستوفون شروط أهلية معينة، من بينها الإقامة خارج البلدان التي يحملون جنسيتها وقت انتهاء الخدمة، أن يحصلوا على منحة الإعادة إلى الوطن، التي تحسب على أساس مدة الخدمة، وعلى مصروفات السفر ونقل الأمتعة الشخصية. ويُعترف بهذا الخصم من تاريخ التحاق الموظف بالعمل في المكتب، ويُقاس بالقيمة الحالية للخصم المقدّر اللازم من أجل تسوية تلك الاستحقاقات.

69 - **الإجازة السنوية** - تمثل الخصوم المتعلقة بالإجازات السنوية أيام الإجازات المتراكمة غير المستخدمة التي يُتوقع تسويتها عن طريق دفع مبلغ نقدي للموظفين عند انتهاء خدمتهم في المكتب. ويعترف المكتب في بند الخصوم بالقيمة الاكتوارية لمجموع أيام الإجازات المتراكمة غير المستخدمة لجميع الموظفين لفترة أقصاها 60 يوماً (18 يوماً للموظفين المؤقتين) حتى تاريخ بيان المركز المالي. وتطبق المنهجية المستخدمة افتراض "الوارد أخيراً يصرف أولاً" في تحديد الخصوم المتعلقة بالإجازات السنوية، الذي يجيز للموظفين الحصول على استحقاقات الإجازات للفترة الحالية قبل الحصول على أرصدة الإجازات السنوية المتراكمة المتعلقة بفترات سابقة. وفعلياً، يمكن الحصول على استحقاقات الإجازات السنوية المتراكمة بعد

انقضاء فترة تزيد على اثني عشر شهراً من نهاية الفترة المشمولة بالتقرير التي نشأت فيها الاستحقاقات، وبوجه عام، ثمة زيادة في عدد أيام الإجازات السنوية المتراكمة، تشير إلى أن الاستعاضة عن الإجازات السنوية المتراكمة بتسوية نقدية في نهاية الخدمة هو الالتزام الحقيقي الذي يتحمله المكتب. وبالتالي تُصنّف استحقاقات الإجازات السنوية المتراكمة التي تعكس تدفق الموارد الاقتصادية من المكتب في نهاية الخدمة في فئة الاستحقاقات الأخرى الطويلة الأجل، مع ملاحظة أن الجزء من استحقاق الإجازات السنوية المتراكمة المتوقع تسويته عن طريق مدفوعات نقدية في غضون اثني عشر شهراً بعد تاريخ الإبلاغ يصنف ضمن الخصوم المتداولة. وتمشيا مع المعيار 39 من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: استحقاقات الموظفين، يجب تقدير قيمة الاستحقاقات الأخرى الطويلة الأجل على غرار استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة؛ ولذلك، يقوم المكتب بتقييم خصومه المتعلقة باستحقاقات الإجازات السنوية المتراكمة على أنها استحقاقات محددة لما بعد انتهاء الخدمة خاضعة للتقييم الاكتواري.

خطة المعاش التقاعدي: الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

70 - يشارك المكتب في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، وهو خطة استحقاقات محددة ممولة يشترك فيها أرباب عمل متعددون، وقد أنشأت الجمعية العامة هذا الصندوق لتوفير استحقاقات التقاعد والوفاء والعجز. وكما يرد في المادة 3 (ب) من النظام الأساسي للصندوق، يُفتح باب العضوية في الصندوق للوكالات المتخصصة ولسائر المنظمات الدولية أو الحكومية الدولية المشتركة في النظام الموحد للمرتبات والبدلات وغيرها من شروط الخدمة في الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة.

71 - وتُعرض الخطة للمنظمات المشاركة لمخاطر اكتوارية مرتبطة بالموظفين الحاليين والسابقين في المنظمات الأخرى المشاركة في الصندوق، مما يؤدي إلى عدم وجود أساس ثابت وموثوق به لتوزيع الالتزام وأصول الخطة والتكاليف علىفرادى المنظمات المشاركة في الخطة. وليس بوسع المكتب وصندوق المعاشات التقاعدية، كما هو حال المنظمات الأخرى المشاركة في الصندوق، تحديد الحصة النسبية للمكتب من التزام الاستحقاقات المحددة وأصول الخطة والتكاليف المرتبطة بالخطة بدرجة كافية من الموثوقية للأغراض المحاسبية. ومن ثم، تعامل المكتب مع هذه الخطة كما لو كانت خطة اشتراكات محددة، تمشيا مع الشروط الواردة في المعيار 39 من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، استحقاقات الموظفين. وتُقيّد اشتراكات المكتب في الخطة خلال الفترة المالية بوصفها مصروفات في بيان الأداء المالي.

تعويضات غير الموظفين

72 - تتألف تعويضات غير الموظفين وبدلاتهم من المصروفات المتكبدة فيما يتعلق بالخبراء الاستشاريين والمتقاعدين والخبراء المخصصين ومتطوعي الأمم المتحدة. وتبرّم العقود مباشرة مع الأطراف الثالثة أو عن طريق جهات أخرى تقدم الخدمات إلى وكالات الأمم المتحدة. ولا يحصل غير الموظفين على البدلات والاستحقاقات الأساسية المقدمة إلى موظفي الأمم المتحدة مثل منح الانتداب ومنح التعليم والمعاشات التقاعدية والتأمين الصحي والإجازة ومدفوعات نهاية الخدمة.

المخصصات والخصوم الاحتمالية

73 - المخصصات هي خصوم يُعترف بها لتغطية نفقات مستقبلية لا يُعرف مبلغها ولا توقيتها. ويعترف بالمخصص عندما يقع على المكتب، نتيجة لحدث سابق، التزام حالي قانوني أو ضمني يمكن تقديره على

نحو موثوق به ويكون من المحتمل أن تقتضي تسوية هذا الالتزام تدفقا خارجيا لمنافع اقتصادية. وبشكل المبلغ المخصص أفضل تقدير للنفقات المتوقعة المطلوبة لتسوية الالتزام الحالي في تاريخ الإبلاغ. وعندما يكون أثر القيمة الزمنية للنقود ذا أهمية نسبية، يكون المخصص هو القيمة الحالية للمبلغ المطلوب لتسوية هذا الالتزام.

74 - وأي التزامات محتملة تنشأ عن أحداث سابقة ولا يؤكّد وجودها إلا بوقوع أو عدم وقوع حدث أو أحداث مستقبلية غير مؤكّدة وغير خاضعة كلياً لسيطرة المكتب يُفصح عنها باعتبارها خصوماً احتمالية. ويُفصح أيضاً عن الخصوم الاحتمالية عندما لا يمكن الاعتراف بالالتزامات الحالية الناشئة عن أحداث سابقة لأنه لا يُرجح أن تكون هناك حاجة إلى تدفق خارجي من الموارد في شكل منافع اقتصادية أو إمكانيات خدمة من أجل تسوية الالتزامات، أو لأنه يتعذر قياس مبلغ الالتزامات على نحو موثوق به.

75 - وتخضع المخصصات والخصوم المحتملة لتقييم مستمر من أجل تحديد تزايد أو تراجع احتمال وقوع تدفق خارجي من الموارد في شكل منافع اقتصادية أو إمكانيات خدمة. فإذا زاد احتمال لزوم هذا التدفق، يعترف بمخصصات في البيانات المالية للسنة التي يطرأ فيها تغيير في درجة الاحتمال. وبالمثل، إذا تراجع احتمال الحاجة إلى تدفق خارجي من هذا القبيل، يُفصح عن خصم احتمالي في الملاحظات على البيانات المالية.

الالتزامات

76 - الالتزامات هي مصروفات يتكبدها المكتب في المستقبل فيما يتعلق بالعقود المفتوحة، ولا يملك المكتب سوى قدر محدود للغاية، إن وُجد، من السلطة التقديرية التي تسمح له بتجنبها في مسار أعماله العادي. وتشمل هذه الفئة الالتزامات الرأسمالية (مبالغ العقود المتعلقة بالمصروفات الرأسمالية التي لم تكن قد سُدّدت أو استحقّت بحلول تاريخ الإبلاغ)، وعقود توريد السلع والخدمات التي لم تكن قد سُلمت عند نهاية فترة الإبلاغ، والحدود الدنيا لمدفوعات الإيجار غير القابلة للإلغاء، والالتزامات الأخرى غير القابلة للإلغاء.

الإصدارات المحاسبية المقبلة

77 - يتواصل رصدُ التقدم المحرز فيما يلي من الإصدارات المحاسبية المقبلة والهامة لمجلس المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام ورصدُ تأثيرها في البيانات المالية للمنظمة:

(أ) الأصول التراثية: يرمي هذا المشروع إلى وضع متطلبات محاسبية خاصة بالأصول التراثية؛

(ب) مصروفات المعاملات غير التبادلية: يهدف هذا المشروع إلى وضع معيار أو معايير تنص على متطلبات الاعتراف والقياس المنطبقة على الموردين في المعاملات غير التبادلية، باستثناء الاستحقاقات الاجتماعية. ومن شأن المعيار الجديد أن يؤدي إلى تغيير في السياسة المحاسبية فيما يتعلق بالاعتراف بالنفقات بحيث يعترف مقدم التحويل بالمصروفات عندما يفي متلقي التحويل بالالتزام بنقل سلع أو خدمات إلى طرف ثالث مستفيد. ومن المتوقع أن يصدر مجلس المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام المعيار بحلول نهاية عام 2022. ومن أجل التحضير لاعتماد هذا المعيار الجديد، تبذل حالياً جهود لجمع البيانات ويجري تنقيح نموذج الاتفاق؛

(ج) الإيرادات: يتمثل نطاق المشروع في وضع متطلبات وتوجيهات قياسية جديدة فيما يتعلق بالإيرادات كي تعدّل أو تحل محل تلك المحددة حالياً في المعيار 9: الإيرادات من المعاملات التبادلية؛ والمعيار 11: عقود الإنشاء، والمعيار 23: الإيرادات من المعاملات غير التبادلية (الضرائب والتحويلات). ومن المتوقع أن يصدر مجلس المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام المعيار بحلول نهاية عام 2022؛

(د) عقود الإيجار: الهدف من المشروع هو الاستعاضة عن المعيار 13 من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام للمحاسبة المتعلقة بعقود الإيجار بغية الحفاظ على الاتساق مع المعيار 16 من المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية. وصدر المعيار 43 من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام في كانون الثاني/يناير 2022؛

(هـ) قياس القطاع العام: تشمل الأغراض من هذا المشروع ما يلي: '1' إصدار معايير محاسبية معدلة مع متطلبات منقحة للقياس عند الاعتراف الأولي، والقياس في مرحلة لاحقة، والإفصاح المرتبط بالقياس؛ و '2' تقديم توجيهات أكثر تفصيلاً بشأن تطبيق تكلفة الاستبدال وتكلفة الوفاء والظروف التي ستستخدم فيها أسس القياس هذه؛ و '3' معالجة مسائل تكاليف المعاملات، بما في ذلك المسألة المحددة المتعلقة برسمة تكاليف الاقتراض أو احتسابها كنفقات؛

(و) الأصول من الهياكل الأساسية: يهدف المشروع إلى بحث وتحديد المشاكل التي يواجهها المعدون عند تطبيق المعيار 17 من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: الممتلكات والمنشآت والمعدات، على الأصول من الهياكل الأساسية. واسترشاداً بهذا البحث، يتمثل الهدف في توفير توجيهات إضافية بشأن المحاسبة المتعلقة بالأصول من الهياكل الأساسية.

متطلبات المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام التي صدرت في الآونة الأخيرة وتلك التي ستصدر في المرحلة المقبلة

78 - أصدر مجلس المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام المعيارين التاليين: المعيار 41: الأدوات المالية الصادرة في آب/أغسطس 2018 الذي يبدأ نفاذه في 1 كانون الثاني/يناير 2023؛ والمعيار 42: الاستحقاقات الاجتماعية، الصادر في كانون الثاني/يناير 2019 الذي سيبدأ نفاذه في 1 كانون الثاني/يناير 2023. وجرى تقييم أثر هذين المعيارين على البيانات المالية للمنظمة والفترة موضع المقارنة على النحو التالي:

المعيار / الأثر المتوقع في سنة الاعتماد

المعيار 41 يحسّن المعيار 41: الأدوات المالية، بشكل كبير من جودة المعلومات المتعلقة بالأصول المالية والخصوم المالية. وهو سيحل محل المعيار 29، الأدوات المالية: الاعتراف والقياس، وهو يحسّن متطلبات هذا المعيار من خلال ما يلي:

(أ) تبسيط متطلبات تصنيف وقياس الأصول المالية؛

(ب) اتباع نموذج تطليقي لاضمحلال القيمة؛

(ج) اتباع نموذج مرّن للمحاسبة التحوطية.

المعيار	الأثر المتوقع في سنة الاعتماد
المعيار 41: الأدوات المالية على البيانات المالية، وستكون المنظمة جاهزة لتنفيذه عند حلول تاريخ نفاذه.	وقد أُجل تاريخ بدء نفاذ المعيار 41: الأدوات المالية إلى 1 كانون الثاني/يناير 2023 بسبب جائحة كوفيد-19 وما تسببت فيه من صعوبات. وسيُجرى قبل ذلك التاريخ تقييم لأثر المعيار 41: الأدوات المالية على البيانات المالية، وستكون المنظمة جاهزة لتنفيذه عند حلول تاريخ نفاذه.
المعيار 42: يقدم المعيار 42 من المعايير المحاسبية الدولية، الاستحقاقات الاجتماعية، إرشادات بشأن المحاسبة المتعلقة بنفقات الاستحقاقات الاجتماعية. ويعرّف الاستحقاقات الاجتماعية بأنها التحويلات النقدية المدفوعة لأفراد معينين و/أو أسر معيشية معينة للتخفيف من أثر المخاطر الاجتماعية. ومن الأمثلة المحددة على ذلك استحقاقات النقاعد الحكومية، واستحقاقات العجز، ودعم الدخل، وإعانات البطالة. ويقتضي المعيار الجديد من الكيان أن يدرج في القيود المحاسبية النفقات والخصوم المتعلقة بمدفوعات الاستحقاقات الاجتماعية التالية.	وقد أُجل تاريخ نفاذ المعيار 42 إلى 1 كانون الثاني/يناير 2023 بسبب جائحة كوفيد-19 والتحديات التي أوجدتها. ولا توجد في المكتب حالياً استحقاقات اجتماعية من هذا القبيل.

الملاحظة 3

الإبلاغ القطاعي

- 79 - القطاع هو نشاط مميز أو مجموعة أنشطة مميزة تقدّم عنها معلومات مالية بشكل منفصل لتقييم أداء الكيان في السابق في سبيل تحقيق أهدافه واتخاذ القرارات بشأن رصد الموارد في المستقبل.
- 80 - وفي الإبلاغ القطاعي، تُعرض إيرادات المكتب ومصروفاته وأصوله وخصومه بالرجوع إلى ركيزتين رئيسيتين من ركائز ولايته، هما: برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات، وبرنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية الذي يشمل معهد الأمم المتحدة الأقاليمي لبحوث الجريمة والعدالة. ويبلغ عن الأنشطة غير المخصصة لبرامج محددة بالاستناد إلى معدل أداء برنامجي مكافحة المخدرات ومكافحة الجريمة لغرض الإبلاغ القطاعي.
- 81 - ولتحسين البيانات المالية، يعرض المكتب أيضاً النفقات حسب البرنامج الفرعي والمنطقة الجغرافية.

الإبلاغ القطاعي حسب الركائز

بيان المركز المالي في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ديسمبر 2020			31 كانون الأول/ديسمبر 2021		
المجموع (بعد إعادة الحساب) ⁽¹⁾	برنامج مكافحة الجريمة (بعد إعادة الحساب) ⁽¹⁾	برنامج مكافحة المخدرات	المجموع	برنامج مكافحة الجريمة	برنامج مكافحة المخدرات
الأصول					
الأصول المتداولة					
95 283	44 859	50 424	103 698	52 089	51 609
584 279	360 999	223 280	708 687	460 789	247 898
164 653	130 696	33 957	148 869	125 249	23 620
24 363	17 292	7 071	32 641	30 345	2 296
9 951	2 775	7 176	7 802	603	7 199
878 529	556 621	321 908	1 001 697	669 075	332 622
الأصول غير المتداولة					
192 326	118 829	73 497	132 474	86 135	46 339
124 316	113 097	11 219	113 157	102 131	11 026
12 000	12 000	-	12 718	12 718	-
12 401 ⁽¹⁾	9 693 ⁽¹⁾	2 708	17 152	14 400	2 752
341 043	253 619	87 424	275 501	215 384	60 117
1 219 572	810 240	409 332	1 277 198	884 459	392 739
الخصوم					
الخصوم المتداولة					
26 705	18 861	7 844	42 599	37 143	5 456
35 280	30 219	5 061	35 369	31 346	4 023

31 كانون الأول/ديسمبر 2020			31 كانون الأول/ديسمبر 2021			
برنامج مكافحة الجريمة المجموع (بعد إعادة الحساب) ⁽¹⁾			برنامج مكافحة الجريمة المجموع			
برنامج مكافحة المخدرات (بعد إعادة الحساب) ⁽¹⁾			برنامج مكافحة المخدرات			
4 835	2 954	1 881	7 280	4 508	2 772	الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين
122 166	103 590	18 576	108 433	94 152	14 281	الخصوم المشروطة
188 986	155 624	33 362	193 681	167 149	26 532	مجموع الخصوم المتداولة
الخصوم غير المتداولة						
12 000	12 000	-	12 718	12 718	-	الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة
130 233	79 177	51 056	139 869	86 118	53 751	الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين
65 559	61 158	4 401	49 391	44 531	4 860	الخصوم المشروطة
207 792	152 335	55 457	201 978	143 367	58 611	مجموع الخصوم غير المتداولة
396 778	307 959	88 819	395 659	310 516	85 143	مجموع الخصوم
822 794	502 281	320 513	881 539	573 943	307 596	صافي مجموع الأصول ومجموع الخصوم
صافي الأصول						
44 897	2 587	42 310	53 971	9 235	44 736	الفائض/(العجز) المتراكم - غير المقيّد
⁽¹⁾ 777 897	⁽¹⁾ 499 694	278 203	827 568	564 708	262 860	الفائض/(العجز) المتراكم - المقيّد
822 794	502 281	320 513	881 539	573 943	307 596	مجموع صافي الأصول

(أ) أعيد حساب مقارنات عام 2020. ويرد في الملاحظتين 10 و 17 مزيد من التفاصيل.

الإبلاغ القطاعي حسب الركائز

بيان الأداء المالي للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2020 (بعد إعادة التصنيف) ^(أ)			2021		
المجموع	برنامج مكافحة الجريمة	برنامج مكافحة المخدرات	المجموع	برنامج مكافحة الجريمة	برنامج مكافحة المخدرات
الإيرادات القطاعية					
33 827	18 257	15 570	34 518	18 586	15 932
مخصصات الميزانية العادية للأمم المتحدة					
312 980	219 833	93 147	345 462	276 754	68 708
التبرعات					
21 859	18 398	3 461	23 305	17 492	5 813
التحويلات والمخصصات الأخرى					
8 920	8 007	913	14 418	13 055	1 363
الإيرادات الأخرى					
13 840	8 081	5 759	72	19	53
إيرادات الاستثمار					
391 426	272 576	118 850	417 775	325 906	91 869
المصروفات					
132 258	84 982	47 276	147 520	98 785	48 735
مرتبات الموظفين وبدلاتهم واستحقاقاتهم					
60 026	39 689	20 337	73 541	53 415	20 126
تعويضات غير الموظفين وبدلاتهم					
58 076	8 639	49 437	23 473	14 513	8 960
المنح والتحويلات الأخرى					
780	411	369	657	389	268
الاستهلاك والإهلاك					
9 090	5 856	3 234	21 038	16 297	4 741
السفر					
^(أ) 64 842	^(أ) 39 503	^(أ) 25 339	84 058	64 340	19 718
مصروفات التشغيل الأخرى					
^(أ) 8 029	^(أ) 4 209	^(أ) 3 820	6 233	4 250	1 983
اللوازم والمواد الاستهلاكية والمصروفات الأخرى					
333 101	183 289	149 812	356 520	251 989	104 531
مجموع المصروفات					
58 325	89 287	(30 962)	61 255	73 917	(12 662)
الفائض/(العجز) للسنة					

(أ) أُعيد تصنيف مقارنات عام 2020 لتعرض بوصفها من مصروفات التشغيل الأخرى والمصروفات الأخرى لتتسق مع تحديثات التصنيف على نطاق منظومة الأمم المتحدة. ويرد في الملاحظتين 27 و 28 مزيد من التفاصيل

الإبلاغ القطاعي حسب المنطقة الجغرافية للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2020	2021	
62 978	93 367	أفريقيا والشرق الأوسط
2 102	3 789	شرق وجنوب شرق أوروبا
124 619	142 016	البرامج العالمية
82 016	51 266	أمريكا اللاتينية والكاريبي
25 143	34 800	جنوب وشرق آسيا والمحيط الهادئ
36 243	31 282	غرب ووسط آسيا
333 101	356 520	مجموع المصروفات

الإبلاغ القطاعي حسب البرنامج الفرعي للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2020	2021	
455	1 466	ألف - أجهزة تقرير السياسات
4 027	4 317	باء - التوجيه التنفيذي والإدارة
		جيم - برنامج العمل
87 407	123 582	1 - مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية
78 753	33 307	2 - الأخذ بنهج شامل ومتوازن لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية
20 427	29 776	3 - مكافحة الفساد
14 457	19 045	4 - منع الإرهاب
40 216	58 433	5 - العدالة
27 161	30 316	6 - الأبحاث وتحليل الاتجاهات والأدلة الجنائية
6 954	7 552	7 - دعم السياسات
22 822	15 034	8 - التعاون التقني والدعم الميداني
		9 - تقديم خدمات الأمانة والدعم الفني إلى الهيئات الحكومية الدولية للأمم المتحدة والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات ومؤتمر الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية
8 673	10 802	
21 749	22 890	دال - الدعم البرنامجي
333 101	356 520	مجموع المصروفات

الملاحظة 4

المقارنة بالميزانية

82 - تعد ميزانيات المكتب على أساس نقدي معدل، وترد نتائجها في البيان الخامس. ويرد في الجدول أدناه إيضاح لأسباب الفروق المهمة بين المبالغ الواردة في الميزانية النهائية ومبالغ النفقات الفعلية على أساس نقدي مُعدّل.

83 - وتغطي الميزانية الأصلية لفترة السنتين 2020-2021 البالغة 810,184 مليون دولار الموارد الخارجة عن الميزانية البالغة 763,300 مليون دولار التي أقرتها لجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية (انظر E/CN.7/2019/14-E/CN.15/2019/16)، وموارد الميزانية العادية البالغة 46,884 مليون دولار التي أقرتها الجمعية العامة (القران 264/74 ألف - جيم و 254/75 ألف - جيم) للباين 16 و 23. ومن أصل المبلغ 810,184 مليون دولار، أدرجت في هذا البيان الميزانية الأصلية لعام 2021 البالغة 385,060 مليون دولار.

84 - وتغطي الميزانية النهائية لفترة السنتين 2020-2021 البالغة 660,673 مليون دولار الموارد الخارجة عن الميزانية البالغة 613,789 مليون دولار التي أقرتها لجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية (انظر E/CN.7/2021/11-E/CN.15/2021/18)، وموارد الميزانية العادية البالغة 46,884 مليون دولار التي خصصتها الأمانة العامة في عام وأقرتها الجمعية العامة (القران 264/74 ألف - جيم و 254/75 ألف - جيم) للباين 16 و 23. ومن أصل المبلغ 660,673 مليون دولار، أدرجت في هذه البيانات الميزانية النهائية لعام 2021 البالغة 349,401 مليون دولار.

85 - ويرد فيما يلي إيضاح لأسباب الفروق المهمة التي تبلغ نسبتها 10 في المائة أو أكثر لعام 2021:

باب الميزانية	الفروق المهمة
الإيرادات	ويعزى الفرق البالغ 71,693 مليون دولار إلى زيادة التبرعات المقدمة أساساً من الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبي عما كان متوقعاً.
أجهزة تقرير السياسات	يرجع الفرق البالغ 0,667 مليون دولار إلى أن معدل سفر ممثلي مؤتمر الأمم المتحدة الرابع عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية (كيوتو)، والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات ولجنة المخدرات، ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، كان أقل مما كان متوقعاً وذلك نتيجة لجائحة كوفيد-19.
البرنامج الفرعي 2 - الأخذ بنهج شامل ومتوازن لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية	يعزى الفرق البالغ 20,547 مليون دولار أساساً إلى تقليص الأنشطة البرنامجية المتعلقة بالتنمية البديلة في إطار تنفيذ اتفاق السلام في كولومبيا.
البرنامج الفرعي 4، منع الإرهاب	يُعزى الفرق البالغ 4,300 مليون دولار أساساً إلى زيادة معدل تنفيذ البرنامج العالمي بشأن تعزيز النظام القانوني لمكافحة الإرهاب والبرنامج الإقليمي لمنع الإرهاب في جنوب شرق آسيا عما كان مدرجاً في الميزانية.

باب الميزانية	الفروق المهمة
البرنامج الفرعي 5، العدالة	يعزى الفرق البالغ 9,939 ملايين دولار أساساً إلى زيادة معدل تنفيذ البرامج العالمية المتعلقة بالجريمة البحرية وتحديات السجون عما كان مدرجاً في الميزانية.

86 - ويبين الجدول أدناه التسوية بين المبالغ الفعلية على أساس قابل للمقارنة في إطار البيان الخامس والتدفقات النقدية للمكتب في إطار البيان الرابع:

التسوية بين المبالغ الفعلية على أساس قابل للمقارنة وبيان التدفقات النقدية، 2021

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021	التمويل	الاستثمار	التشغيل	
(348 783)	-	-	(348 783)	المبالغ الفعلية على أساس قابل للمقارنة (البيان الخامس)
436 903	-	-	436 903	الفروق المهمة
(10 360)	-	-	(10 360)	الفروق الناشئة عن اختلاف الكيان
(69 345)	-	(71 485)	2 140	الفروق الناشئة عن اختلاف طريقة العرض
(8 415)	-	(71 485)	79 900	المبالغ الفعلية الواردة في بيان التدفقات النقدية (البيان الرابع)

87 - تبين الفروق الناشئة عن اختلاف الأساس المحاسبي الفروق الناجمة عن إعداد الميزانية على أساس نقدي معدل. ومن أجل تسوية نتائج الميزانية مع بيان التدفقات النقدية، تقيد العناصر غير النقدية، مثل التزامات الميزانية البالغ قدرها 63,066 مليون دولار (2020: 21,763 مليون دولار) ومدفوعات سداد التزامات الميزانية للسنة السابقة البالغة 45,879 مليون دولار (2020: 44,506 مليون دولار)، باعتبارها فروقا ناشئة عن اختلاف الأساس المحاسبي. وإضافة إلى ذلك، تقيد الفروق الأخرى الخاصة بالمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، مثل معاملة استحقاقات الموظفين والتدفقات النقدية غير المباشرة المتصلة بالتغيرات في المبالغ المستحقة القبض والخصوم المستحقة.

88 - وتنشأ الفروق في الكيانات عندما تتضمن الميزانية برامج لا تشكل جزءاً من عملية الإبلاغ عن البيانات المالية للمكتب، والعكس بالعكس، مثل الميزانية العادية للأمم المتحدة التي يبلغ عنها ضمن البيانات المالية للأمم المتحدة (المجلد الأول). وتشمل البيانات المالية للمكتب جزءاً من الميزانية العادية يمثل الجزء المخصص للميزانية الإدارية لمكتب الأمم المتحدة في فيينا لدعم تنفيذ البرامج التي يضطلع بها المكتب المعني بالمخدرات والجريمة (انظر الملاحظة 18).

89 - وتتمثل الفروق الناشئة عن اختلاف طريقة العرض في اختلافات الشكل ونظم التصنيف التي تميز بيان التدفقات النقدية عن بيان المقارنة بين المبالغ المدرجة في الميزانية والمبالغ الفعلية. فبيان المقارنة بين المبالغ المدرجة في الميزانية والمبالغ الفعلية لا يشمل التغيرات في رصيد صندوق النقدية المشتركين البالغ 64,484 مليون دولار (2020: 172,817 مليون دولار). ومن الفروق الأخرى الناشئة عن اختلاف طريقة العرض عدم تقسيم المبالغ المدرجة في بيان المقارنة بين المبالغ المدرجة في الميزانية والمبالغ الفعلية إلى

أنشطة تشغيلية واستثمارية وتمويلية، مثل التدفقات النقدية المتعلقة بالامتلاكات والمنشآت والمعدات، بما في ذلك الأصول غير الملموسة، البالغة 7,001 ملايين دولار (2020: 7,916 ملايين دولار).

90 - وتنشأ الفروق في التوقيت عندما تختلف فترة الميزانية عن فترة البيانات المالية. ولما كانت نتائج الميزانية في إطار البيان الخامس لا تعكس سوى النسبة المخصصة لعام 2021 من فترة السنتين، فلا توجد فروق في التوقيت.

5 الملاحظة

النقدية ومكافئات النقدية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول / ديسمبر 2021	31 كانون الأول / ديسمبر 2020	
32	41	النقدية المودعة في المصارف والنقدية الحاضرة
103 666	95 242	النقدية في صناديق النقدية المشتركين والودائع لأجل
103 698	95 283	مجموع النقدية ومكافئات النقدية (البيان الأول)

91 - تمثل النقدية المودعة في المصارف والنقدية الحاضرة حسابي السلف والمصرفات النثرية.

92 - ويحتفظ بالودائع النقدية والودائع لأجل لتلبية الاحتياجات النقدية القصيرة الأجل.

6 الملاحظة

الاستثمارات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021	المجموع في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020	
708 687	584 279	المتداولة
-	-	صندوق النقدية المشترك الرئيسي
-	-	صندوق النقدية المشترك باليورو
708 687	584 279	المجموع الفرعي، الاستثمارات المتداولة (البيان الأول)
132 474	192 326	غير المتداولة
-	-	صندوق النقدية المشترك الرئيسي
132 474	192 326	المجموع الفرعي، الاستثمارات غير المتداولة (البيان الأول)
841 161	776 605	المجموع

93 - تتألف الاستثمارات من المبالغ المودعة في صناديق نقدية الأمم المتحدة المشتركين، وتضم الاستثمارات المتداولة والاستثمارات غير المتداولة. ويرد في الملاحظة 21 مزيد من التفاصيل عن الاستثمارات وتحليل ما يتصل بها من مخاطر.

الملاحظة 7

التبرعات المستحقة القبض والحسابات الأخرى المستحقة القبض غير المسددة

التبرعات المستحقة القبض غير المسددة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول / 31 كانون الأول /
ديسمبر 2021 ديسمبر 2020

التبرعات المستحقة القبض المتداولة		
الحكومات	712	889
منظمات حكومية أخرى	148 825	154 071
مؤسسات الأمم المتحدة	5 733	11 513
الجهات المانحة الخاصة	4 707	3 414
مجموع التبرعات المستحقة القبض المتداولة قبل رصد البديل المخصص	159 977	169 887
التبرعات المستحقة القبض غير المتداولة		
الحكومات	-	-
منظمات حكومية أخرى	108 032	122 269
مؤسسات الأمم المتحدة	-	244
الجهات المانحة الخاصة	5 125	1 803
مجموع التبرعات المستحقة القبض غير المتداولة قبل رصد البديل المخصص	113 157	124 316
البديل المخصص لتغطية المبالغ المستحقة القبض المتداولة المشكوك في إمكانية تحصيلها	(11 108)	(5 234)
مجموع البدلات المخصصة لتغطية المبالغ المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها	(11 108)	(5 234)
صافي التبرعات المستحقة القبض، المتداولة (البيان الأول)	148 869	164 653
صافي التبرعات المستحقة القبض، غير المتداولة (البيان الأول)	113 157	124 316
مجموع التبرعات المستحقة القبض	262 026	288 969

الحسابات الأخرى المستحقة القبض

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ 31 كانون الأول/ ديسمبر 2020		31 كانون الأول/ 31 كانون الأول/ ديسمبر 2021	
الحسابات الأخرى المستحقة القبض المتداولة			
الحكومات	13 595	4 386	
المبالغ المستحقة القبض من كيانات الأمم المتحدة الأخرى	195	82	
المبالغ الأخرى المستحقة القبض من الإيرادات	1 425	3 355	
مجموع الحسابات الأخرى المستحقة القبض قبل رصد البديل المخصص، المتداولة	15 215	7 823	
البديل المخصص لتغطية المبالغ المستحقة القبض المتداولة المشكوك في إمكانية تحصيلها	(15)	-	
مجموع الحسابات الأخرى المستحقة القبض (البيان الأول)	15 200	7 823	
الحسابات الأخرى المستحقة القبض غير المتداولة			
المبالغ المستحقة القبض من إيرادات المعاملات التبادلية الأخرى	12 718	12 000	
مجموع الحسابات الأخرى المستحقة القبض، غير المتداولة (البيان الأول)	12 718	12 000	

التغيرات في احتياطات الحسابات المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ 31 كانون الأول/ ديسمبر 2020		31 كانون الأول/ 31 كانون الأول/ ديسمبر 2021	
الرصيد الافتتاحي للبديل المخصص للحسابات المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها	5 234	3 465	
المبالغ المشطوبة ^(أ)	(3 292)	(611)	
تسوية السنة الحالية للحسابات المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها	9 181	2 380	
الرصيد الختامي للبديل المخصص للحسابات المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها	11 123	5 234	

(أ) ويرد في الملاحظة 27 مزيد من التفاصيل عن المبالغ المشطوبة.

تقادم التبرعات المستحقة القبض والحسابات الأخرى المستحقة القبض

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ديسمبر 2020		31 كانون الأول/ديسمبر 2021		
إجمالي الحسابات المستحقة القبض	البديل المخصص	إجمالي الحسابات المستحقة القبض	البديل المخصص	
(191)	281 057	-	254 082	مبالغ لا متأخرة ولا مُضمحلة القيمة
(1 780)	20 674	(1 173)	35 988	أقل من سنة واحدة
(3 241)	12 258	(315)	1 212	من سنة واحدة إلى سنتين
(22)	37	(9 601)	9 751	من سنتين إلى ثلاث سنوات
-	-	(34)	34	أكثر من ثلاث سنوات
(5 234)	314 026	(11 123)	301 067	المجموع

94 - يتألف رصيد التبرعات المستحقة القبض غير المسددة من تبرعات معلنة مخصصة لأنشطة محددة.

95 - وتُستعرض جميع التبرعات المعلنة غير المسددة، ويُنشأ مخصص لتغطية التبرعات التي تُعتبر متعذرة التحصيل.

96 - وتشمل الحسابات الأخرى المستحقة القبض المبالغ المستحقة من الموظفين أو من الأمم المتحدة والكيانات الأخرى مقابل السلع الموردة والخدمات المقدمة وترتيبات عقود الإيجار التشغيلي. ويمثل الرصيد أساساً ترتيباً لإيرادات المعاملات التبادلية مع الحكومة بشأن أنشطة بناء النظام القضائي وبناء القدرات (الرصيد المتداول: 13,500 مليون دولار، الرصيد غير المتداول: 12,718 مليون دولار).

الملاحظة 8

تحويلات السلف

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ديسمبر 2020		31 كانون الأول/ديسمبر 2021		
143	3 872	9 183	9 217	مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع
9 183	9 217	5 031	1 476	السلف المقدمة إلى كيانات أخرى تابعة للأمم المتحدة
5 031	1 476	2 183	2 876	الشركاء المنفذون (كولومبيا)
2 183	2 876			الشركاء المنفذون الآخرون
16 540	17 441			مجموع تحويلات السلف (البيان الأول)

97 - تمثل تحويلات السلف الأموال المدفوعة إلى الشركاء المنفذين المسؤولين عن تنفيذ البرامج باسم المكتب. وتقدم السلف استناداً إلى اتفاقات مبرمة وتُصرف إما عندما يتم التثبت من تقديم الخدمات من خلال تقارير مالية مصدقة يقدمها الشركاء، وإما عندما يقوم المكتب، في حال عدم وجود تقارير، بتقدير مبلغ مستحق لتنفيذ البرامج بعد التشاور مع الوحدة المسؤولة التابعة له.

الملاحظة 9

السلف المقدمة إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والأصول الأخرى

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ ديسمبر 2020	31 كانون الأول/ ديسمبر 2021	
6 218	4 502	السلف المقدمة إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وكيانات الأمم المتحدة الأخرى
198	160	السلف المقدمة إلى البائعين
3 259	2 398	السلف المقدمة إلى الموظفين
107	673	السلف المقدمة إلى أفراد آخرين
169	69	الأصول الأخرى
9 951	7 802	مجموع السلف المقدمة إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والأصول الأخرى (البيان الأول)

98 - تشمل السلف المقدمة إلى الموظفين الدفعات المقدّمة من المرتبات والاستحقاقات، بما في ذلك سلف السفر.

99 - وتقدّم السلف إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وكيانات أخرى تابعة للأمم المتحدة بصفتها جهات مقدّمة للخدمات.

الملاحظة 10

الممتلكات والمنشآت والمعدات

100 - ترد فيما يلي تغيرات وأرصدة الممتلكات والمنشآت والمعدات التابعة للمكتب في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021.

تغيرات وأرصدة الممتلكات والمنشآت والمعدات، 2021

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المباني	تأمينات الأماكن المستأجرة	الأثاث والتجهيزات الثابتة	معدات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات	الآلات والمعدات والإنشاء	الأصول قيد المجموع
التكلفة					
519	307	9	1 294	7 935	1 006
286	-	-	403	1 042	617
(118)	-	-	(351)	(778)	(399)
109	-	-	-	-	(109)
796	307	9	1 346	8 199	1 224
التكلفة في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021					
الاستهلاك المتراكم					
334	77	2	1 074	6 136	697
30	61	2	41	367	70
(3)	-	-	(37)	(13)	-
361	138	4	1 078	6 490	767
الاستهلاك المتراكم في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021					
صافي القيمة الدفترية					
185	230	7	220	1 799	309
435	169	5	268	1 709	457
في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021 (البيان الأول)					

(أ) تشمل الأصول التي تم التصرف فيها الأصول المحولة إلى المستفيدين النهائيين في إطار تنفيذ برامج المكتب.

تغيرات وأرصدة الممتلكات والمنشآت والمعدات، 2020

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المباني	المستأجرة	الأثاث والتجهيزات الثابتة	معدات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات	الآلات والمعدات	الأصول قيد التشييد (بعد إعادة الحساب) ^(أ)	المجموع (بعد إعادة الحساب) ^(أ)
التكلفة						
562	307	69	1 373	2 981	7 965 ^(ب)	21 437 ^(ب)
209	725	9	661	882	2 603	7 788
(1 214)	(936)	(69)	(746)	(2 857)	-	(8 766)
962	211	-	-	-	(1 173)	-
-	-	-	6	-	-	6
519	307	9	1 294	7 935	9 395	20 465
الاستهلاك المتراكم						
420	15	-	1 085	714	-	8 050
29	62	2	57	455	-	658
(115)	-	-	(74)	(135)	-	(394)
-	-	-	6	-	-	6
334	77	2	1 074	6 136	697	8 320
صافي القيمة الدفترية						
142	292	69	288	2 364	7 965	13 387
185	230	7	220	1 799	9 395	12 145
في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020 (البيان الأول)						

(أ) أُعيد حساب المبلغ ليعكس التحويل إلى المستقبل الذي تم في عام 2019.

(ب) تشمل الأصول التي تم التصرف فيها الأصول المحوَّلة إلى المستقبلين النهائيين في إطار تنفيذ برامج المكتب.

- 101 - أعيد حساب مقارنات عام 2020 لتعكس إنجاز أصل قيد الإنشاء وتحويله إلى المستفيد في عام 2019 بإجمالي 3,502 ملايين دولار. ويرد في الملاحظة 17 مزيد من التفاصيل.
- 102 - وفي نهاية 31 كانون الأول/ديسمبر 2021، كان المكتب يملك ما مجموعه 16,617 مليون دولار (2020: 12,145 مليون دولار) من الممتلكات والمنشآت والمعدات. وتعزى الزيادة في صافي القيمة الدفترية البالغ 4,472 ملايين دولار (2020: انخفاض قدره 1,242 مليون دولار) عن الفترة السابقة أساساً إلى زيادة الأصول قيد الإنشاء. ولا يحتفظ المكتب ببنود الممتلكات والمنشآت والمعدات كأصول لتأمين الوفاء بالخصوم.
- 103 - ويباشر المكتب أعمال تشييد مثل بناء السجون ومراكز الشرطة ومباني المحاكم، لفائدة الدول الأعضاء وغيرها من المستفيدين النهائيين. وفور انتهاء الأعمال، تُسَلَّم هذه الأصول إلى الحكومات المحلية، ثم تُنقل إليها بعد ذلك ملكية هذه الممتلكات بأكملها. وخلال عام 2021، أنجرت مشاريع تشييد بقيمة 0,109 مليون دولار وتم تحويلها إلى المستفيدين النهائيين. ويُتَوَقَّع أن تكتمل، في عام 2022 وما بعدها، مشاريع التشييد الجارية التي بلغت تكلفتها في نهاية عام 2021 ما قدره 13,574 مليون دولار، لتُسَلَّم بعد ذلك إلى المستفيدين.
- 104 - وتجرى استعراضات لتقييم اضمحلال القيمة لجميع فئات الممتلكات والمنشآت والمعدات، ولم يحدد المكتب أي اضمحلال إضافي في القيمة، في سياق حالة جائحة كوفيد-19.

الملاحظة 11

الأصول غير الملموسة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الأصول قيد المجموع	البرامجيات المستحدثة داخلياً	التطوير	المجموع
1 232	128	1 104	التكلفة في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020
365	365	-	المبالغ المضافة
-	-	-	الأصول التي جرى التصرف فيها
-	(371)	371	الأصول المنجزة قيد التطوير
1 597	122	1 475	التكلفة في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021
976	-	976	الإهلاك المتراكم في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020
86	-	86	الإهلاك
-	-	-	اضمحلال القيمة وعمليات الشطب في العام
1 062	-	1 062	الإهلاك المتراكم في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021
			صافي القيمة الدفترية
256	128	128	31 كانون الأول/ديسمبر 2020
535	122	413	31 كانون الأول/ديسمبر 2021 (البيان الأول)

105 - استحدث المكتب، في إطار تنفيذ برامجه، عدة منتجات برمجية حاسوبية، وهي برامجيات goAML و goCase و goPRS و RevMod. بالإضافة إلى ذلك، هناك منتج من المنتجات البرمجية يسمى goIFAR قيد التطوير ومن المتوقع أن يُنجز في عام 2022. وتقدّم منتجات البرامجيات هذه إلى الدول الأعضاء والمنظمات الدولية الأخرى لكي تستخدمها بموجب اتفاقات مستوى الخدمات.

الملاحظة 12

الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول / ديسمبر 2021	31 كانون الأول / ديسمبر 2020	
10 802	5 339	المبالغ المستحقة الدفع للبائعين
282	1 801	الحسابات المستحقة الدفع لكيانات الأمم المتحدة الأخرى
13 415	9 086	المستحقات مقابل السلع والخدمات
4 589	6 249	المستحقات الأخرى
29 088	22 475	المجموع الفرعي
13 511	4 230	الحسابات المستحقة الدفع، الدول الأعضاء والحكومات
42 599	26 705	مجموع الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة، المتداولة (البيان الأول)
12 718	12 000	الحسابات المستحقة الدفع غير المتداولة، الدول الأعضاء والحكومات
12 718	12 000	مجموع الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة، غير المتداولة (البيان الأول)

106 - وتشمل المستحقات الأخرى مبلغ 0,702 مليون دولار من المبالغ المستحقة الدفع للاتحاد الأوروبي في إطار ترتيبات التزامات مشروطة. (2020: 0,934 مليون دولار).

107 - وتشمل الحسابات المستحقة الدفع، الدول الأعضاء والحكومات، المتداولة وغير المتداولة، خصوما بقيمة 26,229 مليون دولار تتعلق بترتيبات إيرادات المعاملات التبادلية المتعلقة بالنقود التي لم ترد بعد؛ ويورد المبلغ المقابل ضمن الحسابات الأخرى المستحقة القبض (انظر الملاحظة 7).

الملاحظة 13

المبالغ المقبوضة سلفا

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول / ديسمبر 2021	31 كانون الأول / ديسمبر 2020	
582	592	رسوم التدريب في معهد الأمم المتحدة الأقاليمي لبحوث الجريمة والعدالة
1 488	1 240	النظام الوطني لمراقبة المخدرات
11 266	10 251	منتجات برمجية حاسوبية مختلفة للدول الأعضاء والحكومات

31 كانون الأول/ديسمبر 2020	31 كانون الأول/ديسمبر 2021	
20 426	21 218	بناء النظم القضائية وبناء القدرات
2 771	815	المبالغ الأخرى المقبوضة سلفاً
35 280	35 369	مجموع المبالغ المقبوضة سلفاً (البيان الأول)

108 - تتألف المبالغ المقبوضة سلفاً من إيرادات مؤجلة تتصل بمبالغ حُصّلت في إطار معاملات تبادلية لم تنفذ بعد.

الملاحظة 14

الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين

موجز الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع	غير المتداولة	المتداولة	
102 039	101 562	477	التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة
14 718	13 485	1 233	الإجازة السنوية
21 377	19 453	1 924	استحقاقات الإعادة إلى الوطن
138 134	134 500	3 634	المجموع الفرعي، الخصوم المتعلقة باستحقاقات محدّدة
9 015	5 369	3 646	المرتبات والبدلات المستحقة
147 149	139 869	7 280	مجموع الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين (البيان الأول)

موجز الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع	غير المتداولة	المتداولة	
96 133	95 688	445	التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة
11 384	10 671	713	الإجازة السنوية
19 977	18 635	1 342	استحقاقات الإعادة إلى الوطن
127 494	124 994	2 500	المجموع الفرعي، الخصوم المتعلقة باستحقاقات محدّدة
7 574	5 239	2 335	المرتبات والبدلات المستحقة
135 068	130 233	4 835	مجموع الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين (البيان الأول)

109 - بدأ المكتب تمويل الخصوم المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة المرتبطة بأنشطته الممولة من موارد خارجة عن الميزانية، وذلك بفرض اقتطاع إلزامي من تكاليف المرتبات اعتباراً من كانون الأول/ديسمبر 2012. وتخضع نسبة الاقتطاع للمراجعة والتحديث بصفة دورية مع مراعاة مستويات

التمويل المتحققة والتغيرات في الخصائص الديموغرافية الفعلية للمشاركين مقابل خصائصهم الديموغرافية المتوقعة والعوامل الاقتصادية والاتجاهات السائدة على صعيد التكاليف الطبية. وتبلغ نسبة الاقتطاع الحالي للتأمين بعد انتهاء الخدمة 9 في المائة من المرتب الإجمالي مضافاً إليها تسوية مقر العمل.

110 - وتتكون الخصوم المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة البالغة 102,039 مليون دولار من 22,998 مليون دولار من الخصوم المدرجة في الميزانية العادية و 79,041 مليون دولار من الخصوم الخارجة عن الميزانية العادية. وحتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2021، تم تمويل مبلغ قدره 53,541 مليون دولار (2020: 45,385 مليون دولار) من الخصوم الخارجة عن الميزانية العادية.

111 - وتحصل المنظمة نسبة 8 في المائة من المرتب الإجمالي مخصصاً منه للاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين بالنسبة للموظفين الممولة وظائفهم من موارد خارجة عن الميزانية، وذلك للاحتفاظ بها كاحتياطي لتغطية التزامات المنظمة المتعلقة بمنحة الإعادة إلى الوطن.

112 - وتتكون الخصوم المتعلقة بالإعادة إلى الوطن البالغة 21,377 مليون دولار من 4,518 ملايين دولار من الخصوم المدرجة في الميزانية العادية و 16,859 مليون دولار من الخصوم الخارجة عن الميزانية العادية. وحتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2021، تم تمويل مبلغ قدره 23,742 مليون دولار (2020: 21,412 مليون دولار) من الخصوم الخارجة عن الميزانية العادية.

113 - وتتكون الخصوم المتعلقة بالإجازات السنوية البالغة 14,718 مليون دولار من 2,497 مليون دولار (2020: 1,902 مليون دولار) من الخصوم المدرجة في الميزانية العادية و 12,221 مليون دولار (2020: 9,482 ملايين دولار) من الخصوم الخارجة عن الميزانية العادية. والخصوم المتعلقة بالإجازات السنوية غير ممولة.

114 - أما استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة الخاصة بمواقع معينة فيما يتعلق ببداية نهاية الخدمة للموظفين من فئة الخدمات العامة فتُحسب داخلياً في المكتب وتُفقد تحت بند المرتبات والبدلات المستحقة. وقد بلغت 6,493 ملايين دولار في عام 2021 (2020: 6,010 ملايين دولار). وهذه الخصوم المتعلقة بنهاية الخدمة غير ممولة.

115 - ويتولى تحديد الالتزامات الناشئة عن استحقاقات نهاية الخدمة/ما بعد انتهاء الخدمة خبراء اكتوبريون مستقلون وذلك وفقاً للنظامين الأساسي والإداري لموظفي الأمم المتحدة. ويجري تقييم اكتوبري عادة كل سنتين، وتُرحل نتائجه للسنة الثانية. وقد أُجري آخر تقييم اكتوبري شامل في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021.

التقييم اكتوبري: الافتراضات

116 - ترد فيما يلي الافتراضات اكتوبرية الرئيسية المستخدمة لتحديد الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021.

الافتراضات الاكتوارية

(بالنسبة المئوية)

الافتراضات	التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	استحقاقات الإعادة إلى الوطن	الإجازة السنوية
معدلات الخصم في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020	1.60	2.26	2.33
معدلات الخصم في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021	2.11	2.75	2.80
التضخم في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020	3.25-3.65	2.20	—
التضخم في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021	3.75-3.95	2.50	—

117 - وتُحسب معدلات الخصم باستخدام مجموعة مرجّحة من ثلاثة افتراضات لمعدل الخصم استناداً إلى تقويم العملات المستعملة في حساب التدفقات النقدية المختلفة، وهي: دولارات الولايات المتحدة (المنحى فوق المتوسط ذو التصنيف AA لشركة أي أو أن) واليورو (منحى عائد سندات الشركات ذات التصنيف AA لشركة أي أو أن هيويت) والفرنك السويسري (منحى عائد سندات الشركات ذات التصنيف AA باستثناء الشركات الإقليمية) لشركة أي أو أن هيويت في سويسرا).

118 - ويغيد التقييم الاكتواري لعام 2021 عن وقوع خسائر اكتوارية صافية قدرها 2,510 مليون دولار تشمل مكاسب قدرها 1,175 مليون دولار في إطار بند التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، وخسارة قدرها 1,097 مليون دولار في إطار بند استحقاقات الإعادة إلى الوطن، وخسارة قدرها 2,588 مليون دولار في إطار بند الإجازة السنوية. وتعزى المكاسب الاكتوارية لبند التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة أساساً إلى زيادة معدل الخصم الذي تقابله جزئياً زيادة في اتجاه معدل التكاليف الطبية. وتعزى الخسارة الاكتوارية لبند استحقاقات الإعادة إلى الوطن والإجازة السنوية أساساً إلى التسوية القائمة على التجربة التي قابلتها جزئياً زيادة في معدل الخصم.

التغيرات في الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين المعالجة محاسبياً كخطط استحقاقات محددة

التسوية بين مجموع الخصوم الافتتاحية والختامية المتعلقة باستحقاقات محددة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2020	2021	
109 530	127 494	صافي الخصوم المتعلقة باستحقاقات محددة في 1 كانون الثاني/يناير
7 260	8 468	تكلفة الخدمة الحالية
2 560	2 230	تكلفة الفائدة
(2 778)	(2 568)	الاستحقاقات المدفوعة
7 042	8 130	مجموع صافي التكاليف المعترف بها في بيان الأداء المالي
10 922	2 510	(المكاسب)/الخسائر الاكتوارية المعترف بها في بيان التغيرات في صافي الأصول
127 494	138 134	صافي الخصوم المتعلقة باستحقاقات محددة في 31 كانون الأول/ديسمبر

تحليل درجة حساسية معدلات الخصم

119 - تحدث التغيرات في معدلات الخصم بفعل منحى الخصم، الذي يحسب بالاستناد إلى سندات الشركات. وكان أداء أسواق السندات متفاوتا خلال الفترة المشمولة بالتقرير، مما أثر على الافتراض المتعلق بمعدلات الخصم. فإذا تغير الافتراض بنسبة 0,5 في المائة، كان أثره على الالتزامات على النحو المبين أدناه.

تحليل درجة حساسية معدلات الخصم: الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين في نهاية السنة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ديسمبر 2021	التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	منحة الإعادة إلى الوطن	الإجازة السنوية
زيادة معدل الخصم بنسبة 0,5 في المائة	(12 420)	(879)	(643)
كنسبة مئوية من الخصوم في نهاية السنة	(13)	(4)	(4)
انخفاض معدل الخصم بنسبة 0,5 في المائة	14 842	946	699
كنسبة مئوية من الخصوم في نهاية السنة	16	4	5

تحليل درجة حساسية التكاليف الطبية

120 - الافتراض الأساسي في تقييم التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة هو المعدل المتوقع لزيادة التكاليف الطبية في المستقبل. ويُنظر عند تحليل درجة الحساسية إلى التغير الحاصل في الخصوم بسبب التغيرات في معدلات التكاليف الطبية مع الإبقاء على الافتراضات الأخرى، مثل معدل الخصم، على حالها. فإذا تغير الافتراض المتعلق باتجاه التكاليف الطبية بنسبة 0,5 في المائة، أثر ذلك على قياس الالتزامات المتعلقة بالاستحقاقات المحددة، وذلك على النحو المبين أدناه.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2021	التأثير على الالتزامات المتعلقة بالاستحقاقات المحددة	التأثير على تكلفة الخدمة الحالية وتكلفة الفائدة
زيادة معدل الخصم بنسبة 0,5 في المائة	14 202	1 584
كنسبة مئوية من الخصوم/تكلفة الخدمة وتكلفة الفائدة في نهاية السنة	14.9	19.4
انخفاض معدل الخصم بنسبة 0,5 في المائة	(12 060)	(1 302)
كنسبة مئوية من الخصوم/تكلفة الخدمة وتكلفة الفائدة في نهاية السنة	(12.6)	(16.2)

الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

121 - المكتب هو إحدى المنظمات الأعضاء المشاركة في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة ("الصندوق")، الذي أنشأته الجمعية العامة للأمم المتحدة لتوفير استحقاقات التقاعد والوفاء والعجز وما يرتبط بذلك من استحقاقات أخرى للموظفين. والصندوق خطة ممولة محددة الاستحقاقات يشارك فيها أرباب عمل متعددون. وكما يرد في المادة 3 (ب) من النظام الأساسي للصندوق، يُفتح باب

العضوية في الصندوق للوكالات المتخصصة ولسائر المنظمات الدولية أو الحكومية الدولية المشتركة في النظام الموحد للمرتبات والبدلات وغيرها من شروط الخدمة في الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة.

122 - ويعرّض الصندوق المنظمات المشاركة فيه لمخاطر ائتمانية مرتبطة بالموظفين الحاليين والسابقين في المنظمات الأخرى المشاركة في الصندوق، مما يؤدي إلى عدم وجود أساس متسق وموثوق لتخصيص الالتزام وأصول الخطة والتكاليف لفرادى المنظمات المشاركة في الصندوق. وليس بوسع المكتب والصندوق، كما هو حال المنظمات الأخرى المشاركة في الصندوق، تحديد الحصص النسبية للمكتب من التزام الاستحقاقات المحددة وأصول الخطة والتكاليف المرتبطة بالخطة بدرجة كافية من الموثوقية للأغراض المحاسبية. ومن ثم، تعامل المكتب مع هذه الخطة كما لو كانت خطة اشتراكات محددة، تتشابه مع الشروط الواردة في المعيار 39 من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، استحقاقات الموظفين. واشتراكات المكتب في الصندوق خلال الفترة المالية يُعترف بها كمصروفات في بيان الأداء المالي.

123 - وينص النظام الأساسي للصندوق على أن يُجرى مجلس صندوق المعاشات التقاعدية تقييماً ائتمانياً للصندوق مرة كل ثلاث سنوات على الأقل يقوم به الخبير الائتماني الاستشاري. وتتمثل الممارسة التي يتبعها مجلس صندوق المعاشات التقاعدية في إجراء تقييم ائتماني مرة كل سنتين باستخدام طريقة حاصل المجموعة المفتوحة. والغرض الرئيسي من التقييم الائتماني هو تحديد ما إذا كانت أصول الصندوق الحالية وأصوله المقدرة للمستقبل كافية للوفاء بالتزاماته.

124 - وتتكون الالتزامات المالية للمكتب تجاه الصندوق من مساهمته المقررة، وفق المعدل الذي تحدده الجمعية العامة (يبلغ حالياً 7,9 في المائة للمشاركين و 15,8 في المائة للمنظمات الأعضاء)، بالإضافة إلى أي حصة في أي مدفوعات قد تلزم لتغطية العجز الائتماني بموجب المادة 26 من النظام الأساسي لصندوق المعاشات التقاعدية. ولا تُسدد تلك المدفوعات لتغطية العجز إلا إذا لجأت الجمعية العامة إلى تطبيق الحكم الوارد في المادة 26، ومتى قررت ذلك، بعد أن يُحدّد وجود ضرورة تقتضي سداد مدفوعات العجز بناء على تقييم لمدى الكفاية الائتمانية للصندوق في تاريخ التقييم. وتساهم كل منظمة عضو في سد هذا العجز بمبلغ يتناسب مع مجموع الاشتراكات التي دفعها كلّ منها أثناء السنوات الثلاث السابقة لتاريخ التقييم.

125 - وأنجز آخر تقييم ائتماني للصندوق في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، ويُجرى حالياً التقييم للفترة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021. وقام الصندوق بترحيل بيانات الاشتراكات في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020 واستخدمها في بياناته المالية لعام 2020.

126 - وخلص التقييم الائتماني الذي أجري في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 إلى وجود نسبة ممولة من الأصول الائتمانية إلى الخصوم الائتمانية، بافتراض عدم إجراء تسويات مستقبلية للمعاشات التقاعدية، بلغت 144,4 في المائة. وبلغت النسبة الممولة 107,1 في المائة عندما وُضعت تعديلات النظام الحالي لتسوية المعاشات التقاعدية في الحساب.

127 - وبعد تقييم الكفاية الائتمانية لصندوق المعاشات، خلص الخبير الائتماني الاستشاري إلى أنه لا يوجد في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 ما يستوجب تسديد مدفوعات لتغطية العجز بموجب المادة 26 من النظام الأساسي للصندوق، لأن القيمة الائتمانية للأصول تجاوزت القيمة الائتمانية لجميع الخصوم المستحقة. ويضاف إلى ذلك أن القيمة السوقية للأصول تجاوزت أيضاً القيمة الائتمانية لجميع الخصوم المستحقة في تاريخ التقييم. وفي وقت الإبلاغ، لم تلجأ الجمعية العامة إلى الأحكام الواردة في المادة 26.

128 - وفي حال اللجوء إلى المادة 26 بسبب عجز اكتواري، سواء أثناء العملية الجارية أو بسبب إنهاء الصندوق، ستستند المدفوعات لتغطية العجز المطلوبة من كل منظمة من المنظمات الأعضاء إلى نسبة مساهمات تلك المنظمة العضو في مجموع المساهمات المدفوعة إلى الصندوق في السنوات الثلاث السابقة لتاريخ التقييم. وبلغ مجموع الاشتراكات المدفوعة إلى الصندوق خلال الأعوام الثلاثة السابقة (2018 و 2019 و 2020) ما قدره 7 993,15 ملايين دولار، وساهم المكتب بنسبة 0,94 في المائة منها.

129 - وخلال عام 2021، بلغت الاشتراكات المدفوعة للصندوق 19,937 مليون دولار (2020: 18,212 مليون دولار). ومن المتوقع أن تكون المساهمات المستحقة في عام 2022 على نفس المستوى.

130 - ويجوز إنهاء العضوية في الصندوق بقرار من الجمعية العامة للأمم المتحدة، بناء على توصية بالإيجاب من مجلس صندوق المعاشات التقاعدية. وتُدفع إلى المنظمة العضو سابقاً حصة نسبية من مجموع أصول الصندوق في تاريخ الإنهاء تُخصص حصراً لصالح من كان من موظفيها مشتركاً في الصندوق في ذلك التاريخ، وفقاً لترتيب متفق عليه بين المنظمة والصندوق. ويحدّد مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة المبلغ استناداً إلى تقييم اكتواري لأصول الصندوق وخصومه في تاريخ الإنهاء؛ ولا يشمل المبلغ أي جزء من الأصول الزائدة عن الخصوم.

131 - ويُجري مجلس مراجعي الحسابات مراجعةً سنوية لحسابات صندوق المعاشات التقاعدية، ويقدم كل عام تقريراً عن مراجعة الحسابات إلى مجلس الصندوق. وينشر صندوق المعاشات التقاعدية المشترك تقارير فصلية عن استثماراته، وهي متاحة على الموقع الشبكي www.unjspf.org.

الملاحظة 15

المخصصات

132 - تُسجّل مخصصات للمطالبات التي لم يُبتّ فيها متى تقرر أن من المرجح ألا يكون مآلها في صالح المكتب ومتى أمكن تقدير حجم الخسارة تقديراً معقولاً. وحتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2021، لم تكن لدى المكتب مخصصات مستوفية للمعايير.

الملاحظة 16

الخصوم المشروطة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ 31 كانون الأول/
ديسمبر 2021 ديسمبر 2020

60 041	53 546	الخصوم (النقدية المقبوضة)
62 125	54 887	الخصوم المتداولة (النقدية غير المقبوضة)
122 166	108 433	مجموع الخصوم المشروطة، المتداولة (البيان الأول)
65 559	49 391	الخصوم غير المتداولة (النقدية غير المقبوضة)
65 559	49 391	مجموع الخصوم المشروطة، غير المتداولة (البيان الأول)

133 - تتألف الخصوم المتعلقة بترتيبات مشروطة من المبالغ النقدية الواردة من الاتحاد الأوروبي ولم تُستخدم بعد بقيمة 53,546 مليون دولار (2020: 60,041 مليون دولار). وتشمل الخصوم المتعلقة بالنقدية غير المقبوضة مبلغا مقابلًا مُبلغا عنه في إطار التبرعات المستحقة القبض (منظمات حكومية أخرى، انظر الملاحظة 7).

الملاحظة 17

صافي الأصول

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الفائض/(العجز) المتراكم - غير المقيد	الفائض/(العجز) المتراكم - المقيد	المجموع (بعد إعادة الحساب)
775 391	724 912	50 479
صافي الأصول في 1 كانون الثاني/يناير 2020 (بعد إعادة الحساب)		
التغير في صافي الأصول		
التحويلات من/إلى الصناديق الاحتياطية غير المقيدة/المقيدة	(5 601)	5 601
المكاسب/(الخسائر) الاكتوارية	(10 922)	-
الفائض/(العجز) للسنة	10 941	47 384
المجموع في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020 (بعد إعادة الحساب)	44 897	777 897
صافي الأصول في 1 كانون الثاني/يناير 2021 (بعد إعادة الحساب)	44 897	777 897
التغير في صافي الأصول		
التحويلات من/إلى الصناديق الاحتياطية غير المقيدة/المقيدة	(638)	638
المكاسب/(الخسائر) الاكتوارية	(2 510)	-
الفائض/(العجز) للسنة	12 222	49 033
المجموع في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021 (البيان الأول)	53 971	827 568
881 539	827 568	53 971

134 - تتألف الأرصدة المقيدة من تبرعات الجهات المانحة المخصصة لأنشطة محددة.

135 - وأعيد حساب الاحتياطي المقيد الافتتاحي لعام 2020 ليعكس انخفاضا قدره 3,502 ملايين دولار بسبب نقل أصل قيد الإنشاء إلى المستفيد، والأمر الذي حدث في عام 2019.

136 - ويتألف صافي الرصيد غير المقيد من أرصدة أموال المشاريع غير المخصصة وقدرها 84,910 مليون دولار (2020: 74,447 مليون دولار) ومن رصيد سلبي قدره 30,939 مليون دولار (2020: رصيد سلبي قدره 29,550 مليون دولار) يمثل خصوم نهاية الخدمة غير الممولة الناشئة من الميزانية العادية.

الملاحظة 18

مخصصات الميزانية العادية للأمم المتحدة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول / 31 كانون الأول / ديسمبر 2021 ديسمبر 2020		
الإيرادات		
33 827	34 518	مخصصات الميزانية العادية للأمم المتحدة
النفقات		
23 518	23 744	الأنشطة البرنامجية المباشرة
10 309	10 774	أنشطة الدعم (الإدارية)
33 827	34 518	مجموع النفقات (البيان الثاني)
-	-	زيادة الإيرادات عن النفقات

137 - تشمل جهود المكتب الممولة من الميزانية العادية للأمم المتحدة الأنشطة البرنامجية المباشرة، وهي التوجيه التنفيذي والإدارة، والبحوث، والعمل المعياري، وتقديم الدعم بخدمات الأمانة إلى الهيئات الحكومية الدولية وإلى اللجنتين، والدعم الفني المقدم للهيئة الدولية لمراقبة المخدرات.

138 - وتمثل أنشطة الدعم خدمات إدارية، تشمل الشؤون المالية والموارد البشرية والمشتريات، يقدمها مكتب الأمم المتحدة في فيينا إلى المكتب المعني بالمخدرات والجريمة في إطار الباب 29 من الميزانية العادية للأمم المتحدة. وتمثل الأنشطة المضطلع بها في إطار هذه الفئة ما نسبته 34,8 في المائة من مجموع الميزانية الإدارية لمكتب الأمم المتحدة في فيينا. ويقدم الجزء المتبقي من العمليات الإدارية لمكتب الأمم المتحدة في فيينا (65,2 في المائة) الدعم إلى سائر كيانات الأمانة العامة للأمم المتحدة الموجودة في فيينا. وفي عام 2021، كانت المصروفات في إطار الأنشطة البرنامجية المباشرة تتألف من 22,017 مليون دولار (2020: 21,315 مليون دولار) في إطار الباب 16، و 0,974 مليون دولار (2020: 0,911 مليون دولار) في إطار الباب 23، و 0,753 مليون دولار (2020: 1,293 مليون دولار) في إطار الباب 35، و 3,100 ملايين دولار (2020: 2,851 مليون دولار) في إطار الباب 36، و 7,674 ملايين دولار لأنشطة الدعم (الإدارية) (2020: 7,457 ملايين دولار) في إطار الباب 29 زاي.

الملاحظة 19

الإيرادات المتأتية من المعاملات غير التبادلية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول / 31 كانون الأول / ديسمبر 2021 ديسمبر 2020		
		التبرعات
315 845	360 100	التبرعات النقدية
1 430	1 399	التبرعات العينية
317 275	361 499	مجموع التبرعات الواردة
(4 295)	(16 037)	المبالغ المردودة
312 980	345 462	صافي التبرعات الواردة (البيان الثاني)
		التحويلات والمخصصات الأخرى
21 859	23 305	الترتيبات المشتركة بين المنظمات
21 859	23 305	مجموع التحويلات والمخصصات الأخرى (البيان الثاني)

139 - تعكس التبرعات العينية في المقام الأول الحقوق المتبرّع بها لاستخدام مباني المكاتب الميدانية التابعة للمكتب، وهي تبرعات تقدمها عادة الحكومات.

140 - وتتألف التحويلات والمخصصات الأخرى من الترتيبات المشتركة بين المنظمات، وهي عبارة عن مبالغ تُرد من كيانات الأمم المتحدة الأخرى.

الخدمات العينية

141 - لا يُعترف بالتبرعات العينية المقدمة في شكل خدمات خلال السنة باعتبارها إيرادات، وعليه فهي لا تُدرج ضمن التبرعات العينية المذكورة أعلاه. أما الخدمات العينية التي تجاوزت عتبة الأهمية النسبية التي قُدمت في عام 2021 بمبلغ 0,548 مليون دولار (2020: 0 مليون دولار) فكانت تتألف من التصوير بالأقمار الصناعية ومشورة الخبراء التحليلية المخصصة.

الملاحظة 20

الإيرادات الأخرى

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول / 31 كانون الأول / ديسمبر 2021 ديسمبر 2020		
8 762	11 892	الإيرادات المتأتية من الخدمات المقدمة
91	75	إيرادات الإيجار
67	2 451	الأنشطة المدرة للإيرادات وإيرادات متنوعة أخرى
8 920	14 418	مجموع الإيرادات الأخرى (البيان الثاني)

142 - الإيرادات الأخرى تمثل إيرادات المعاملات التبادلية.

143 - وتتألف الإيرادات المتأتية من الخدمات المقدّمة أساساً من توفير دعم البرامجيات وصيانتها للدول الأعضاء والحكومات وتدريب الأفراد وتقديم خدمات الدعم الأخرى إلى هيئات إدارة المكتب. وتشمل هذه الفئة أيضاً أنشطة تشييد النظم القضائية وبناء قدراتها المقدمة لحكومة بنما في إطار ترتيبات لتوليد الإيرادات من المعاملات التبادلية.

144 - وتشمل الأنشطة المدرة للإيرادات وغيرها من الإيرادات المتنوعة صافي مكاسب سعر الصرف بقيمة 2,434 مليون دولار (2020: تم الإبلاغ عن خسائر في سعر الصرف بقيمة 3,742 ملايين دولار تحت بند نفقات التشغيل الأخرى).

الملاحظة 21

الأدوات المالية وإدارة المخاطر المالية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول / 31 كانون الأول /
ديسمبر 2021 ديسمبر 2020

الأصول المالية		
القيمة العادلة بفائض أو بعجز ⁽¹⁾		
584 279	708 687	الاستثمارات القصيرة الأجل، صندوق النقدية المشترك الرئيسي
584 279	708 687	مجموع الاستثمارات القصيرة الأجل
192 326	132 474	الاستثمارات الطويلة الأجل، صندوق النقدية المشترك الرئيسي
192 326	132 474	مجموع الاستثمارات الطويلة الأجل
776 605	841 161	مجموع القيمة العادلة للاستثمارات بفائض أو بعجز
القروض والحسابات المستحقة القبض		
95 242	103 666	النقدية ومكافئات النقدية - صندوق النقدية المشترك الرئيسي
41	32	النقدية ومكافئات النقدية، مصادر أخرى
95 283	103 698	النقدية ومكافئات النقدية
288 969	262 026	التبرعات المستحقة القبض
19 823	27 918	الحسابات الأخرى المستحقة القبض
-	5	الأصول الأخرى (باستثناء السُلف)
308 792	289 949	مجموع القروض والحسابات المستحقة القبض
1 180 680	1 234 808	مجموع القيمة الدفترية للأصول المالية
871 847	944 827	ما يتصل منها بالأصول المالية المحتفظ بها في صندوق النقدية المشترك الرئيسي

31 كانون الأول / 31 كانون الأول /
ديسمبر 2021 ديسمبر 2020

الخصوم المالية بالتكلفة بعد خصم الإهلاك	
الحسابات المستحقة الدفع وحسابات الدفع المستحقة (باستثناء حسابات الدفع المؤجلة)	38 705 55 317
مجموع القيمة الدفترية للخصوم المالية	38 705 55 317
موجز صافي الإيرادات المتأتية من الأصول المالية	
إيرادات الاستثمار	13 840 72
مجموع صافي الإيرادات المتأتية من الأصول المالية (البيان الثاني) ^(أ)	13 840 72

(أ) جميع الأدوات المالية لصندوق النقدية المشترك الرئيسي تصنف بالقيمة العادلة بفائض أو بعجز، وفقاً للمعيار 30 من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، الأدوات المالية: الإفصاحات (الفقرة 11 (أ) 1').

صندوق النقدية المشترك

145 - إضافة إلى ما يحوزه المكتب بصورة مباشرة من نقدية ومكافآت للنقدية، فإنه يشارك في صندوق النقدية المشتركين اللذين تديرهما خزانة الأمم المتحدة. وخزانة الأمم المتحدة مسؤولة عن إدارة الاستثمارات والمخاطر المتصلة بصندوق النقدية المشتركين، بما في ذلك القيام بأنشطة الاستثمار وفقاً لمبادئ الأمم المتحدة التوجيهية لإدارة الاستثمار.

146 - والهدف من إدارة الاستثمارات هو الحفاظ على رأس المال وتأمين السيولة النقدية الكافية لتلبية الاحتياجات النقدية التشغيلية مع تحقيق معدل عائد سوقي تنافسي من كل صندوق استثماري. وينصب التركيز على جودة الاستثمار والسلامة والسيولة بقدر أكبر من التركيز على عنصر الأهداف المتعلق بمعدل العائد السوقي.

147 - وتقوم لجنة للاستثمارات بإجراء تقييم دوري للأداء الاستثماري وتقيم كذلك مدى الامتثال للمبادئ التوجيهية وتقدم توصيات لتحديث تلك المبادئ.

148 - ويؤثر تجميع الأموال تأثيراً إيجابياً على أداء الاستثمار ومخاطره بوجه عام، بسبب وفورات الحجم، والقدرة على توزيع المخاطر المرتبطة بمنحى العائدات على عدد من آجال الاستحقاق. ويُستند في تخصيص أصول صندوق النقدية المشتركين (النقدية ومكافآت النقدية، والاستثمارات القصيرة الأجل، والاستثمارات الطويلة الأجل) وإيراداتهما إلى الرصيد الأصلي لكل كيان مشارك.

149 - ويشارك المكتب في اثنين من صناديق النقدية المشتركة تديرهما خزانة الأمم المتحدة، وهما:

(أ) صندوق النقدية المشترك الرئيسي، ويحتوي أرصدة الحسابات المصرفية التشغيلية المحتفظ بها بعدد من العملات، والاستثمارات بدولارات الولايات المتحدة؛

(ب) صندوق النقدية المشترك باليورو، ويحتوي الاستثمارات باليورو. والجهات المشاركة في هذا الصندوق هي في الغالب مكاتب الأمانة العامة الموجودة خارج المقر التي قد يكون لديها فائض من عملياتها باليورو.

150 - وفي 31 كانون الأول/ديسمبر 2021، بلغ مجموع الأصول الموجودة بحوزة صندوق النقدية المشتركين ما قدره 11 799,725 مليون دولار (2020: 10 652,389 ملايين دولار) منها مبلغ 944,827 مليون دولار مستحق للمكتب (2020: 871,847 مليون دولار)، وبلغت حصته من الإيرادات المتأتية من صندوق النقدية المشتركين ما قدره 0,072 مليون دولار (2020: 13,840 مليون دولار).

موجز الأصول والخصوم في صندوق النقدية المشتركين في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

صندوق النقدية المشترك الرئيسي	
القيمة العادلة بفائض أو بعجز	
الاستثمارات القصيرة الأجل	8 839 722
الاستثمارات الطويلة الأجل	1 654 439
مجموع القيمة العادلة للاستثمارات بفائض أو بعجز	10 494 161
القروض والحسابات المستحقة القبض	
النقدية ومكافئات النقدية	1 294 660
إيرادات الاستثمار المستحقة	10 903
مجموع القروض والحسابات المستحقة القبض	1 305 563
مجموع القيمة الدفترية للأصول المالية	11 799 724
خصوم صندوق النقدية المشتركين	
الخصوم المستحقة الدفع للمكتب	944 827
الخصوم المستحقة الدفع لجهات مشاركة أخرى في صندوق النقدية المشتركين	10 854 897
مجموع الخصوم	11 799 724
صافي الأصول	-

موجز الإيرادات والمصروفات في صندوق النقدية المشتركين عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

صندوق النقدية المشترك الرئيسي	
إيرادات الاستثمار	46 322
المكاسب/(الخسائر) غير المتحققة	(37 495)
إيرادات الاستثمار المتأتية من صندوق النقدية المشتركين	8 827
المكاسب/(الخسائر) الناشئة عن صرف العملات الأجنبية	(1 626)
الرسوم المصرفية	(1 805)
المكاسب/(الخسائر) التشغيلية من صندوق النقدية المشتركين	(3 431)
الإيرادات والمصروفات من صندوق النقدية المشتركين	5 396

موجز الأصول والخصوم في صندوق النقدية المشتركين في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

صندوق النقدية المشترك الرئيسي	
	القيمة العادلة بفائض أو بعجز
7 120 427	الاستثمارات القصيرة الأجل
2 349 880	الاستثمارات طويلة الأجل
9 470 307	مجموع القيمة العادلة للاستثمارات بفائض أو بعجز
	القروض والحسابات المستحقة القبض
1 163 684	النقدية ومكافئات النقدية
18 398	إيرادات الاستثمار المستحقة
1 182 082	مجموع القروض والحسابات المستحقة القبض
10 652 389	مجموع القيمة الدفترية للأصول المالية
	خصوم صندوق النقدية المشتركين
871 847	الخصوم المستحقة الدفع للمكتب
9 780 542	الخصوم المستحقة الدفع لجهات مشاركة أخرى في صندوق النقدية المشتركين
10 652 389	مجموع الخصوم
-	صافي الأصول

موجز إيرادات ومصروفات صندوق النقدية المشتركين عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

صندوق النقدية المشترك الرئيسي	
113 031	إيرادات الاستثمار
54 145	المكاسب/(الخسائر) غير المتحققة
167 176	إيرادات الاستثمار المتأتية من صندوق النقدية المشتركين
5 837	المكاسب/(الخسائر) الناشئة عن المعاملات التبادلية المالية
(578)	الرسوم المصرفية
5 259	المصروفات التشغيلية من صندوق النقدية المشتركين
172 435	الإيرادات والمصروفات من صندوق النقدية المشتركين

إدارة المخاطر المالية: لمحة عامة

151 - يتعرض المكتب للمخاطر المالية التالية:

(أ) مخاطر الائتمان؛

(ب) مخاطر السيولة؛

(ج) مخاطر السوق.

152 - وتعرض هذه الملاحظة معلومات عن مدى تعرّض المكتب لتلك المخاطر، وعن الأهداف المتوخاة والسياسات والعمليات المعتمدة لقياس المخاطر وإدارتها، ولإدارة رأس المال.

153 - وخزانة الأمم المتحدة مسؤولة عن إدارة الاستثمارات والمخاطر المتصلة بصندوق النقدية المشتركين، بما في ذلك القيام بأنشطة الاستثمار وفقاً للمبادئ التوجيهية لإدارة الاستثمار.

إطار إدارة المخاطر

154 - تتوافق الممارسات التي تتبناها الأمم المتحدة في مجال إدارة المخاطر مع النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، ومع مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية لإدارة الاستثمار. وتعرّف الأمم المتحدة رأس المال الذي تديره بأنه مجموع أصولها الصافية التي تتألف من أرصدة الصناديق والاحتياطيات المتراكمة. وتتمثل الأهداف المتوخاة من وراء ذلك في الحفاظ على قدرتها على مواصلة العمل كمنشأة مستمرة، وعلى تمويل قاعدة أصولها وتحقيق أهدافها. وتدير الأمم المتحدة رأسمالها على ضوء الظروف الاقتصادية العالمية، وخصائص مخاطر الأصول المستثمر فيها، واحتياجاتها الحالية والمستقبلية من رأس المال المتداول.

مخاطر الائتمان

155 - مخاطر الائتمان هي مخاطر الخسارة المالية الناجمة عن عدم وفاء الطرف المقابل في أداة مالية بالتزاماته التعاقدية. وتتشأ المخاطر الائتمانية من النقدية ومكافآت النقدية والاستثمارات والودائع لدى المؤسسات المالية، وكذلك من التعرض لمخاطر الائتمان الناجمة عن الحسابات المستحقة القبض التي لم تُسدّد. والقيمة الدفترية للأصول المالية، مطروحاً منها مخصّصات المبالغ المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها، هي أقصى درجات التعرض لمخاطر الائتمان.

156 - وتُنفَّذ وظيفة إدارة الاستثمارات مركزياً في مقر الأمم المتحدة. ولا يُسمح للمجالات الوظيفية الأخرى، في الظروف العادية، بمزاولة أنشطة الاستثمار. ويجوز أن يحصل مجال وظيفي على موافقة استثنائية عندما تسوّغ الظروف الاستثمار على الصعيد المحلي في إطار معايير محددة تتوافق مع المبادئ التوجيهية لإدارة الاستثمارات.

157 - ووفقاً للمبادئ التوجيهية، يلزم إجراء رصد مستمر لتقدير الجدارة الائتمانية للجهات المصدرة والأطراف المناظرة. ويجوز أن تشمل استثمارات صندوق النقدية المشتركين المسموح بها، على سبيل المثال لا الحصر، الودائع المصرفية والأوراق التجارية والأوراق المالية التي تصدرها المؤسسات الدولية، والأوراق المالية التي تصدرها الوكالات الحكومية، والأوراق المالية الحكومية التي تحل آجال استحقاقها بعد خمس سنوات أو أقل. ولا يستثمر صندوق النقدية المشتركين في الأدوات المالية المشتقة مثل الأوراق المالية المضمونة بأصول والأوراق المالية المضمونة برهون عقارية أو في منتجات حصص الملكية.

158 - وتتص المبادئ التوجيهية على عدم الاستثمار في إصدارات جهات نقل تصنيفاتها الائتمانية عن المواصفات المحددة. وتتص المبادئ التوجيهية أيضاً على حدود قصوى لتركيز الاستثمارات في إصدارات أي جهة بعينها. وقد استوفيت هذه الشروط وقت تنفيذ الاستثمارات.

159 - والتصنيفات الائتمانية المستخدمة لصندوقَي النقدية المشتركين هي التصنيفات التي تحددها كبرى وكالات التصنيف الائتماني؛ وتستخدم تصنيفات وكالة S&P Global Ratings ووكالة موديز (Moody's) ووكالة فيتش (Fitch) في تصنيف السندات وشهادات الإيداع والأدوات المالية المخصصة، في حين يُستخدم تصنيف وكالة فيتش للجدارة المالية في تصنيف الودائع المصرفية لأجل. وحتى نهاية السنة، كانت تصنيفات الجدارة الائتمانية كما هو مبين في الجدول أدناه.

استثمارات صندوقَي النقدية المشتركين حسب تصنيفات الجدارة الائتمانية في 31 كانون الأول/ديسمبر

(بالنسبة المئوية)

صندوقَي النقدية المشترك الرئيسي		التصنيفات في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021		التصنيفات في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020	
السندات (التصنيفات الطويلة الأجل)		السندات (التصنيفات الطويلة الأجل)		السندات (التصنيفات الطويلة الأجل)	
AAA/AaAa		AA+/AA+/AA		AA+/AA+/AA	
لا ينطبق		A+		A+	
غير مصنفة/سحب تصنيفها		لا ينطبق		غير مصنفة/سحب تصنيفها	
ستاندر أند بورز	47,8 في المائة	48,1 في المائة	0,4 في المائة	3,7 في المائة	ستاندر أند بورز
فيتش	61,3 في المائة	15,7 في المائة	23,0 في المائة	61,4 في المائة	فيتش
موديز	61,1 في المائة	34,9 في المائة	0,4 في المائة	61,1 في المائة	موديز
الأوراق التجارية/شهادات الإيداع (التصنيفات القصيرة الأجل)		الأوراق التجارية/شهادات الإيداع (التصنيفات القصيرة الأجل)		الأوراق التجارية/شهادات الإيداع (التصنيفات القصيرة الأجل)	
A-1+/A-1		A-1+/A-1		A-1+/A-1	
ستاندر أند بورز	100 في المائة			100 في المائة	ستاندر أند بورز
فيتش	96,7 في المائة			98 في المائة	فيتش
موديز	100 في المائة			100 في المائة	موديز
اتفاق إعادة الشراء العكسي (التصنيفات القصيرة الأجل)		A-1+u		A-1+u	
ستاندر أند بورز	100			100	ستاندر أند بورز
فيتش	100			100	فيتش

صندوق النقدية المشترك الرئيسي	التصنيفات في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021	التصنيفات في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020
سحب تصنيفها		
موديز	100	
الودائع لأجل/حساب الودائع تحت الطلب (تصنيفات وكالة فيتش للجدارة المالية)	الودائع لأجل/حساب الودائع تحت الطلب (تصنيفات وكالة فيتش للجدارة المالية)	الودائع لأجل/حساب الودائع تحت الطلب (تصنيفات وكالة فيتش للجدارة المالية)
aa-	aa-/a+	aaa
لا ينطبق		
فيتش	34,1 في المائة	27,5 في المائة
	65,9 في المائة	72,5 في المائة

160 - وترصد خزانة الأمم المتحدة تصنيفات الجدارة الائتمانية بصورة نشطة، ونظراً إلى أن المنظمة لم تستثمر إلا في الأوراق المالية ذات تصنيفات الجدارة الائتمانية العالية، فإن الإدارة لا تتوقع إخلال أي طرف مناظر بالتزاماته، باستثناء ما يتعلق بأي استثمارات مضمحلة القيمة.

161 - والتبرعات المستحقة القبض للمكتب مستحقة بشكل رئيسي على الدول الأعضاء وعلى كيانات الأمم المتحدة الأخرى، وهي جهات لا تشكل مصدراً لمخاطر ائتمانية كبيرة.

162 - ويقيم المكتب مخصصات المبالغ المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها في تاريخ كل إبلاغ، ويرصد مخصصاً من هذا النوع عندما يتوافر دليل موضوعي على أن المكتب لن يحصل كامل المبلغ المستحق له. ويرد التغير الحاصل في حساب المخصصات خلال العام في الملاحظة 7.

163 - وكان بحوزة المكتب أصول مالية بمبلغ 1 234 808 مليون دولار في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021، وهو ما يمثل أقصى درجة لتعرض هذه الأصول لمخاطر الائتمان.

مخاطر السيولة

164 - مخاطر السيولة هي احتمال ألا تتوافر لدى المكتب الأموال الكافية للوفاء بالتزاماته عند استحقاقها. والنهج الذي يتبعه المكتب والأمم المتحدة في إدارة السيولة هو ضمان أن تتوافر لديهما على الدوام السيولة الكافية للوفاء بالتزاماتهما عند استحقاقها، سواء في ظل الظروف الطبيعية أو وقت الشدة، دون تكبد خسائر غير مقبولة أو المجازفة بالمساس بسمعة المنظمة.

165 - ويقضي النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة بعدم صرف الأموال إلا بعد ورودها من الجهات المانحة، مما يخفض بدرجة كبيرة من مخاطر السيولة فيما يتعلق بالمساهمات. ولا يُسمح بأي استثناءات من قاعدة عدم الصرف قبل تلقي الأموال إلا في إطار التقيد بمعايير محددة لإدارة المخاطر فيما يتعلق بالمبلغ المستحق القبض.

166 - ويقوم المكتب ومقر الأمم المتحدة بمهمة التنبؤ بالتدفقات النقدية وبرصد التنبؤات المتجددة تلقائياً لمتطلبات السيولة لضمان أن تتوافر النقدية الكافية لتلبية الاحتياجات التشغيلية. وينفذ المقر عمليات الاستثمار مع إيلاء العناية الواجبة للاحتياجات من النقدية لأغراض التشغيل بناءً على التنبؤ بالتدفقات النقدية. ويحتفظ مقر الأمم المتحدة بجزء كبير من حصة المكتب في قسمة الاستثمارات في شكل مكافآت نقدية واستثمارات قصيرة الأجل تكفي لتغطية التزامات المكتب عند استحقاقها.

167 - ويمكن أساس التعرّض لمخاطر سيولة الخصوم المالية في فكرة أن المكتب قد يواجه صعوبة في الوفاء بالتزاماته المرتبطة بالخصوم المالية. وهذا الأمر مستبعدٌ إلى حد كبير بسبب الحسابات المستحقة القبض والنقدية والاستثمارات المتاحة للمكتب، وكذلك السياسات والإجراءات الداخلية المعتمدة لضمان توافر موارد كافية للوفاء بالتزاماته المالية.

168 - ويتعرض صندوقا النقدية المشتركان لمخاطر سيولة مرتبطة باحتياجات الجهات المشاركة لسحب مبالغ خلال مهلة قصيرة. ويحتفظ الصندوقان بقدر كاف من النقدية والأوراق المالية القابلة للتداول للوفاء بالالتزامات تجاه الجهات المشاركة عندما يحين أجلها. ويتوافر الجزء الأكبر من النقدية ومكافآت النقدية والاستثمارات في غضون مهلة قدرها يوم واحد لدعم الاحتياجات التشغيلية. ولذلك، تُعتبر مخاطر السيولة التي يواجهها صندوقا النقدية المشتركان منخفضة.

مخاطر أسعار الفائدة

169 - مخاطر أسعار الفائدة هي مخاطر تقلب القيمة العادلة للأدوات المالية أو تقلب التدفقات النقدية في المستقبل نتيجة للتغيرات الحاصلة في أسعار الفائدة. وبوجه عام، عندما يرتفع سعر الفائدة، تنخفض قيمة الورقة المالية ذات سعر الفائدة الثابت والعكس صحيح. وتُقاس مخاطر أسعار الفائدة عموماً بمدة الورقة المالية ذات سعر الفائدة الثابت، مع بيان هذه المدة بعدد السنوات. وكلما طالت هذه المدة ازدادت مخاطر سعر الفائدة. ويكمن التعرض لمخاطر أسعار الفائدة بشكل رئيسي في صندوق النقدية المشتركين.

170 - ويشكل صندوق النقدية المشتركان المصدر الرئيسي لمخاطر تعرّض المنظمة لتقلبات أسعار الفائدة، وذلك نظرا إلى أن النقدية ومكافئات النقدية والاستثمارات ذات المعدل الثابت هي أدوات مالية تدرّ فوائد. وحتى تاريخ الإبلاغ، كان صندوقا النقدية المشتركان قد استثمرا في المقام الأول في أوراق مالية ذات آجال استحقاق أقصر، حيث يقل حدها الأقصى عن ثلاث سنوات (2020: أربع سنوات). وفي 31 كانون الأول/ديسمبر 2021، كان متوسط مدة صندوق النقدية المشترك الرئيسي يبلغ 0,49 سنة (2020: 0,72 سنة)، وهو ما يُعتبر مؤشراً على انخفاض المخاطر.

171 - ويبين تحليل حساسية صندوق النقدية المشتركين إزاء مخاطر أسعار الفائدة كيف أن القيمة العادلة لصندوق النقدية المشتركين في تاريخ الإبلاغ من شأنها أن تزيد أو تنقص إذا ما تحول منحى العائد ككل استجابة لتغيرات أسعار الفائدة. ولما كانت هذه الاستثمارات تُحتسب وفقاً للقيمة العادلة بفائض أو بعجز، فإنَّ التغير الحاصل في القيمة العادلة يمثل الزيادة أو النقصان في الفائض أو العجز وصافي الأصول. ويبين الجدول أدناه تأثير التحول بمقدار 200 نقطة أساس، صعوداً أو هبوطاً، في منحى العائد (100 نقطة أساس تعادل 1 في المائة). وهذه التغيرات في نقاط الأساس هي على سبيل التوضيح.

تحليل حساسية صندوق النقدية المشترك الرئيسي إزاء مخاطر أسعار الفائدة في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

التحول في منحى العائد (نقاط الأساس)									
200+	150+	100+	50+	0	50-	100-	150-	200-	
الزيادة/(النقصان) في القيمة العادلة									
(113,58)	(85,19)	(56,80)	(28,40)	0	28,40	56,81	85,22	113,63	مجموع صندوق النقدية المشترك الرئيسي

تحليل حساسية صندوق النقدية المشترك الرئيسي إزاء مخاطر أسعار الفائدة في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

التحول في منحنى العائد (نقاط الأساس)								
200+	150+	100+	50+	0	50-	100-	150-	200-
الزيادة/(النقصان) في القيمة العادلة								
(148,34)	(111,26)	(74,18)	(37,10)	-	37,10	74,20	111,30	148,41
مجموع صندوق النقدية المشترك الرئيسي								

مخاطر السوق

172 - مخاطر السوق هي احتمال أن تؤثر التغيرات الحاصلة في أسعار السوق، مثل أسعار صرف العملات الأجنبية وأسعار الفائدة وأسعار الأوراق المالية الاستثمارية، في إيرادات المكتب أو قيمة أصوله وخصومه المالية. والهدف من إدارة مخاطر السوق هو إدارة وضبط مستويات التعرض لمخاطر السوق ضمن بارامترات مقبولة مع تحقيق المستوى الأمثل للمركز المالي للمكتب.

173 - ويُقصد بمخاطر العملات احتمال تقلب القيمة العادلة للأدوات المالية أو التدفقات النقدية المتولدة عنها في المستقبل بسبب التغيرات في أسعار صرف العملات الأجنبية. ولدى المكتب معاملات وأصول وخصوم بعملات أخرى غير عملته الوظيفية، وهو يتعرض لمخاطر العملة الناجمة عن التقلبات في أسعار صرف العملات.

174 - وتقوم أصول المكتب وخصومه المالية أساساً بدولارات الولايات المتحدة. أما الأصول المالية المُقومة بعملات غير دولار الولايات المتحدة، فتتصل أساساً بالتبرعات، إضافة إلى النقدية ومكافآت النقدية والحسابات المستحقة القبض المحتفظ بها لدعم الأنشطة التشغيلية المحلية في الأماكن التي تجري فيها المعاملات بالعملات المحلية. ويحتفظ المكتب بحد أدنى من الأصول بالعملات المحلية، كما يحتفظ بحساباته المصرفية بدولارات الولايات المتحدة كلما كان ذلك ممكناً.

175 - وأشد مظاهر التعرض لمخاطر العملات هو ما يتعلق بما يتوافر لدى صناديق النقدية المشتركة من النقدية ومكافآت النقدية والتبرعات. وفي تاريخ الإبلاغ، كانت الأرصدة المُقومة بعملات غير دولار الولايات المتحدة من تلك الأصول المالية مقومةً أساساً باليورو والجنيه الإسترليني والدولار الكندي. وتتكون العملات الأخرى من 34 عملة مختلفة بأرصدة مختلفة.

التعرض لخطر تقلب أسعار العملات في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

دولار الولايات المتحدة		اليورو		الجنيه الإسترليني		الدولار الكندي	عملات أخرى	المجموع
708 687	-	-	-	-	-	-	-	708 687
132 474	-	-	-	-	-	-	-	132 474
103 666	-	-	-	-	-	-	-	103 666

الاستثمارات القصيرة الأجل

الاستثمارات الطويلة الأجل

النقدية ومكافآت النقدية، صندوقا النقدية المشتركان

المجموع	العملة الأخرى	الدولار الكندي	الجنيه الإسترليني	اليورو	دولار الولايات المتحدة
32	31	—	—	—	1
944 859	31	—	—	—	944 828
262 026	20 342	13 990	14 876	105 570	107 248
27 918	1 467	—	606	—	25 845
1 234 803	21 840	13 990	15 482	105 570	1 077 921

176 - وكان من شأن أي ارتفاع أو تراجع في أسعار صرف اليورو حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2021 أن يؤثر في تحديد قيمة الحسابات المستحقة القبض والنقدية ومكافآت النقدية، مصادر أخرى، المقومة بعملة أجنبية، وأن يؤدي إلى زيادة أو نقصان في قيمة صافي الأصول والفائض أو العجز بمقدار المبالغ المبينة في الجدول الوارد أدناه. ويستند هذا التحليل إلى تغيرات في أسعار صرف العملات الأجنبية اعتُبرت في حدود المعقول في تاريخ الإبلاغ. ويفترض هذا التحليل بقاء جميع المتغيرات الأخرى على حالها، ولا سيما أسعار الفائدة.

تحليل حساسية التعرض لخطر تقلب أسعار الصرف في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

صافي الأصول/الفائض أو العجز	ارتفاع سعر العملة	تراجع سعر العملة
اليورو (تغير بنسبة 10 في المائة)	10 557	(10 557)
الجنيه الإسترليني (تغير بنسبة 10 في المائة)	1 548	(1 548)
الدولار الكندي (تغير بنسبة 10 في المائة)	1 399	(1 399)
العملات الأخرى (تغير بنسبة 10 في المائة)	2 184	(2 184)

المخاطر الأخرى المرتبطة بأسعار السوق

177 - المكتب غير معرض لأي مخاطر كبيرة أخرى مرتبطة بأسعار السوق، فهو معرض لقدر محدود من مخاطر الأسعار المرتبطة بالمشتريات المتوقعة من سلع معينة تُستخدم بانتظام في العمليات. وبالتالي فلن يفضي التغير في تلك الأسعار إلا إلى تغير طفيف في التدفقات النقدية.

178 - وصندوقا النقدية المشتركان غير معرضين لمخاطر أسعار أخرى كبيرة، بما أنهما لا يبيعان على المكشوف، ولا يقترضان أوراقا مالية ولا يشتريان أوراقا مالية بطريقة الشراء الهامشي، وكلها أمور تحد من الخسارة المحتملة لرأس المال.

التصنيفات المحاسبية والقيمة العادلة

179 - نظرا للطابع القصير الأجل للنقدية ومكافآت النقدية، بما في ذلك الودائع المصرفية لأجل في صندوقي النقدية المشتركين والمبالغ المستحقة القبض والحسابات المستحقة الدفع، تُقيّد القيمة الدفترية كتقدير

تقريبي معقول للقيمة العادلة. وتمثل القيمة الدفترية للاستثمارات المدرجة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز القيمة العادلة، فتلك الاستثمارات هي في الغالب أصول صندوق النقدية المشتركين.

180 - ويُلغ عن جميع الاستثمارات بالقيمة العادلة بفائض أو بعجز. وتُعتبر النقدية ومكافئات النقدية المسجلة بقيمتها الاسمية قيمة تقريبية للقيمة العادلة.

181 - وتُعرف هذه المستويات على النحو التالي:

(أ) المستوى 1: الأسعار المعروضة (غير المعدلة) في الأسواق النشطة للأصول أو الخصوم المتطابقة؛

(ب) المستوى 2: المدخلات من غير الأسعار المعلنة المدرجة في المستوى 1 القابلة للرصد فيما يتعلق بالأصل أو الخصم، سواء بصورة مباشرة (كأسعار) أو غير مباشرة (مستمدة من الأسعار)؛

(ج) المستوى 3: مدخلات للأصول أو الخصوم غير مستندة إلى بيانات سوقية قابلة للرصد (مدخلات غير قابلة للرصد).

182 - وتستند القيمة العادلة للأدوات المالية المتداولة في الأسواق النشطة إلى أسعار السوق المعروضة في تاريخ الإبلاغ، وتحددها الجهة الوديعة المستقلة على أساس قيمة الأوراق المالية التي يتم الحصول عليها من أطراف ثالثة. وتُعتبر السوق نشطة إذا كانت الأسعار المعروضة جاهزة ومتاحة يُسر وانتظام من وكالة للتداول أو من تاجر أو وسيط أو مجموعة صناعية أو خدمة تسعير أو وكالة تنظيمية، وتمثل تلك الأسعار معاملات السوق الفعلية والمنتظمة التي تجري على أساس تجاري. وسعر السوق المعروض الذي يُستخدم للأصول المالية التي يحتفظ بها في صندوق النقدية المشتركين هو سعر العرض الحالي.

183 - وتُحدّد القيمة العادلة للأدوات المالية غير المتداولة في السوق النشطة باستخدام أساليب التقييم التي تحقق الحد الأقصى لاستخدام بيانات السوق القابلة للرصد. وإذا كانت كل المدخلات الهامة اللازمة لتحديد القيمة العادلة للأداة قابلة للرصد، تُدرج الأداة المالية في المستوى 2.

184 - ويعرض التسلسل الهرمي التالي للقيمة العادلة أصول صندوق النقدية المشتركين المقيسة بالقيمة العادلة في تاريخ الإبلاغ. ولم تكن هناك أصول مالية من المستوى 3، أو أي خصوم مقيّمة بالقيمة العادلة، أو أي تحويلات كبيرة لأصول مالية بين مستويات التسلسل الهرمي للقيمة العادلة.

التسلسل الهرمي للقيمة العادلة للاستثمارات في 31 كانون الأول/ديسمبر: صندوق النقدية المشتركين

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

صندوق النقدية المشترك الرئيسي

31 كانون الأول/ديسمبر 2020			31 كانون الأول/ديسمبر 2021		
المجموع	المستوى 2	المستوى 1	المجموع	المستوى 2	المستوى 1
الأصول المالية المحتسبة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز					
15 379	—	15 379	29 997	—	29 997
سندات صادرة عن شركات					
1 368 666	—	1 368 666	1 595 405	—	1 595 405
سندات صادرة عن وكالات غير تابعة للولايات المتحدة					
847 288	—	847 288	812 539	—	812 539
سندات صادرة عن جهات تتجاوز حدود الولاية الوطنية					
502 462	—	502 462	197 390	—	197 390
سندات صادرة عن خزانة الولايات المتحدة					

31 كانون الأول/ديسمبر 2020			31 كانون الأول/ديسمبر 2021			
المجموع	المستوى 2	المستوى 1	المجموع	المستوى 2	المستوى 1	
90 910	—	90 910	90 163	—	90 163	سندات صادرة عن جهات سيادية غير تابعة للولايات المتحدة
2 062 987	2 062 987	—	3 033 880	3 033 880	—	صندوق النقدية المشترك الرئيسي - الأوراق التجارية
2 762 615	2 762 615	—	2 824 787	2 824 787	—	صندوق النقدية المشترك الرئيسي - شهادات الإيداع
1 820 000	1 820 000	—	1 910 000	1 910 000	—	صندوق النقدية المشترك الرئيسي - الودائع لأجل
9 470 307	6 645 602	2 824 705	10 494 161	7 768 667	2 725 494	المجموع
صندوق النقدية المشترك باليورو						
1 194	—	1 194	963	—	963	سندات صادرة عن شركات
570	—	570	458	—	458	سندات صادرة عن جهات سيادية غير تابعة للولايات المتحدة
1 764	—	1 764	1 421	—	1 421	المجموع الفرعي، صندوق النقدية المشترك باليورو
9 472 071	6 645 602	2 826 469	10 495 582	7 768 667	2 726 915	المجموع

الملاحظة 22

مرتبات الموظفين وبدلاتهم واستحقاقاتهم

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ديسمبر 2020		31 كانون الأول/ديسمبر 2021	
101 908	113 315		
30 350	34 205		
132 258	147 520	مجموع مرتبات الموظفين وبدلاتهم واستحقاقاتهم (البيان الثاني)	

185 - يشمل بند مرتبات الموظفين وبدلاتهم واستحقاقاتهم المرتبات، وتسويات مقر العمل، والمعاشات التقاعدية، وخطط التأمين الصحي، وتكاليف السفر المتعلقة بإجازة زيارة الوطن، ومنحة التعليم، ومنحة الانتداب، واستحقاقات انتهاء الخدمة، والإجازة السنوية والاستحقاقات الأخرى.

الملاحظة 23

تعويضات غير الموظفين وبدلاتهم

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ديسمبر 2020		31 كانون الأول/ديسمبر 2021	
4 045	6 631		
27 563	36 154		
28 418	30 756		
60 026	73 541	مجموع تعويضات غير الموظفين وبدلاتهم (البيان الثاني)	

186 - يُقصد بتكاليف غير الموظفين الخدمات التعاقدية المقدّمة من أفراد على أساس الوقت أو على أساس تقديم نواتج محدّدة. وهذه العقود لا تتضمن الاستحقاقات الوظيفية المتاحة لموظفي الأمم المتحدة.

الملاحظة 24

المِنَح والتحويلات الأخرى

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول / ديسمبر 2021	31 كانون الأول / ديسمبر 2020	
4 673	3 861	المنح المباشرة المقدمة إلى المستفيدين النهائيين
—	—	المنح غير المباشرة المقدمة إلى المستفيدين النهائيين
18 800	54 215	التحويلات إلى الشركاء المنفذين
23 473	58 076	المجموع (البيان الثاني)

187 - ترتبط المصروفات المتعلقة بالتحويلات التي تقدم للشركاء المنفذين بقيام منظمات أخرى بتنفيذ البرامج نيابةً عن المكتب. ويمثل مبلغ 18,800 مليون دولار (2020: 54,215 مليون دولار) قيمة الأعمال المنفذة لعام 2021 على أساس التقارير المالية المصدّقة المقدمة من الشركاء المنفذين. وفي ظل عدم وجود تقارير مصدّقة، قدّر المكتب قيمة الأعمال المنجزة بالرجوع إلى مدة الاتفاق وبالتشاور مع مديري البرامج المسؤولين. وتدرّج السلف غير المسدّد ذات الصلة، وهي التحويلات النقدية المقدمة إلى الشركاء المنفذين نظير أعمال لم تكن قد نُفّذت بعد في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021 تحت بند تحويلات السلف في البيان الأول (انظر الملاحظة 8 للاطلاع على التفاصيل). ومن أصل قيمة تنفيذ البرامج من قبل الشركاء المنفذين التي يبلغ مجموعها 23,473 مليون دولار، يرتبط مبلغ 8,797 ملايين دولار (2020: 41,694 مليون دولار) بتقديم منح للتعاونيات الزراعية في إطار برامج سبل العيش البديلة في كولومبيا.

الملاحظة 25

اللوازم والمواد الاستهلاكية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول / ديسمبر 2021	31 كانون الأول / ديسمبر 2020	
453	276	الوقود ومواد التشحيم
39	43	حصص الإعاشة
773	998	قطع الغيار
4 850	6 712	المواد الاستهلاكية
6 115	8 029	مجموع اللوازم والمواد الاستهلاكية (البيان الثاني)

الملاحظة 26

السفر

188 - في ضوء الإزالة التدريجية للقيود المفروضة عالمياً على تحركات الأفراد بسبب جائحة كوفيد-19، ارتفعت نفقات السفر إلى 21,038 مليون دولار (2020: 9,090 ملايين دولار).

الملاحظة 27

مصرفوات التشغيل الأخرى

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول / ديسمبر 2021	31 كانون الأول / ديسمبر 2020 (بعد إعادة التصنيف)	
46 491	31 265	الخدمات التعاقدية
15 239	9 561	اقتناء السلع
1 436	405	اقتناء الأصول غير الملموسة
6 519	5 715	إيجار المكاتب وأماكن العمل
216	76	استئجار المعدات
9 203	2 374	مصرفوات الديون المدومة
-	3 742	صافي الخسائر الناجمة عن صرف العملات الأجنبية
1 399	1 430	التبرعات العينية
3 555	10 274	مصرفوات تشغيل أخرى/متنوعة
84 058	64 842	مجموع مصرفوات التشغيل الأخرى (البيان الثاني)

189 - تشمل مقارنات عام 2020 التبرعات العينية التي كانت مصنفة سابقاً تحت بند المصرفوات الأخرى لضمان الاتساق مع نظام التصنيف على نطاق الأمم المتحدة.

190 - وتتكون الخدمات التعاقدية الواردة تحت بند مصرفوات التشغيل الأخرى من خدمات مختلفة مقدمة من أفراد أو مؤسسات. ومن أصل المجموع البالغ 46,491 مليون دولار، يمثل مبلغ 14,733 مليون دولار (2020: 5,003 ملايين دولار) مختلف الخدمات المتعاقد عليها لتيسير الاجتماعات، وحلقات العمل، وخدمات السفر، التي ارتفعت ارتفاعاً كبيراً مقارنة بالسنة السابقة بسبب الإزالة التدريجية للقيود المفروضة عالمياً على السفر واجتماعات الموظفين بسبب جائحة كوفيد-19، ومبلغ 11,261 مليون دولار (2020: 8,226 ملايين دولار) لخدمات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات.

191 - وتشمل مقتنيات السلع أساساً أصنافاً منخفضة القيمة لكي يستخدمها المكتب والمستفيدون النهائيون في إطار تنفيذ البرامج.

192 - وتتألف مصرفوات الديون المدومة التي يبلغ مجموعها 9,203 ملايين دولار من 3,292 ملايين دولار في شكل مبالغ مشطوبة لتبرعات معلنه غير محصلة وحسابات أخرى مستحقة القبض (2020: 0,586 مليون دولار)، وزيادة في مخصصات الديون المشكوك في إمكانية تحصيلها بمبلغ 5,889 ملايين دولار (2020: 1,766 مليون دولار) وشطب سلفة قدرها 0,023 مليون دولار. وتتألف المبالغ

المشطوبة للتبرعات المعلنة غير المحصلة من 2,918 مليون دولار من المملكة المتحدة لبريطانيا العظيمة وأيرلندا الشمالية، و 0,210 مليون دولار من النرويج، و 0,150 مليون دولار من ألمانيا، و 0,007 مليون دولار من الولايات المتحدة الأمريكية. وتبلغ قيمة المبالغ المشطوبة من الحسابات الأخرى المستحقة القبض 0,007 مليون دولار.

193- وتشمل مصروفات التشغيل الأخرى/المتنوعة 1,593 مليون دولار في شكل هبات/تحويلات للأصول (2020: 8,378 ملايين دولار).

194- وقد تم تحويل تبرعات عينية يبلغ مجموعها 1,430 مليون دولار أدرجت ضمن مقارنات عام 2020 من مصروفات أخرى إلى مصروفات تشغيلية أخرى لضمان الاتساق مع نظام التصنيف على نطاق الأمم المتحدة.

الملاحظة 28

المصروفات الأخرى

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ 31 كانون الأول/ ديسمبر
ديسمبر 2021 2020 (بعد إعادة التصنيف)

التبرعات العينية	—	—
مصروفات أخرى/متنوعة	118	—
مجموع المصروفات الأخرى (البيان الثاني)	118	—

195 - تم تحويل تبرعات عينية يبلغ مجموعها 1,430 مليون دولار أدرجت ضمن مقارنات عام 2020 إلى مصروفات تشغيلية أخرى لضمان الاتساق مع نظام التصنيف على نطاق الأمم المتحدة.

الملاحظة 29

الأطراف ذات الصلة

موظفو الإدارة الرئيسيون

196 - موظفو الإدارة الرئيسيون هم الذين لديهم القدرة على ممارسة تأثير كبير في اتخاذ قرارات الكيان المالية والتشغيلية. وموظفو الإدارة الرئيسيون في المكتب هم المدير التنفيذي ومديرو شعب المكتب الأربع ومدير معهد الأمم المتحدة الأقاليمي لبحوث الجريمة والعدالة، فقد أسندت إليهم جميعاً سلطة ومسؤولية تخطيط أنشطة المكتب وتوجيهها ومراقبتها. ولم يكن لأيٍّ من موظفي الإدارة الرئيسيين فرد من أفراد الأسرة المقربين يعمل لدى الكيان على مستوى الإدارة. وترد في الجدول أدناه تعويضات موظفي الإدارة الرئيسيين:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ 31 كانون الأول/ديسمبر ديسمبر 2021 2020 (بعد إعادة التصنيف)		
984	1 124	المرتب وتسوية مقر العمل
484	445	الاستحقاقات النقدية الأخرى
-	-	الاستحقاقات غير النقدية
1 468	1 569	مجموع الأجور للفترة

197 - يحصل موظفو الإدارة الرئيسيون على استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة بمستوى مساوٍ لاستحقاقات سائر الموظفين. وباستثناء استحقاقات صندوق المعاشات التقاعدية، لا يمكن تحديد حجم استحقاقات ما بعد التقاعد بشكل موثوق، نظراً لأن المعلومات الاكتوارية تقدم على مستوى الكيان.

198 - وتشمل الاستحقاقات النقدية الأخرى إجازة زيارة الوطن، وإعانة الإيجار، والمعاشات التقاعدية والتأمين الصحي.

199 - وموظفو الإدارة الرئيسيين لا تربطهم بالمكتب أي مصالح أخرى ولم يحصلوا على أي قروض غير متاحة على نطاق واسع لغير موظفي الإدارة الرئيسيين ولا قروض لم تتوافر لعامة الجمهور معرفة واسعة النطاق بشأن توافرها خلال عام 2021.

200 - ولم تكن الاستحقاقات غير النقدية وغير المباشرة المدفوعة لموظفي الإدارة الرئيسيين ذات أهمية مادية. وفي عام 2020، تم إدراج معاشات تقاعدية وتأمين صحي بقيمة 0,283 مليون دولار ضمن الاستحقاقات غير النقدية، التي أعيد تصنيفها لتعرض بوصفها من الاستحقاقات النقدية الأخرى، وذلك لتعكس بشكل صحيح طبيعة هذه الاستحقاقات وتضمن اتساقها مع نظام التصنيف على نطاق الأمم المتحدة.

الملاحظة 30

عقود الإيجار والالتزامات

عقود الإيجار التشغيلي

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ 31 كانون الأول/ديسمبر ديسمبر 2021 2020		
982	754	المستحقة خلال أقل من سنة واحدة
469	462	المستحقة خلال فترة تتراوح بين سنة واحدة وخمس سنوات
1 451	1 216	مجموع الالتزامات الدنيا لعقود الإيجار التشغيلي

201 - يتألف مجموع الالتزامات الدنيا لعقود الإيجار التشغيلي في عام 2021 البالغ 1,216 مليون دولار (2020: 1,451 مليون دولار) من الجزء غير القابل للإلغاء من اتفاقات الإيجار في مختلف المكاتب الميدانية التابعة للمكتب. ويعزى هذا الانخفاض إلى انتهاء صلاحية اتفاقات الإيجار في مختلف المكاتب الميدانية. وفي 31 كانون الأول/ديسمبر 2021، لم يكن لدى المكتب أي عقود تأجير تمويلي.

الالتزامات التعاقدية

202 - في تاريخ الإبلاغ، ارتفعت قيمة الالتزامات المتعلقة بالامتلاكات والمنشآت والمعدات والأصول غير الملموسة والسلع والخدمات المتعاقد عليها والتي لم يتم تقديمها فبلغت ما مقداره 58,169 مليون دولار (2020: 24,792 مليون دولار) بسبب ارتفاع الأنشطة التنفيذية في جميع المكاتب الميدانية والمقر.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول / 31 كانون الأول / ديسمبر 2021	31 كانون الأول / ديسمبر 2020	
1 874	2 088	الامتلاكات والمنشآت والمعدات
56 295	22 704	السلع والخدمات
58 169	24 792	مجموع الالتزامات التعاقدية المفتوحة

الملاحظة 31

الخصوم الاحتمالية والأصول الاحتمالية

203 - تنشأ الخصوم الاحتمالية عند وجود قدر كبير من عدم اليقين بشأن عدد من الجوانب المتعلقة بالخصوم. وفي 31 كانون الأول/ديسمبر 2021، ظلت أربع مطالبات محتملة تتعلق بنزاع عمالي في مكتب ميداني قطري دون تسوية. وفي ضوء امتيازات وحصانات الأمم المتحدة أمام المحاكم الوطنية، لا تتوقع الإدارة أن يكون لتسوية المطالبة أثر سلبي على المكتب. وتقيم هذه القضية باستمرار، وسيتم الإبلاغ عن أي تغييرات وفقاً لذلك.

204 - وبالإضافة إلى ذلك، وفي 31 كانون الأول/ديسمبر 2021، كانت هناك مطالبات ضد المكتب مقدمة من خلال محكمة الأمم المتحدة للمنازعات ومحكمة الأمم المتحدة للاستئناف، حيث تقرر أنه من الممكن البت في المطالبات في نهاية المطاف لصالح مقدمي المطالبات. وإذا نجح مقدمو المطالبات في هذه القضايا التي لم تحل بعد في نهاية المطاف، فمن المقرر أن تبلغ التكلفة التي يتحملها المكتب حوالي 0,1 مليون دولار.

الملاحظة 32

الأحداث التالية لتاريخ الإبلاغ

205 - تاريخ الإبلاغ عن هذه البيانات المالية هو 31 كانون الأول/ديسمبر 2021، وقد أُنْصِفَ بإصدارها المدير التنفيذي للمكتب في 31 آذار/مارس 2022، وهو نفس التاريخ الذي قُدمت فيه أيضاً إلى مجلس مراجعي الحسابات. وأُخذت جميع المعلومات المتصلة بإعداد البيانات المالية في الاعتبار في هذه الوثيقة. ولم تَطُرْ أحداثٌ جوهرية في الفترة الواقعة بين تاريخ البيانات المالية وتاريخ الإذن بإصدارها كان يمكن أن تؤثر على تلك البيانات تأثيراً جوهرياً.

